تقرير المرصد العالمي للألغام 2002
نحو عالم خال من الألغام

الملخص التنفيذي

المجموعة المركزية للمرصد العالمي للألغام: **منظمة مراقبة حقوق الإنسان0منظمة المعاقين الدولية0التحالف الكيني ضد الألغام0ترصد الألغام في كندا0المنظمة النرويجية للمساعدة الشعبية**

International CAMPAIGN TO BAN LANDMINES

حقوق الطبع © محفوظة لمنظمة مراقبة حقوق الإنسان أغسطس / آب 2002
طبع في الولايات المتحدة الأمريكية

ISBN: 1-56432-277-7
رقم الضبط في مطبعة الكونغرس 2002110120
تصوير الغلاف © شين ساتون، المجموعة الإستشارية لقضايا الألغام
مصمم الغلاف رافايل جيمينز

للحصول على نسخة من تقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2002، يرجى التواصل مع:

الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية
العنوان على الشبكة www.icbl.org
المرصد العالمي للألغام على الشبكة www.icbl.org/lm
قاعدة بيانات المرصد العالمي للألغام /www.lm-online.org
البريد الإلكتروني lm@icbl.org

مراقبة حقوق الإنسان
350 Fifth Avenue
34th Floor, New York,
NY 10118-3299, USA
Tel: +1-212-290-4700,
Fax: +1-212- 736-1300,
البريد الإلكتروني hrwny@hrw.org

1630 Connecticut Avenue NW, Suite 500,
Washington, DC 20009, USA
Tel: +1-202-612-4321,
Fax: +1-202-612-4333,
البريد الإلكتروني hrwdc@hrw.org
عنوان الشبكة www.hrw.org

منظمة المعاقين الدولية
Rue de Spastraat 67,
B-1000 Brussels, BELGIUM
Tel: +32-2-286-50-59,
Fax: +32-2-230-60-30,
البريد الإلكتروني stan.brabant@handicap.be
عنوان الشبكة http://www.handicap-international.be/

التحالف الكيني ضد الألغام
PO Box 57217, Nairobi, KENYA
Tel: +254-2-223-307/222-095,
Fax: + 254-2-245-549
البريد الإلكتروني kcal@africaonline.co.ke

ترصد الألغام في كندا
1 Nicolas Street, Suite 1210, Ottawa,
ONT K1N 7B7, CANADA
Tel: +1-613-241-3777,
Fax: +1-613-244-3410,
Email: macinfo@web.ca
العنوان على الشبكة www.minesactioncanada.org

المنظمة النرويجية للمساعدة الشعبية
PO Box 8844, Youngstorget NO-0028, Oslo, NORWAY
Tel: +47-22-03-77-77, Fax: +47-22-20-08-70, Email: lm@npaid.org
Web Site Address: www.npaid.org

الفهرس

حظر الألغام المضادة للأفراد **6**
العولمة 6
التطبيق – برنامج عمل المجالس غير الدورية 8
إتفاقية الأسلحة التقليدية (CCW) 9
الاستخدام العالمي للألغام المضادة للأفراد 10
الإنتاج العالمي للألغام المضادة للأفراد 13
التجارة العالمية للألغام المضادة للأفراد 14
المخزون العالمي للألغام المضادة للأفراد 15
تدمير مخزون الألغام 16
الألغام المستبقاة لأغراض التدريب و التطوير 18
تقارير الشفافية 20
تدابير التطبيق الوطنية 21
القضايا الخاصة المهمة 21
الألغام المضادة للمركبات مع أجهزة منع المناولة 21
العمليات العسكرية المشتركة و "المساعدة" 25
عبور الألغام الأجنبية المضادة للأفراد 29
تخزين الألغام الأجنبية المضادة للأفراد 31
ألغام كليمور 31
القضايا الإنسانية للألغام **33**
التطورات في القضايا الإنسانية للألغام 33
الوفاء بموعد السنوات العشر لمعاهدة حظر الألغام 35
مشكلة الألغام الأرضية 35
الاستطلاع و التقييم 37
إزالة الألغام 38
التخطيط و التنسيق 40
أبحاث و تطوير تقنيات إزالة الألغام 40
التطورات الإقليمية و النتائج الرئيسية في القضايا الإنسانية للألغام (باستثناء التوعية التعليمية بمخاطر الألغام) 41
التعليم بمخاطر الألغام **44**
الفاعلون الرئيسيون 45
التطورات و الدراسات الدولية 46
التطورات الإقليمية و النتائج الرئيسية في مجال التوعية التعليمية بمخاطر الألغام 47
ضحايا الألغام / الذخائر غير المنفجرة و مساعدة الناجين **51**
الضحايا الجدد للعام 2001 - 2002 51
حجم المشكلة 52
ضحايا الألغام: الإحتياجات و المساعدة 55
مساعدة الضحايا / الناجون من الألغام 56
قدرات الدول المتأثرة بالألغام في تقديم المساعدة لضحايا الألغام الأرضية 56
نماذج للتطورات الإقليمية و النتائج الرئيسية 58
الاستجابة لإحتياجات الناجين من الألغام 61
المجالس غير الدورية للجنة الدائمة 61
تمويل قضايا الألغام **62**
المراجعات الإقليمية **78**
أفريقيا 78
الأمريكتان 84
آسيا و الباسيفيك 88
أوروبا و آسيا الوسطى 93
الشرق الأوسط و شمال أفريقيا 100

حول المرصد العالمي للألغام

هذا التقرير السنوي الرابع للمرصد العالمي للألغام، المبادرة الفريدة للحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية من أجل رصد و التقرير عن التطبيق و الإمتثال لمعاهدة حظر الألغام الأرضية للعام 1997، و بشكل أعم من أجل تقييم جهود المجتمع الدولي المبذولة للاستجابة للأزمة الإنسانية التي تسببها الألغام الأرضية. يشير المرصد العالمي للألغام بأنها المرة الأولى التي تعمل فيها المنظمات غير الحكومية مع بعضها البعض بشكل منسق و منظم و مستديم من أجل الأشراف على قانون إنساني أو معاهدة نزع السلاح و من أجل التوثيق المنتظم للتقدم و الازمات.

تتألف منظومة المرصد العالمي للألغام من العناصر الأساسية التالية: شبكة العالمية للمراسلة، قاعدة البيانات المركزية و التقرير السنوي. *تقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2002 نحو عالم خال من الألغام* هو التقرير السنوي الرابع من هذا النوع. صدر التقرير الأول في مايو / أيار عام 1999 خلال المؤتمر الأول للدول الأطراف في مابوتو-موزمبيق، بينما صدر التقرير الثاني في سبتمبر/ أيلول 2000 خلال المؤتمر الثاني للدول الأطراف في جنيف-سويسرا و التقرير الثالث صدر في سبتمبر / أيلول 2001 خلال المؤتمر الثالث للدول الأطراف في مناغوا-نيكاراغوا.

قامت شبكة متنوعة مؤلفة من 115 باحث و مراسل يتبع المرصد العالمي للألغام في 90 دولة بجمع المعلومات اللازمة لإعداد هذا التقرير، و الذي يعتمد بشكل رئيسي على البحث في الدولة نفسها من قبل الباحثين الموجودين في هذه الدولة. المرصد العالمي للألغام استخدم حلفاء الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية **ICBL** كما أنه استعان بعناصر أخرى من المجتمع المدني لمساعدة عملية الرصد و التقرير مثل الصحفيين و الأكاديميين و مؤسسات البحث.

إن المرصد العالمي للألغام لا يعد نظاماً للتفتيش التقني أو للتحقيق الرسمي. فهو عبارة عن جهود المجتمع المدني لإلزام الحكومات على تحمل مسؤولية العهود التي أخذتها على عاتقها تجاه قضايا الألغام المضادة للأفراد؛ و يكون ذلك من خلال الجمع المكثف للمعلومات المتاحة للجميع و تحليلها و توزيعها. و بالرغم من أنه في بعض القضايا يستلزم إرسال بعثات لتقصي الحقائق، إلا أن المرصد العالمي للألغام لا يعمل على إرسال باحثيه و مراسليه إلى المناطق المؤذية و لا يدرج مناطق النزاعات الضارية في التقرير.

خصص المرصد العالمي للألغام لإستكمال تقارير الدول الأطراف المفروضة عليها حسب المادة 7 من معاهدة حظر الألغام. كما أنه يعكس وجهات النظر المشتركة بأن الشفافية، الثقة و التعاون المتبادل العناصر الجوهرية للقضاء الفعّال على الألغام المضادة للألغام. كما تم إنشاء المرصد العالمي للألغام أعترافاً للحاجة إلى وجود تقرير و تقييم مستقلين.

يهدف المرصد العالمي للألغام و تقريره السنوي إلى تشجيع و تسهيل المحادثات المعنية بقضايا الألغام و البحث عن التوضيحات لتسهيل الوصول إلى الهدف: عالمٍ خالٍ من الألغام. المرصد العالمي للألغام يعمل بإخلاص من أجل تقديم المعلومات الحقيقية عن القضايا التي يرصدها من أجل مصلحة المجتمع الدولي ككل.

تقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2002 يحتوي على معلومات عن كل دولة في العالم حسب صلتها بسياسة الحظر، الإستخدام، الإنتاج، النقل، التخزين، إزالة الألغام، التوعية التعليمية بمخاطر الألغام، ضحايا الألغام و مساعدة الناجين من الألغام. فهو لا يقتصر على تقديم التقارير عن الدول الأطراف و إلتزامتها تجاه المعاهدة فحسب، بل و ينظر إلى الدول الموقعة و غير الموقعة على المعاهدة. كل الدول مدرجة في هذا التقرير على أمل بأنه سيقدم الوسائل الضرورية لقياس الفاعلية العالمية تجاه قضايا الإلغام و حظر الأسلحة. كما تضمنت ملحقات التقرير على معلومات قدمها ناشطون أساسيون في قضايا الألغام؛ مثل وكالات الأمم المتحدة و اللجنة الدولية للصليب الأحمر.

كما كان عليه الحال في السنة الماضية، يعترف المرصد العالمي للألغام بأن هذا التقرير الطموح لديه عيوبه الخاصة بالتالي علينا أن ننظر إليه كعمل قيد التقدم.

المرصد العالمي للألغام عبارة عن نظام يتم استحداثه و تصحيحه و تحسينه بشكل مستمر. التعليقات و التوضيحات و التصحيحات الواردة من الحكومات و من غيرها تؤخذ بعين الإعتبار ما دامت في إطار الحوار و البحث المشترك عن المعلومات الدقيقة و الموثوقة في قضايا صعبة كهذه.

إجراءات المرصد العالمي للألغام للعام 2002:

في يونيو 1998 وافقت الحملة الدولية لحظر الألغام رسمياً على إحداث المرصد العالمي للألغام كمبادرة للحملة الدولية لحظر الألغام. كما تم تأسيس المجموعة المركزية من أجل تطوير و تنسيق نظام المرصد العالمي للألغام، تتألف المجموعة من: منظمة مراقبة حقوق الإنسان، منظمة المعاقين الدولية (بلجيكا)، التحالف الكيني ضد الألغام، ترصد اللألغام في كندا و المنظمة النرويجية للمساعدة الشعبية. منظمة مراقبة حقوق الإنسان تتزعم المجموعة. المجموعة المركزية مسؤولة بشكل كامل عن نظام المرصد العالمي للألغام و عن صنع القرارات المعنية به.

قدم تمويل أبحاث ***تقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2002*** في نوفمبر / تشرين الثاني 2001 بعد إجتماع المجموعة المركزية في بروكسل في أكتوبر / تشرين الأول 2001. شبكة الأبحاث العالمية إلتقت في ستة إجتماعات إقليمية بين أكتوبر/ تشرين الأول 2001 و يناير/كانون الثاني 2002 من أجل التباحث حول النتائج الأولية و تبادل المعلومات، تقييم ما قد تحقق من الأبحاث و جمع البيانات، تحديد الثغرات و ضمان المناهج المشتركة في البحث و في آليات التقرير للمرصد. في فبراير/ شباط و مارس / آذار 2002 تم تسليم مسوّدة تقارير الأبحاث إلى منسقي أبحاث المرصد العالمي للألغام من أجل المراجعة و التعليق. من 17-19 أبريل / نيسان 2002 إلتقى أعضاء شبكة الأبحاث للمرة الثانية في باريس- فرنسا لعرض تقاريرهم النهائية و التباحث في النتائج الأساسية مع منسقي الأبحاث، و كذلك للقيام بالمراجعة الدقيقة و تقييم المبادرات حتى تاريخنا.

طوال الأشهر: أبريل / نيسان، مايو / أيار، يونيو / حزيران و يوليو / تموز 2002 قام فريق التنسيق الإقليمي و الرئيسي للمرصد العالمي للألغام بالتحقق من مصادر المعلومات و أخرج التقارير المتعلقة بكل بلد، بالتعاون مع فريق من منظمة مراقبة حقوق الإنسان و الذي كان مسؤولاً عن التحقق النهائي من الوقائع و تحرير و جمع كل التقرير. طبع هذا التقرير خلال شهر أغسطس / آب 2002 و عرض في المؤتمر الرابع للدول الأطراف لمعاهدة 1997 لحظر الألغام في جنيف – سويسرا سبتمبر / أيلول 2002.

المرصد العالمي للألغام يشكر الممولين على مبادرتهم و على هذا التقرير السنوي الرابع. ثم أن ***تقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2002*** يعكس رأي الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية، بالتالي ممولي المرصد العالمي للألغام ليس مسؤولين عن و لا بالضرورة مؤيدين المواد المشمولة بالتقرير. فقط بفضل تمويل الحكومات التالية تم التمكن من تنفيذ هذا العمل:

- حكومة أستراليا.
- حكومة ألنمسا.
- حكومة بلجيكا.
- حكومة كندا.
- حكومة الدانمارك.
- حكومة فرنسا.
- حكومة ألمانيا.
- حكومة إيطاليا.

- حكومة هولندا.
- حكومة النرويج.
- حكومة السويد.
- حكومة سويسرا.
- حكومة المملكة المتحدة.
- الإتحاد الأوروبي.

حظر الألغام المضادة للأفراد

في الثالث من شهر ديسمبر/ كانون الأول من العام 1997 فتحت أبواب التوقيع على معاهدة حظر الألغام و بعد الحصول على المصادقات الأربعين المطلوبة في سبتمبر/ أيلول 1998 دخلت معاهدة حظر الألغام حيز النفاذ في الأول من مارس/ آذار 1999، مصبحةً بذلك قانوناً دولياً ملزماً. و يعد هذا الدخول الأسرع إطلاقاً في حيز النفاذ لمعاهدة رئيسية متعددة الأطراف.

منذ مارس / آذار 1999 يتوجب على الدول الإنضمام إلى المعاهدة و ليس الاكتفاء بالتوقيع على المعاهدة بقصد المصادقة عليها لاحقاً. بالتالي حالياً أي دولة تصادق أو تنضم إلى المعاهدة، تدخل المعاهدة بالنسبة لها حيز النفاذ في اليوم الأول للشهر السادس من تاريخ إيداع الدولة صك مصادقتها. حينها يجب على الدولة أن تودع تقرير الشفافية لدى الأمين العام للأمم المتحدة في غضون 180 يوماً (و سنوياً من ذلك الحين فصاعداً)، تدمير مخزونها من الألغام في غضون أربع سنوات، و تدمير الألغام المزروعة في الأرض في غضون 10 سنوات. كما يجب عليها سن تدابير التطبيق الوطنية المناسبة و التي تحتوي على العقوبات الجزائية لمخالفيها.

العولمة

125 دولة تعد من الدول الأطراف في معاهدة حظر الألغام حتى 31 يوليو / تموز 2002[1]. 18 دولة أخرى وقعت و لكن لم تصادق على المعاهدة[2]. بالتالي 143 دولة ألزمت نفسها شرعياً بواجبات المعاهدة الجوهرية، بما في ذلك الإمتناع عن استخدام الألغام المضادة للأفراد[3].

منذ إصدار ***تقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2001***، ثمان دول أخرى أصبحت طرفاً في المعاهدة. ثلاث دول إنضمت: اريتريا (27 أغسطس / آب 2001)، نيجيريا (27 سبتمبر / ايلول 2001) و جمهورية كونغو الديموقراطية (2 مايو / آيار 2002). خمس دول صادقت على المعاهدة: سان فنسنت و غرينادين (الأول من أغسطس/ آب 2001)، الجزائر (9 أكتوبر/ تشرين الأول 2001) تشيلي (10 سبتمبر / أيلول 2001)، سورينام (23 مايو /آيار 2002) و أنغولا (5 يوليو / تموز 2002).

[1] عرف المرصد العالمي للألغام – لغرض هذا التقرير – الدولة الطرف، أي دولة منحت موافقتها للإلتزام بمعاهدة حظر الألغام. بعض هذه الدول لم تنته بعد من مدة الأشهر الستة اللازم مرورها من أجل دخول المعاهدة حيز النفاذ الرسمي لها. و أيضاً في هذا التقرير استخدم مصطلح المصادقة اختصاراً لمفهوم "الموافقة بالإلتزام". المعاهدة تمنح الحكومات الحرية في الطريقة التي ترغب في التعبير عن إلتزامها بها، مثل: المصادقة، القبول، الموافقة أو الإنضمام – كل ذلك يولد إلتزام القانوني عند التوقيع.

[2] الدول التي وقعت و لكن لم تصادق على معاهدة حظر الألغام (حتى 31 يوليو / تموز 2002) هي برونواي، بوروندي، الكاميرون، جزر كوك، قبرص، اثيوبيا، غامبيا، اليونان، غويانا، هايتي، اندونيزيا، ليتوانيا، جزر المارشال، بولندا، ساو توميه و برنسيب، السودان، أوكرانيا و فانواتو.

[3] حسب المادة 18 من إتفاقية فيينا لقوانين المعاهدات، عند توقيع الدولة المعاهدة، عليها "الإلتزام بالإمتناع عن أي تصرف قد يخرق أهداف و دوافع" المعاهدة.

من الجدير بالذكر أن ثلاث من هذه الدول استخدمت الألغام المضادة للأفراد بشكل كثيف خلال السنوات الأخيرة المنصرمة، و لكن إنبثاقاً من مبادرات السلام أكدت إقلاعها عن أي استخدام مستقبلي للألغام: أنغولا، جمهورية كونغو الديموقراطية و اريتريا. بالإضافة لهذه الدول الثلاث، هناك دولتين أخرتين من دول الأطراف الجديدة و التي أيضاً موبوءة بالألغام: الجزائر و تشيلي.

و إذا أخذنا بعين الإعتبار الفترة الزمنية القصيرة نسبياً التي عرضت فيها هذه القضية أمام المجتمع الدولي، فإن عدد الدول الأطراف و الموقعة على المعاهدة – ما يعادل ثلاثة أرباع دول العالم – يعد أمراً إستثنائياً. هذه تعد مؤشرات واضحة للرفض الدولي الواسع لأي أستخدام أو إمتلاك للألغام المضادة للأفراد.

كل دولة في النصف الغربي من الكرة الأرضية من الدول الأطراف في المعاهدة أو موقعة عليها بإستثناء الولايات المتحدة الأمريكية و كوبا، كل عضو في الاتحاد الأوروبي بإستثناء فنلندا، كل عضو في الناتو (حلف الشمال الأطلسي) بإستثناء الولايات المتحدة الأمريكية و تركيا، 45 دولة من أصل 48 دولة في أفريقيا، و الدول الرئيسية في آسيا-الباسيفيكية مثل أستراليا، إندونيزيا، اليابان و تايلاند.

العديد من الدول الملغومة بشدة تعد من الدول الأطراف في المعاهدة: أنغولا، البوسنة و الهرسك، كمبوديا، و كرواتيا موزمبيق. منتجون و مصدرون رئيسيون في السابق الآن من الدول الأطراف: بلجيكا، البوسنة و الهرسك، بلغاريا، جمهورية التشيك، فرنسا، هنغاريا، إيطاليا، و المملكة المتحدة.

كثير من التطورات المشجعة خلال فترة هذا التقرير طرأت في عدد من الدول غير الأطراف في معاهدة حظر الألغام. المجلس الاستشاري للحكومة الإنتقالية في أفغانستان وافقت على الإنضمام إلى المعاهدة في 29 يوليو / تموز 2002. و من المتوقع قريباً إيداع صك الإنضمام لدى الأمم المتحدة. اليونان و تركيا - في نفس الوقت - في مراحلهما الأخيرة لإتمام إلتزامهما المشترك لإيداع صكوك المصادقة و الإنضمام، على التوالي. في يناير / كانون الثاني 2002، الحكومة القبرصية عرضت مشروع قانونها على البرلمان، منادية بسرعة الموافقة و المصادقة على معاهدة حظر الألغام. جمهورية يوغسلافيا الفدرالية باشرت في الإجراءات اللازمة للإنضمام إلى معاهدة حظر الألغام: و حتى أبريل/ نيسان 2002 تمت المصادقة على المقترح التشريعي من قبل وزارات الخارجية و الدفاع و العدل الفديرالية.

الكاميرون و جمهورية افريقيا الوسطى و غامبيا قد إنتهت من كل التدابير الوطنية اللازمة للمصادقة، و لكنها إلى الآن لم تودع صك المصادقة لدى الأمم المتحدة. وزير خارجية بوروندي و عدد من المسؤولين أشاروا إلى احتمال قيام بوروندي بالمصادقة على المعاهدة في العام 2002. إندونيزيا وضعت مسوّدة صك مصادقتها؛ و قد أفاد مسؤول إندونيزي في مايو / آيار 2002 بأنه لم تكن هناك أية عوائق رئيسية تحول دون المصادقة و إن كل ذلك كان مجرد مسألة أولويات تشريعية. تيمور الشرقية التي أستقلت حديثاً أعربت عن رغبتها في الإنضمام للمعاهدة. جزر كوك و ساو تومیه و برنسيب أفادت بأن إجراءات المصادقة شارفت على الإنتهاء. في غويانيا قدم البرلمان مقترحاً للمصادقة على المعاهدة إلى المجلس الوطني.

العديد من الدول توجه إهتمامها البالغ لتشجيع عولمة معاهدة حظر الألغام. مجموعة التواصل للعولمة التي يتم تنسيقها من قبل كندا بمشاركة عدد من الدول الأطراف و الحملة الدولية لحظر الألغام و اللجنة الدولية للصليب الأحمر مستمرة في عملها. و بالإضافة إلى العديد من الجهود الثنائية الأطراف لتشجيع الإلتزام بمعاهدة حظر الألغام، أقيمت عدد من المؤتمرات الإقليمية المهمة التي هدفت إلى عولمة المعاهدة. (أنظر فصل الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية في هذا التقرير للمرصد العالمي للألغام).

و فعلياً كل الدول غير الموقعة على المعاهدة وافقت على فكرة فرض الحظر الشامل على الألغام المضادة للأفراد إلى حد ما في مرحلة من المراحل، و العديد على الأقل أعتنقت و لو جزئياً معاهدة حظر الألغام. قرار الجمعية العمومية للأمم المتحدة رقم **56/24M** حول عولمة معاهدة حظر الألغام إقر في نوفمبر/ تشرين الثاني 2001 بالنتائج: 138 صوتاً لصالحه، لا يوجد تصويت ضده، و 19 أمتنع عن التصويت. عشرون دولة غير موقعة على المعاهدة صوتت لصالح القرار: أفغانستان، أرمينيا، البحرين، روسيا البيضاء، بوتان، جزر القمر، إستونيا، فنلندا، جورجيا، لاتفيا، منغوليا، النيبال، عمان، بابوا غينيا الجديدة، سنغافور، سريلانكا، تونغا، تركيا، الإمارات العربية المتحدة و يوغسلافيا. الأصوات الـ19 الممتنعة أقل بثلاثة اصوات لقرار مماثل في السنة المنصرمة.

بالرغم من العدد الكبير و المتنامي للدول الأطراف، إلا أن هناك قلق إزاء تباطؤ نسبة الإقبال على المصادقة و الإنضمام.

فقد كانت هناك ثلاث مصادقات في ديسمبر/ كانون الأول 1997 خلال مؤتمر توقيع المعاهدة، تلتها 55 مصادقة / إنضمام في العام 1998، 32 في العام 1999، 19 في العام 2000 و 13 في العام 2001 و ثلاث منذ يناير / كانون الثاني حتى يوليو / تموز 2002. ثماني دول أطراف خلال هذا التقرير للمرصد العالمي للألغام مقارنة بـ 17 دولة إلتحقت بالمعاهدة خلال فترة التقرير الماضي (مايو / آيار 2000 – مايو / آيار 2001).

هناك فضول متنامي إزاء وضع طاجكستان: الدولة الطرف في المعاهدة. فرغم أن الأمم المتحدة سجلت إنضمام طاجكستان لمعاهدة حظر الألغام في 12 أكتوبر/ تشرين الأول 2000، إلا أنه ليس واضحاً ما إذا كانت طاجكستان تعتبر نفسها دولة طرف ملزمة رسمياً بالمعاهدة.

إحدى و خمسون دولة لم تلتحق بعد بالمعاهدة. من بينها ثلاثة من بين الأعضاء الخمسة الدائمين في مجلس الأمن للأمم المتحدة: الصين، روسيا و الولايات المتحدة الأمريكية. و من بينها أيضاً معظم دول الشرق الأوسط، معظم الجمهوريات السوفييتية السابقة و العديد من الدول الآسيوية. المنتجون و المخزنون الرئيسيون للألغام مثل الصين، الهند، باكستان، روسيا و الولايات المتحدة الأمريكية لا تعد طرفاً في المعاهدة. علاوة على ذلك، طرأ القليل أو لم يطرأ شيئاً إيجابياً في سياسات الحظر لبعض الدول خلال السنة الماضية، بما في ذلك الولايات المتحدة الأمريكية، روسيا و الصين. بالتالي من الواضح إن مسألة العولمة تبقى التحدي الأكبر الذي يواجه مؤيدي الحظر.

التطبيق – برنامج عمل المجالس غير الدورية

خلال عامي 2001 و 2002 استمر برامج عمل المجالس غير الدورية في استعراض نجاحه المستمر- إلى يومنا هذا - في إطار المساعدة على إبقاء الإهتمام الدولي بأزمة الألغام المضادة للأفراد، من خلال تعزيز الجهود الدولية في قضايا الألغام، و من خلال تحديد الأولويات، و من خلال بذل الجهود المشتركة لتطبيق معاهدة حظر الألغام. ما زالت الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية المشارك المباشر و النشيط في المجالس غير الدورية، و الذي يستعرض بشكل جلي التعاون المشترك مع الحكومات، والذي كان مهماً جداً من أجل انجاح حركة حظر الألغام منذ البداية. المجالس غير الدورية للجنة الدائمة تُعتبر منتديات فريدة من نوعها حيث تلتقي كل الحكومات المعنية و المنظمات غير الحكومية و النشطاء في المنظمات الدولية في يناير / كانون الثاني و مايو / آيار من كل سنة لأجل تحديد و قياس و حث التقدم المحرز نحو تحقيق هدف العالم الخالي من الألغام.

الطبيعة الديناميكية و المرنة لمعاهدة أوتاوا و قدرتها على التكيف للإحتياجات المتغيرة برز في كل إجتماع سنوي للدول الأطراف: مثل تأسيس برنامج العمل للمجالس غير الدورية في مابوتو (1999)، إنشاء اللجنة التنسيقية في جنيف (2000)، و تأسيس وحدة دعم التطبيق (ISU) في مناغوا (2001).

خلال العام 2001 – 2002، اللجنة التنسيقية، بالإشتراك مع الحملة الدولية لحظر الألغام و اللجنة الدولية للصليب الأحمر تولت دراسة "معززات البرنامج"، و لاحقاً تمت مناقشة التوصيات في اللجان الدائمة. و قد تم الإتفاق بشكل موسع بأن الأهداف الأصلية لبرنامج عمل المجلس غير الدوري ستبقى وثيقة الصلة بالموضوع اليوم كما كانت في العام 1999 و أكدت على ضرورة الحفاظ على طبيعتها غير الرسمية و الشاملة. التطورات و التغييرات الرئيسية في برنامج المجلس غير الدوري خلال العامين 2001 – 2002 تضمنت التركيز المكثف حول الأهداف الإنسانية الجوهرية لمعاهدة حظر الألغام و التي ترغب في الحصول على المزيد من النتائج المحددة في مساعدة الضحايا، إزالة الألغام و تدمير المخزون؛ الإعداد الأفضل من قبل الدول الأطراف، من أجل تحقيق هدفاً شاملاً و متماسكاً، كما خصص نصف يوم إضافي للجنة الدائمة للأوضاع العامة و عمليات المعاهدة؛ و التداول الأولي لإجراءات المؤتمر الإستعراضي.

و فيما يتعلق الاحتياجات الإنسانية الجوهرية، فإن الأهداف الرئيسية لبرامج المجلس غير الدوري هو تقديم صورة واضحة للاحتياجات، العثرات/ الفراغات، و الموارد المتوفرة، خاصة مع الإقتراب السريع لأول نهائي لتدمير مخزون الألغام في العام 2003 و تطهير المناطق الملغومة في العام 2009. خلال العامين 2001 – 2002 كان هناك إعتراف واسع أن هناك حاجة للحصول على صورة واضحة لما تم تحقيقه إلى تاريخنا هذا، الاحتياجات القائمة و ما تبقى عمله من أجل التطبيق الكامل للمعاهدة. اللجنة الدائمة لمساعدة ضحايا الألغام، إزالة الألغام، و تدمير مخزون الألغام عملت بشكل دقيق للوصول إلى هذه المطالب، بالإتحاد مع اللجنة الدائمة للأوضاع العامة و عمليات المعاهدة حيث أثيرت كل القضايا المتعلقة بتطبيق المعاهدة والإمتثال للواجبات الرئيسية للمعاهدة. هذا العمل الجاري أصبح يوماً بعد يوم أكثر أهمية تمهيداً للمؤتمر الاستعراضي الأول في العام 2004.

وحدة دعم التطبيق بدأت العمل في يناير / كانون الثاني 2002 و عملت بشكل ملحوظ من أجل تأمين حسن الإعداد و المتابعة، بهذه الطريقة متيحة للدول الأطراف، الحملة الدولية لحظر الألغام و غيرها زيادة التركيز على تحقيق المزيد من الأهداف الملموسة. تم تأسيس وحدة دعم التطبيق نظراً للحاجة الملحة لدعم الدول الأطراف، و لتحمل أعباء العمل من أجل ضمان ديمومة و استمرار برامج عمل المجالس غير الدورية. و ينطبق هذا بشكل خاص على 17 دولة من الدول التي تشترك في ترؤس و القيام بمهام المقررين للجان الدائمة. وحدة دعم التطبيق تمكن الدول الملغومة محدودة الموارد من المشاركة في برامج المجالس غير الدورية.

وصلت المشاركة في المجألس غير الدورية للجان الدائمة في يناير / كانون الثاني و مايو / آيار 2002 إلى درجات قياسية بحضور 450 شخصاً ممثلاً عن أكثر من 100 دولة (73 من الدول الأطراف و حوالي 30 من الدول غير الأطراف)، عشرات من أعضاء الحملة الدولية لحظر الألغام، مراسلي و باحثي المرصد العالمي للألغام، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، المنظمات الدولية و الإقليمية، وكالات الأمم المتحدة و المؤسسات الأكاديمية.

إتفاقية الأسلحة التقليدية (CCW):

الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية استمرت في رصد التطورات التي تجري على إتفاقية الأسلحة التقليدية و بروتوكوله الثاني المعدل بأدنى حد من الحظور خلال المؤتمر السنوي الثالث للدول الأطراف في البروتوكول الثاني المعدل و المؤتمر الاستعراضي الثاني لإتفاقية الأسلحة التقليدية، الذين أقيما في ديسمبر / كانون الأول 2001. معظم المنظمات غير الحكومية التي كانت في المؤتمر - رغم أنها من أعضاء الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية – حضرت لتعزيز أعمالها الخاصة حول القضايا غير معنية بالألغام.

خلال المؤتمر الاستعراضي الثاني في للعام 2001، الدول الأطراف وافقت على توسيع نطاق الإتفاقية لتغطي النزاعات المسلحة الداخلية و الدولية على حد سواء، و على أن يتم تشكيل مجموعة من الخبراء الحكومة من أجل العمل في العام 2002 على مخلفات الحرب المتفجرة و قضايا الألغام المضادة للمركبات. حتى 31 يوليو / تموز 2002، أدرج تحت مظلة إتفاقية الاسلحة التقليدية 88 دولة طرف و 65 دولة طرف في البروتوكول الثاني المعدل.

الأستخدام العالمي للألغام المضادة للأفراد

منذ أن بدأت حركة حظر الألغام المضادة للأفراد بالترسخ في منتصف التسعينات، كان هناك إنخفاض ملحوظ لإستخدام الألغام في العالم. ففي السنوات الأخيرة، استخدمت الألغام المضادة للأفراد من قبل عدد محدود من الدول و بأعداد أقل من تلك التي رصدت في الفترة بين الستينات حتى بداية التسعينات، عندما نشأت الأزمة الدولية للألغام.

و إن كانت هناك إنحرافات بارزة عن الإستخدام المخفض بشكل عام، إلا أن النزعة السائدة كانت إيجابياً حتى من قبل الدول غير الأطراف، لأن المبدأ الدولي المناوىء للألغام قد إنتشر. خلال فترة هذا التقرير، و منذ مايو / آيار 2001 تأكد المرصد العالمي للألغام أو لديه أدلة دامغة بأن تسع حكومات استخدمت الألغام المضادة للأفراد، إضافة إلى ثمان من الدول غير الأطراف و واحدة موقعة. هذا مقارنة بإستخدام الألغام من قبل 13 حكومة خلال فترة التقرير السابق. كما كانت هناك مزاعم أخرى عن حالات إستخدام الألغام من قبل بعض الحكومات، لكن المرصد العالمي للألغام لم يتمكن من تأكيدها أو نفيها.

توقف استخدام الألغام المضادة للأفراد - على الأقل مؤقتاً - في بعض من المناطق الرئيسية مثل: أنغولا، اريتريا، اثيوبيا و سريلانكا، ولكن من جهة أخرى عمليات زرع ضخمة للألغام قامت بها كل من الهند و باكستان، تعني المزيد من الألغام التي ذهبت إلى الأرض عما كان في السنة الماضية.

الدول الأطراف في معاهدة حظر الألغام

خلال فترة هذا التقرير لم يحصل المرصد العالمي للألغام عن أي أدلة دامغة لإستخدام الألغام المضادة للأفراد من قبل أي دولة طرف في المعاهدة. بينما أشار ***تقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2001*** إلى مزاعم خطيرة تفيد أن القوات المسلحة في أوغندا – التي من دول الأطراف - استخدمت الألغام المضادة للأفراد في جمهورية كونغو الديموقراطية في يونيو/ حزيران 2000. أوغندا نفت بشكل متكرر هذه المزاعم، كما صرحت أنها تجري حالياً تحقيقات إزاء هذه المزاعم، في إطار روح التعاون و الشفافية التي تدعو إليها معاهدة حظر الألغام.

الدول الموقعة على معاهدة حظر الألغام

أنغولا الدولة الموقعة على المعاهدة، أعترفت باستخدامها المستمر للألغام في العام 2001 و أوائل العام 2002، و ذلك قبل التوقف عن الاستخدام و المصادقة على معاهدة حظر الألغام في 5 يوليو / تموز 2002. المرصد العالمي للألغام ما زال يتلقى روايات مقلقة حول الاستخدام المستمر للألغام المضادة للأفراد في بوروندي من قبل كل من القوات المتمردة و الحكومية، و عن استخدام الألغام الجاري في جمهورية كونغو الديموقراطية من قبل الجيش البوروندي. الحكومة تنفي بشدة هذه المزاعم، و المرصد العالمي للألغام لم يتمكن من تقصي الحقائق بشكل مستقل. في السودان تتبادل كل من القوات الحكومية و المعارضة الإتهامات حول استخدام الألغام.

الدول غير الموقعة على المعاهدة

خلال فترة هذا التقرير الدول التالية التي لم تنضم إلى معاهدة حظر الألغام إعترفت باستخدامها للألغام المضادة للأفراد: بورما (ميانمار)، الهند، باكستان، روسيا و سريلانكا[4]. الدول الأخرى غير الموقعة على المعاهدة و التي ورد بعض التقارير الموثوقة عن استخدامها للألغام المضادة للأفراد: جورجيا، النيبال والصومال. جورجيا أنكرت هذا الاستخدام.

الجيوش المسلحة غير الرسمية

لقد أفادت التقارير بأن قوى المعارضة استخدمت الألغام المضادة للأفراد في 14 دولة على الأقل. بينها: أفغانستان، أنغولا، بورما، بوروندي، كلومبيا، جمهورية كونغو الديموقراطية، جورجيا (في أبخازيا)، الهند، الهند / باكستان (في كشمير)، النيبال، الفلبين، روسيا (في الشيشان)، الصومال، سريلانكا و السودان[5]. هذا مقابل إستخدام الألغام من قبل الجيوش المسلحة غير الرسمية في 18 دولة على الأقل خلال فترة التقرير السابق.

التطورات الرئيسية منذ تقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2001

الإنقطاع عن استخدام الألغام من قبل عدد من الحكومات و المجموعات المتمردة التي استخدمت الألغام المضادة للأفراد خلال فترة التقرير السابقة (مايو / آيار 2000 – مايو / آيار 2001)، حيث لم يتلق المرصد العالمي للألغام أي أدلة دامغة حول الأستخدام الجديد للألغام منذ ذلك الوقت. اثيوبيا و اريتريا توقفتا عن استخدام الألغام منذ إنتهاء نزاعهما على الحدود في يونيو / حزيران 2000، ثم أن اريتريا إنضمت إلى معاهدة حظر الألغام. كما لم ترد أي تقارير موثوقة عن استخدام الألغام من قبل اسرائيل و كرغيزستان خلال فترة التقرير أو من قبل أزبكستان منذ يونيو /حزيران 2001. و لم ترد أي مزاعم عن استخدام سريلانكا أو قوات LTTE للألغام منذ توقف إطلاق النار في ديسمبر / كانون الأول 2001، أو من قبل أنغولا أو يونيتا منذ أتفاقية أبريل / نيسان 2002 للسلام. و لم تكن هناك مزاعم خطيرة أو أدلة دامغة حول استخدام الألغام من قبل القوات الحكومية لجمهورية كونغو الديموقراطية خلال فترة التقرير، ثم أن الحكومة إنضمت إلى المعاهدة في مايو / آيار 2002.

و بالمقارنة إلى الجيوش غير الرسمية الأخرى التي وردت في المرات السابقة كمستخدمة للألغام المضادة للأفراد، لم يتلق المرصد العالمي للألغام أي مزاعم مميزة لاستخدام الألغام من قبل متمردي MDFC في السنغال أو جيش الملك للمقاومة (المتمركز في أوغندا) خلال فترة هذا التقرير، و إن ما زالت هناك بعض المخاوف حول الاستخدام المستقبلي للألغام من قبل الطرفين. لم يرد تقرير عن استخدام الألغام من قبل المقاتلين NLA في مقدونيا جمهورية يوغلافيا السابقة منذ إتفاقية السلام لشهر أغسطس / آب 2001. هذا و قد استمرت حوادث الألغام في جنوب صربيا، إلا انه ليس واضحاً ما إذا كانت هذه الحوادث ناجمة عن استخدام جديد للألغام؛ و على أي حال فقد خفت كثافة حوادث الألغام منذ مايو / آيار 2001 كما هو الحال بالنسبة لمستوى العنف بشكل عام.

محاولات استخدام الألغام المضادة للأفراد. عدا الاستخدام المستمر للألغام في النزاعات الجارية هناك حالات جديدة و عديدة لاستخدام الألغام من قبل الحكومات و القوات المتمردة خلال فترة هذا التقرير. ربما من أكثر التطورات خطورةً و قلقاً خلال فترة هذا التقرير هي العمليات الضخمة لزرع الألغام التي قامت بها كل من الهند و باكستان. فمنذ أواخر شهر ديسمبر / كانون الأول 2001 زرعت كل من الهند و باكستان أعداد هائلة من الألغام المضادة للأفراد على إمتداد حدوديهما المشتركة.

[4] كما ورد في تقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2001 ، من المحتمل أن تكون أزبكستان قد استخدمت الألغام المضادة للأفراد حتى يونيو / حزيران 2001، و لكن بعد ذلك لم ترد أي مزاعم عن أي استخدام.

[5] يحتمل استخدام المتقاتلين في مقدونيا جمهورية يوغسلافيا السابقة الألغام المضادة للأفراد في الفترة الأولى من هذا التقرير، و لكن ذلك لم يؤكد.

تعد هذه واحدة من أضخم عمليات زرع الألغام في العالم منذ العام 1997 رغم شحة المعلومات بسبب السرية العسكرية و عدم التمكن من الوصول إلى المناطق. التقارير العديدة التي ترد عن الحوادث التي تصيب المدنيين في كلا الطرفين تثير الاستفسارات حول مدى فاعلية الإجراءات المتخذة لحماية المدنيين من آثار الألغام في كل الهند و الباكستان.

إضافة إلى ذلك، فقد أفاد مسؤول رسمي من وزارة الدفاع الجورجية للمرصد العالمي للالغام بأن القوات الجورجية زرعت الألغام المضادة للأفراد في العديد من ممرات أخدود كودوري في العام 2001، كما تناقلت الأخبار هذا الموضوع. هذا، و كان لدى جورجيا قرار رسمي بمنع استخدام الألغام المضادة للأفراد منذ العام 1996. على أنه إجابةً لاستفسارات المرصد العالمي للألغام نفت الحكومة الجورجية أي استخدام للألغام المضادة للأفراد.

و أيضاً فيما يخص الجيوش غير الرسمية، فإن السلطات في أبخازية الإنفصالية (جورجيا) أعترفت قيام الجنود الأبخاز بإستخدام الألغام المضادة للأفراد. كما تلقى المرصد العالمي للألغام إعترافاً باستخدام جارٍ للألغام المضادة للأفراد من قبل متمردي "الحشد الكونغولي للديموقراطية" (RCD) في جمهورية كونغو الديموقراطية، متمردي RCD على صلة وثيقة بقوات جيش رواندا - التي من دول الأطراف - و المتمركزة في جمهورية كونغو الديموقراطية. في بورما (ميانمار) ثلاث مجموعات متمردة لم تعرَّف في السابق كمستخدمة للألغام، اكتشف مؤخراً استخدامها للألغام: باو الجبهة التحريرية الشعبية، الاتحاد المسلم لكل بورما، و جيش وا الوطني. و الآن هناك 13 مجموعة متمردة في بورما تستخدم الألغام.

في أفغانستان خلال القتال الذي تلى أحداث 11 سبتمبر / أيلول 2001 أوردت بعض التقارير عن استخدام محدود للألغام و القنابل المفخخة من قبل طالبان و مقاتلي القاعدة و أيضاً من قبل التحالف الشمالي. طالبان سبق و أدعت توقفها عن استخدام الألغام في 1998 لكن بعض المزاعم ما زالت موجودة. التحالف الشمالي أعترف بإستخدام الألغام في العامين 1999 و 2000 ولكن أفاد بأنه توقف عن الإستخدام منذ العام 2001 رغم وجود الأدلة التي تقول عكس ذلك. لم تذكر أي حالات عن استخدام الولايات المتحدة أو قوى التحالف للألغام المضادة للأفراد.

الاستخدام الجاري للألغام المضادة للأفراد. استمر استخدام الألغام من قبل الحكومات و / أو المتمردين في عدد من النزاعات، بعض الأحيان بشكل مكثف و في أحايين أخرى بأقل ضراوة. استمر الاستخدام على الأقل في مرحلة من المراحل خلال فترة التقرير؛ في أنغولا، بوروندي، جمهورية كونغو الديموقراطية، الصومال، السودان، أفغانستان، بورما، الهند، كشمير، النيبال، الفلبين، سريلانكا، كورجيا (في أبخازيا)، روسيا (في الشيشان) و كلومبيا. كما كان هناك اتساع ملحوظ لإستخدام الألغام المضادة للأفراد و المعدات المتفجرة يدوية الصنع من قبل المتقاتلين FARC و ELN في كلومبيا، و من قبل جبهة ماوست الشعبية المتحدة في النيبال. في حين في السودان قلت الإتهامات المتبادلة و حول الإستخدام الجديدة للألغام بين كل من الحكومة و من متمردي SPLA/M كما أن الأدلة لم تكن مؤكدة.

استخدام الألغام المضادة للأفراد منذ مايو / آيار 2001 (الأستخدام الأكيد أو الأدلة الدامغة)

<u>أفريقيا</u>
أنغولا: الحكومة و المتمردين UNITA
بوروندي: غير معروف (مزاعم عن المتمردين و الحكومة)
جمهورية كونغو الديموقراطية: متمردي RDC
الصومال: مختلف المجموعات المتقاتلة

<u>الأمريكتان</u>
كلومبيا: المتمردين (**FARC-EP، UC-ELN**) و قوات الجيش غير النظامية (**AUC**)

<u>آسيا- الباسيفيكية</u>
أفغانستان: طالبان، القاعدة و التحالف الشمالي
بورما (ميانمار): الحكومة و 13 مجموعة متمردة
الهند: الحكومة و المتمردين
الهند / باكستان (كشمير): المتقاتلين.
النيبال: الحكومة و المتمردين (الماوست)
باكستان: الحكومة
الفلبين: المتمردين (أبو سياف، **MILF، NPA**)
سريلانكا: الحكومة و القوات المتمردة (**LTTE**)

<u>أوروبا/ آسيا الوسطى</u>
جورجيا: الحكومة و الجيوش غير الرسمية (في أبخازيا).
روسيا: الحكومة و المتمردين (الشيشان).

الإنتاج العالمي للألغام المضادة للأفراد

في تقريري السنتين الأولى سجل المرصد العالمي للألغام 16 منتج للألغام المضادة للأفراد. السنة الماضية قرر المرصد العالمي للألغام إزالة إثنتين من هذه الدول؛ تركيا و جمهورية يوغسلافيا الفديرالية من القائمة. قائمة الدول المنتجة للألغام المضادة للأفراد لم تتغير منذ إصدار *تقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2001*.

منتجي الألغام المضادة للافراد

في الأمريكتين: كوبا، الولايات المتحدة الأمريكية
في أوروبا: روسيا
في الشرق الأوسط: مصر، إيران، العراق
في آسيا: بورما، الصين، الهند، كوريا الشمالية، كوريا الجنوبية، الباكستان، سنغافورة، الفيتنام

هذه الدول الأربعة عشر - المنتجين المعروفين للألغام المضادة للأفراد - لم تعلن بشكل رسمي عن توقفها لإنتاج الألغام. كما أنه في العديد من الحالات غير معروف ما إذا كانت خطوط الإنتاج فاعلة في العامين 2001 و 2002. و كما أشير في تقرير السنة الماضية لم تنتج الولايات المتحدة الامريكية الألغام المضادة للأفراد منذ عام 1997، كوريا الجنوبية أنتجت ألغام كليمور بين 1998 – 2000 و منذ ذلك الحين لم تنتج أية ألغام، مصر صرحت بشكل غير رسمي بأنها لم تعد تنتج الألغام. الهند و باكستان حالياً منهمكتين في إنتاج ألغام جديدة تتوافق و البورتوكول الثاني المعدل من إتفاقية الأسلحة التقليدية. أوغاندا أفادت بأنها دعت الملحقيات العسكرية الأجنبية للتفتيش و التأكد من المزاعم القائلة بوجود تجهيزات إنتاج الألغام، و كانت نتيجة التفتيش عدم وجود أي خطوط إنتاج للألغام.

إحدى و أربعون دولة توقفت عن إنتاج الألغام المضادة للأفراد، من بينها العديد من أكبر منتجي الألغام للأعوام 1970 و 1980 و 1990. ثمان من بين إثنتي عشرة دولة من أكبر منتجي و مصدري للألغام خلال الثلاثين السنة المنصرمة، حالياً من دول الأطراف في معاهدة حظر الألغام و قد توقفت تماماً عن الإنتاج و التصدير: بلجيكا، البوسنة و الهرسك (يوغسلافيا السابقة)؛ بلغاريا، جمهورية التشيك (تشيكوسلوفاكيا السابقة)، فرنسا، هنغاريا، إيطاليا، و المملكة المتحدة.

و قد كان مطلوب من الدول الأطراف في معاهدة حظر الألغام التقرير عن الجهود المبذولة لتحويل كل معدات الإنتاج السابقة. بالتالي قدمت كل من: ألبانيا، الأرجنتين، البوسنة و الهرسك، البرازيل، بلغاريا، كندا، كلومبيا، جمهورية التشيك، الدانمارك، فرنسا، هنغاريا، إيطاليا، اليابان، البيرو، البرتغال، جنوب أفريقيا، اسبانيا، السويد، سويسرا و المملكة المتحدة المعلومات المطلوبة في تقاريرها للشفافية.

التجارة العالمية للألغام المضادة للأفراد

المرصد العالمي للألغام لم يجد أي دليل على تصدير أو استيراد الألغام المضادة للأفراد من قبل الدول الأطراف في المعاهدة أو الدول الموقعة عليها. أشارت نتائج المرصد العالمي للألغام أنه خلال الأعوام المنصرمة تجارة الألغام المضادة للأفراد تضاءلت بشكل كبير و أقتصرت على التهريب غير المشروع و التجارة المستترة.

و مع ذلك هناك أدلة حديثة تشير إلى حدوث عمليات نقل للألغام من قبل إيران التي ظاهرياً أصدرت قراراً رسمياً بمنع تصدير الألغام المضادة للأفراد في العام 1997. فقد تلقى المرصد العلمي للألغام معلومات تفيد أن منظمات إزالة الألغام في أفغانستان تصادف المئات من الألغام المضادة للأفراد من نوع YM-I و YM-I-B إيرانية الصنع للعامين 1999 و 2000، و التي يحتمل زراعتها من قبل قوات التحالف الشمالية خلال السنوات الأخيرة.

علاوة على ذلك في الثالث من يناير / كانون الثاني 2002 صادرت اسرائيل باخرة **كارين-أ** و التي كانت تبعد حوالي 300 ميل من ميناء إيلات الاسرائيلي؛ قيل أن مصدرها إيران و أنها كانت مخصصة لفلسطين عبر حزب الله في لبنان. و بناء على البيان الرسمي الذي أصدره مسؤول عسكري اسرائيلي، أن الأسلحة التي كانت في الباخرة احتوت على ألغام المضادة للأفراد من نوع YM-I 311.

في أبريل / نيسان 2002 رصد قيام ممثل كبير عن شركة البريطانية PW للدفاع المحدودة بعرض توفير 500 لغم أرضي لصحفي من BBC منتهكاً التشريع الوطني (قانون الألغام الأرضية للعام 1998) و معاهدة حظر الألغام. باحثين من المنظمة غير الحكومية البريطانية "قضايا الألغام الأرضية" وجدت بأن PW للدفاع المحدودة (سابقاً باين ويسكس) تجري دعاية لألغامها خلال معرض سابق للأسلحة في اليونان و جنوب أفريقيا. السلطات البريطانية باشرت بالتحقيق، و لكن حتى نهاية يونيو / حزيران 2002 لم تعلن قرارها عن إثارة دعوى قضائية.

في أبريل / نيسان 2002 وردت مزاعم حول قيام مصنع المعدات العسكرية الباكستانية POF بعرض نوعين من الألغام المضادة للأفراد للبيع في المملكة المتحدة لصحفي من القناة الرابعة، الذي أدعى بأنه ممثل عن شركة خاصة و يرغب في شراء مختلف أنواع الأسلحة. هذه الألغام وردت في بروشور أدعى مدير تصدير شركة POF لاحقاً بأن تاريخه كان منتهٍ.

34 دولة من الدول كانت في السباق تعرف كمصدرة للألغام المضادة للأفراد، اليوم جميها بإستثناء العراق، أصدر على أقل تقدير تصريحاً رسمياً بأنها لم تعد تصدر الألغام.

22 دولة بين هذه الدول الـ34 تعد دولاً أطرافاً في المعاهدة، لذلك توقفت عن التصدير. أما بين الدول غير الموقعة على المعاهدة؛ واحدة لديها حظر على التصدير (الولايات المتحدة) أربع لديها قراراً رسمياً بمنع التصدير (اسرائيل، باكستان، روسيا، سنغافورة) و ستة أصدرت تصريحات بيانية بأنها لم تعد تصدر الألغام (الصين، كوبا، مصر، إيران، يوغسلافيا، فييتنام)، و كما يبدو فإن إلتزام إيران لم يعد قانونياً. إن بيان سياسة منع التصدير الروسي و الصيني ينطبق فقط على تصدير الألغام الغير قابلة للرصد و الغير قابلة للتدمير الذاتي و التي تتوافق و قيود إتفاقية الأسلحة التقليدية. و مع ذلك، لم يلاحظ قيام أي من الدول السابقة بتصدير ملحوظ منذ العام 1995.

المخزون العالمي للألغام المضادة للأفراد

يقدر المرصد العالمي للألغام بأن هناك حوالي 230 مليون لغماً مضاداً للأفراد في مستودعات حوالي 94 دولة. مستودعات إحدى و أربعين دولة من دول الأطراف في معاهدة حظر الألغام تحتوي على حوالي ستة ملايين لغماً مضاداً للأفراد. هذا الرقم الذي سجل على الدول الأطراف يتغير بسرعة مع البرامج النشيطة لتدير مخزون الألغام، و قد يرتفع أيضاً لأن الدول الاطراف الجديدة في المعاهدة مثل أنغولا، جمهورية كونغو الديموقراطية و اريتريا ستعلن عن مخزونها من الألغام خلال السنة المقبلة. 84 دولة من دول الأطراف إنتهت من تدمير مخزونها من الألغام أو أنها لم تمتلك ألغاماً قط. الدول الموقعة على معاهدة حظر الألغام يقدر أن مستودعاتها من الألغام تحتوي على حوالي عشرة ملايين لغماً؛ أوكرانيا أعلنت بأن مخزونها من الألغام يتألف من 6,35 مليون لغماً؛ اثيوبيا، و بولندا، و اليونان أيضاً يعتقد أن لديها مخزوناً كبيراً من الألغام.

بالنسبة للدول التي مازالت خارج معاهدة حظر الألغام يقدر أن إجمالي مستودعاتها من الألغام تتألف من حوالي 215 مليون لغماً مضاداً للأفراد. يقدر المرصد العالمي للألغام بأن أكبر مخزون للألغام موجود في الصين (110 مليون) من ثم روسيا (60-70 مليون)، الولايات المتحدة الأمريكية (11.2 مليون)، الباكستان (6 ملايين)، الهند (4-5 ملايين) و روسيا البيضاء (4.5 ملايين). الدول الأخرى غير الموقعة على المعاهدة و التي يعتقد بأن لديها مخزون كبير من الألغام هي؛ مصر، فنلندا، إيران، العراق، اسرائيل، كوريا الشمالية، كوريا الجنوبية، سوريا، تركيا، فييتنام، و يوغسلافيا.

إضافة إلى الحكومات فإن العديد من القوات المتمردة لديها أيضاً مخزون من الألغام كما في: أفغانستان، أنغولا، بورما، الشيشان، كلومبيا، جمهورية كونغو الديمقراطية، كشمير، الفلبين، الصومال، سريلانكا، السودان و أوغندا.

تطورات مخزون الألغام منذ مايو /آيار 2001

أفريقيا

- بوروندي صرحت و لأول مرة بأن مخزونها من الألغام يتألف من 1,200 لغماً مضاداً للأفراد.
- جمهورية أفريقيا الوسطى كشفت بأن لديها "كمية محودة جداً" من الألغام المضادة للأفراد و التي تم الاحتفاظ بها لأغراض التدريب.
- تشاد كشفت و لأول مرة بأن لديها مخزون من الألغام يتألف من 2,803 لغماً.
- غينيا-بيساو في مارس / آذار 2002 أجرت جرداً لألغامها المضادة للأفراد، و الذي كشف عن مخزون مؤلف من 4,997 لغماً مضاداً للأفراد.
- كينيا أعلنت بأن مخزونها من الألغام يتألف من 38,744 لغماً مضاداً للأفراد و بأنها ستبقي 3000 لغماً حسب بند المادة 3 من المعاهدة.
- موريتانيا أعلنت بأن مخزونها من الألغام إنفخض إلى 5,728 لغماً مضاداً للأفراد و سيتم الإحتفاظ به حسب بند المادة 3 من المعاهدة.
- النيجر افادت بأنه ليس لديها مخزون من الألغام، و هو خلاف للمعلومات السابقة التي قدمت للمرصد العالمي للألغام.
- رواندا أعلنت بشكل رسمي بأنه ليس لديها مخزون من الألغام. و حقيقةً فإن رواندا قد استوردت عدد من الألغام من مختلف المصادر في الماضي و الآن غير واضح متى دمرت رواندا هذه الألغام.
- أوغندا أعلنت بأن مخزونها من الألغام يتألف من 6,782 لغماً مضاداً للأفراد من بينها سيتم الاحتفاظ بـ 2,400 لغماً.
- زامبيا أعلنت بأن لديها مخزون من الألغاميتألف من 6,691 لغماً مضاداً للأفراد، و سيتم الاحتفاظ بها جميعاً.

الأمريكتين

- كشفت الأرجنتين بأن الجيش سيبقي على1,160 لغماً مضاداً للأفراد من صنف FMK-1 من اجل استخدامها كصمامات للألغام المضادة للمركبات، من الواضح بأنه سيتم الاحتفاظ بها لأغراض التدريب.
- البهاما، كوستاريكا و جمهورية الدومينيكان أكدت بشكل رسمي بأن ليس لديها مخزون من الألغام المضادة للأفراد.
- كلومبيا أعلنت أن مخزونها من الألغام يتألف من 20,312 لغماً ارضياً.
- سورينام أعترفت بأن لديها مخزون من الألغام المضادة للأفراد، حتى يوليو / تموز 2002 يعتقد أن حجمه يتألف من 296 لغماً، لكن وزارة الدفاع ما زالت تجري الجرد.

أوروبا و آسيا الوسطى

- آيسلاند و مالطا أكدتا بشكل رسمي بأن ليس لديهم مخزون من الألغام المضادة للأفراد.
- لتوانيا أفادت بأن مخزونها من الألغام يتألف من 8,091 لغماً تم الاحتفاظ به لأغراض التدريب.
- ملدوفا اعلنت بأن مخزونها من الألغام يتألف من 12,121 لغماً مضاداً للأفراد و أنها ستحتفظ بـ 849 لغماً.
- رومانيا أعلنت فيما سبق أن مخزونها من الألغام يتألف من 1,076,839 من الألغام المضادة للأفراد و بأنها تنوي الاحتفاظ بـ 4000 لغماً المسموحة حسب المادة 3 من المعاهدة. حجم مخزون الألغام قد إنخفض في أبريل / نيسان 2002 إلى 918,920 لغماً مضاداً للأفراد نتيجة استمرار برامج التدمير.
- تركمنستان أعلنت في تقريرها الأول للشفافية أن مخزونها من الألغام يتألف من 761,782 لغماً مضاداً للأفراد، و كذلك ألغاماً من صنف PFM-1 و PFM-1S.

آسيا و الباسيفيك

- أعلنت إندونيزيا و لأول مرة بأن مخزونها من الألغام يتألف من 16,000 لغماً مضاداً للأفراد.
- ساموا أكدت بأن ليس لديها مخزون من الألغام.

تدمير مخزون الألـغام

حسب تقدير المرصد العالمي للألغام فإنه خلال العقد المنصرم 61 دولة دمرت تقريباً 34 مليون لغم مضاد للأفراد. الدول الأطراف في معاهدة حظر الألغام دمرت حوالي 27 مليون لغم مضاد للأفراد. دمر تقريباً 80% من إجمالي الدولي للألغام من أجل الإمتثال لمعاهدة حظر الألغام. كما دمر حوالي 7 ملايين لغماً خلال فترة هذا التقرير.

33 دولة من دول الأطراف إنتهت من تدمير مخزونها من الألغام[6]. ست دول أخرى إنتهت من تدمير مخزونها خلال فترة هذا التقرير: جمهورية التشيك (يونيو / حزيران 2001)، الأكوادور و البيرو (سبتمبر/ أيلول 2001)، السويد (ديسمبر / كانون الأول 2001)، ألبانيا و اليمن (أبريل / نيسان 2002).

22 دولة أخرى من الدول الاطراف حالياً تعمل على تدمير مخزونها: الأرجنتين، البرازيل، تشاد، تشيلي، كلومبيا، كرواتيا، آل سلفادور، إيطاليا، اليابان، الأردن، ملدوفا، موزمبيق، هولندا، نيكاراغوا، البرتغال، رومانيا، سلوفينيا، تايلاند، تونس، تركمنستان، أوغندا و الأوروغواي.

[6] الدول الأطراف التي إنتهت من تدمير مخزونها من الألغام قبل مايو / آيار 2001: استراليا، النمسا، بلجيكا، البوسنة و الهرسك، بلغاريا، كمبوديا، كندا، الدنمارك، فرنسا، ألمانيا، غواتيمالا، الهوندوراس، هنغاريا، لوكسمبرغ، ماليزيا، مالي، موريتانيا، ناميبيا، نيو زيلاند، النرويج، الفلبين، سلوفاكيا، جنوب افريقيا، اسبانيا، سويسرا، المملكة المتحدة و زيمبابوي.

17 دولة من دول الأطراف لم تبدأ بعد إجراءات التدمير؛ هي بنغلادش، كونغو برازافيل، جيبوتي، غينيا بيساو، كينيا، ليبيريا، مقدونيا جمهورية يوغسلافيا السابقة، طاجكستان، تنزانيا، سيراليون و فينزويلا، و أيضاً عدد من دول الأطراف حديثة العهد لأنه ما زالة عليها الإعلان عن حجم مخزونها من الألغام و عن خططها للتدمير: الجزائر، أنغولا، جمهورية كونغو الديموقراطية، اريتريا، نيجيريا و سورينام. جيبوتي و مقدونيا موعدهما النهائي لتدمير مخزونهما من الألغام إلتزاماً للمعاهدة هو الأول من مارس / آيار 2003.

34 دولة من الدول الأطراف أعلنت بشكل رسمي بأنه لم يكن لديها مخزون من الألغام. 18 دولة أخرى من الدول الأطراف، رغم أنها لم تعلن بشكل رسمي عن وجود أو عدم وجود المخزون، لا يعتقد بأن لديها مخزون من الألغام المضادة للأفراد.

تطورات تدمير مخزون الألغام منذ مايو /آيار 2001

أفريقيا

- تشاد أعلنت خلال المؤتمر الثالث للدول الأطراف بأنها بدأت برنامج تدمير مخزونها من الألغام، و قد أعلنت عن تدميرها 1,210 لغماً حتى أبريل/ نيسان 2002.
- موزمبيق دمرت 500 لغماً مضاداً للأفراد في سبتمبر /أيلول 2001 و أكد وكيل وزارة الدفاع أن التدمير سينتهي بحلول العام 2003.

الأمريكتان

- البرازيل أفادت بأنها دمرت 13,649 لغماً من مخزونها من الألغام المضادة للأفراد في العام 2001.
- تشيلي تأكيداً لمصادقتها لمعاهدة حظر الألغام دمرت 14,000 لغماً مضاداً للأفراد في سبتمبر/ أيلول 2001.
- الأكوادور إنتهت من تدمير مخزونها في 11 سبتمبر/ أيلول 2001. و قد دمرت إجمالي 260,302 لغماً مضاداً للأفراد، كما أنها راجعت عدد الألغام التي تنوي الاحتفاظ بها لأغراض التدريب من 16,000 إلى 4,000 لغم.
- في سبتمبر / أيلول 2001 إنتهت البيرو من تدمير مخزونها من الألغام المضادة للأفراد. كما أنها خفضت عدد الألغام التي كانت تنوي الاحتفاظ بها لغرض التدريب إلى 4,024 لغماً و دمرت اجمالي 322,892 لغماً.

آسيا – الباسيفيك

- أفغانستان أفادت التقارير بأن الوحدات الفرنسية المشاركة في قوات حفظ السلام الدولية دمرت 70,000 لغماً مضاداً للأفراد المخزونة في مستودعات مطار كابول في أوائل شهر فبراير / شباط.
- كمبوديا دمرت 3,405 لغماً مضاداً للأفراد تم اكتشافها في وقت لاحق بعد الإعلان عن الإنتهاء من تدمير مخزون الألغام.

أوروبا و آسيا الوسطى

- البانيا إنتهت من تدمير مخزونها من الألغام المؤلف من 1,683,860 لغماً مضاداً للأفراد في الرابع من شهر أبريل / نيسان 2002 و لا تنوي الاحتفاظ بالألغام لغرض التدريب.
- كرواتيا دمرت 56,028 لغماً من مخزونها من الألغام المضادة للألغام في العام 2001.
- جمهورية التشيك إنتهت من تدمير مخزونها لأكثر من 360,000 لغماً مضاداً للأفراد في يونيو / حزيران 2001.
- إيطاليا افادت بأنها دمرت 757,689 لغماً إضافياً من الألغام المضادة للأفرادة و تتوقع بأنها ستنتهي من عمليات التدمير بحلول موعد المؤتمر الرابع للدول الأطراف في سبتمبر/ أيلول 2002.

- ألمانيا أفادت بأنه تم نقل 78,114 لغماً أجنبياً إلى ألمانيا لتدميرها و أنها دُمرت في حينها من بينها الألغام الأمريكية المتبعثرة.
- صرحت البرتغال بأن برنامجها لتدمير الالغام قيد التقيذ و أنه قد تم تدمير 36,654 لغماً مضاداً للألفراد.
- رومانيا بدأت في تدمير مخزونها من الألغام في أغسطس / آب 2001 و حتى أبريل/ نيسان 2002 أعلنت بأنها دمرت 130,747 لغماً مضاداً للأفراد.
- السويد إنتهت من تدمير مخزونها من الألغام المضادة للأفراد في ديسمبر / كانون الأول 2001. و قد احتفظت السويد بـ 13,948 لغماً للأهداف المسموحة، ثاني أعلى رقم بين الدول الأطراف.
- أفادت تركمنستان بأنها دمرت 412,601 لغماً مضاداً للأفراد بين ديسمبر/ كانون الأول 1997 و أكتوبر / تشرين الأول 2001. و قد تطلب ذلك منها تمديد موعدها النهائي لتدمير المخزون سبع سنوات، و إن كان هذا النوع من التمديد غير مسموح به من قبل معاهدة الحظر. تركمنستان اشارت في وقت لاحق بأنها ترغب في الإلتزام بالموعد الأخير الممثل بالأول من مارس / آذار 2003.
- أوكرانيا و وكالة حلف الشمال الأطلسي للصيانة و التوريد وقعتا على مذكرة التفاهم في ديسمبر/ كانون الأول 2001 لإنشاء صندوق الإئتمان لتمويل عملية تدمير 400,000 لغماً مضاداً للأفراد. هذا إضافة إلى الإتفاقية المماثلة الموقعة بين كندا و أوكرانيا في مارس / آذار 2001.

الشرق الأوسط و شمال أفريقيا

- تونس دمرت 1000 لغم مضاد للأفراد في يناير/ كانون الثاني 2002 من أجل التأكيد إلى المؤتمر الذي يدعو إلى عولمة معاهدة حظر الألغام في شمال افريقيا.
- اليمن إنتهت من تدمير مخزونها من الألغام المضادة للأفراد في 27 أبريل / نيسان 2002 و ستحتفظ بـ4000 لغماً.

الألغام المستبقاة لأغراض التدريب و التطوير

بين 125 دولة من دول الأطراف 51 دولة مارست خيار الاحتفاظ بالألغام المضادة للأفراد لأغراض التدريب و التطوير المنصوص عليها في المادة 3 من معاهدة حظر الألغام. من بين هذه الدول فقط عشر دول تنوي الاحتفاظ بأكثر من 5000 لغم. البرازيل (16,550 لغماً)، السويد (13,948 لغماً) و اليابان (12,513 لغماً) و هي الدول التي تحتفظ بأكبر عدد للألغام المضادة للأفراد. 27 دولة من دول الأطراف تنوي الاحتفاظ بين 1000 و 5000 لغما مضادة للأفراد. إحدة عشرة دولة ستحتفظ بأقل من 1000 لغم. ثلاث دول أعلنت بأنها ستحتفظ بألغام بناء على المادة 3 و لكنها لم تكشف عن العدد المستبقى. آل سلفادور و هنغاريا غيرت مواقفها السابقة و قررت الآن الإحتفاظ بألغام.

51 دولة من دول الأطراف اختارت عدم استبقاء أي ألغام مضادة للأفراد: 11 دولة من هذه الدول كان لديها مخزون من الألغام و لكنها دمرته نهائياً أو أنها حالياً قيد تدميره. 23 دولة من دول الأطراف لم تعلن إلى الآن ما إذا كانت ترغب في الاحتفاظ بالألغام المضادة للأفراد حسب المادة 3.

نص المادة الثالثة يقول أن عدد الألغام المستبقاة "يجب ألا يتجاوز و لا بأي شكل من الأشكال الحد الأدنى الضروري جداً". اللجنة الدائمة حول الأوضاع العامة و العمليات أوصت في تقريرها للمؤتمر الثالث للدول الأطراف الذي عقد في مناغوا في سبتمبر/ أيلول 2001، أنه على الدول الأطراف تأكيد الإتفاق الذي تم التوصل إليه خلال محادثات معاهدة حظر الألغام في العام 1997 بأن عدد الألغام المستبقاة يجب أن يكون "في حدود المئات أو الآلاف، و ليس عشرات الآلاف".

و بعد أن أثار المرصد العالمي للألغام هذه القضية و بشكل متكرر، إحدى عشرة دولة من دول الأطراف خفضت بشكل ملحوظ عدد الألغام التي تنوي استبقاؤها؛ الأرجنتين، استراليا، بلغاريا، كرواتيا، الدانمارك، الأكوادور، البيرو، سلوفاكيا، سلوفينيا، اسبانيا، و تايلاند. ست دول من هذه الدول الأطراف كانت تنوي استبقاء 10,000 لغماً أو أكثر، و لكن قررت تخفيض العدد بشكل كبير مثل؛ كرواتيا حيث أنخفض الرقم من 17,500 إلى 7,000 لغماً و تايلاند من 15,600 إلى 5,000 لغماً.

و ما يثير القلق هو قرار زامبيا بالاحتفاظ بكامل مخزونها من الألغام المؤلف من 6,691 لغماً بناء على المادة 3 من المعاهدة. لتوانيا الدولة الموقعة على المعاهدة أودعت تقريرها للشفافية بشكل طوعي، و بينت فيه أنها كما يبدو أيضاً قررت القيام بنفس الشيء و الاحتفاظ بـ 8,091 لغماً من الألغام المضادة للأفراد.

بعض الدول الأطراف التي قررت استبقاء الألغام لأغراض التدريب و التطوير، لم تقم بالتقرير عن أي نشاط من هذا القبيل، أو عن أي استهلاك للألغام المستبقاة منذ العام 1999. ففي معظم الأحيان يظهر أن الألغام المعدودة التي تم الاحتفاظ بها من قبل دول الأطراف تستخدم كل سنة (أي أنها ؛ تتلف، تستهلك، تدمر).

العديد من دول الأطراف أشارت في تقارير الشفافية السنوية إلى عدد الألغام المضادة للأفراد التي استخدمت لغرض التدريب أو الأبحاث و التطوير في العام 2001: استراليا (119)، بلجيكا (334)، البرازيل (5)، بلغاريا (326)، كندا (59)، جمهورية التشيك (10)، الدانمارك (15)، ألمانيا (179)، فرنسا (47) و جنوب أفريقيا (50). بعض الدول في الوقت الذي لم تشر فيه إلى الاجمالي السنوي، إلا أنها أشارت إلى عدد الألغام المستهلكة بين العامين 1999 و 2001 مثل اليابان (3,777) و اليمن (120).

العديد من الدول الأطراف أجرت فحصاً لنوع الألغام المضادة للأفراد التي سيتم الاحتفاظ بها و عملت إلى تخفيضها استناداً للفحص الفني.

فعلى سبيل الافتراض إيطاليا، نتيجة لمتطلبات تشريعاتها الوطنية التنفيذية أعلنت بأنها تنوي استبقاء 8,000 لغماً. و مع ذلك فقد صرحت إيطاليا بأن 2,500 وحدة ذات تكوين لغمي و لكنها لا تعمل كألغام مضادة للأفراد[7].

الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية ما زالت تتساءل عن مدى حاجة التدريب للألغام الحقيقية، كما أنها تنادي الدول الأطراف الاستمرار في تقييم الحاجة لممارسة هذا الأستثناء. كما أنها تؤمن أنه من المهم إتمام تقارير الشفافية بخصوص الألغام المستبقاة للتدريب، و تؤيد بشدة توصيات اللجنة الدائمة حول الأوضاع العامة و عمليات المعاهدة، بأن على الدول الأطراف أن تدرج في تقارير الشفافية للمادة 7 من المعاهدة "معلومات عن الهدف المرجو من الاحتفاظ و الاستخدام الفعلي" للألغام المستبقاة. بلجيكا، كندا و السويد، يشكر لها تقديمها تفصيلاً مهماً للأهداف التي ترمي إليها و الاستخدام الفعلي للألغام المستبقاة في تقارير الشفافية للمادة 7 من المعاهدة و المودعة في العام 2002.

نقل الألغام لأغراض التدريب و التطوير

المادة 3 من معاهدة حظر الألغام تجيز عمليات نقل الألغام المضادة للأفراد لأغراض البحث و تطوير تقنيات الإزالة و من أجل التدريب و أيضاً من أجل تدميرها. عدد من دول الأطراف أفادت في تقاريرها للشفافية للمادة 7 عن هذا النوع من النشاطات:

- تلقت كندا بين السادس من فبراير /شباط 2001 و الأول من مارس / آذار 2002 عمليات نقل لـ 180 لغماً مضاداً للأفراد من صنف M-14 من الولايات المتحدة الأمريكية و 110 لغماً مضاداً للأفراد (102 من صنف PMA-2 و 8 من صنف PMR-2A) من يوغسلافيا السابقة.

[7] تصريح إيطاليا حول المادة 3 لمعاهدة أوتاوا، للجنة الدائمة لتدمير المخزون، عن الألغام المضادة للأفراد المستبقاة لأغراض التدريب، جنيف، 30 مايو / أيار 2002.

- الأكوادور نقلت 1,644 لغماً مضاداً للأفراد (1000 من صنف T-AB-1، 200 من صنف PRB M-409، 20 من صنف P-4-B، 20 من صنف PRB M-35، 400 من صنف VS.50، 4 PMD-6M) إلى الولايات المتحدة بين مارس / آذار 2001 و أبريل / نيسان 2002.
- أعلنت المملكة المتحدة أن مخزونها من الشحنات "الأجنبية" من الألغام المضادة للأفراد قد إرتفع إلى 946 لغماً بين أغسطس / آب 1999 و ديسمبر / كانون الأول 2001 لكن لم تذكر نوع و مصادر هذه الألغام المدعى نقلها.

تقارير الشفافية

حتى 31 يوليو / تموز 2002 تلقت الأمم المتحدة تقارير الشفافية الأولى للمادة 7 من 89 دولة من دول الأطراف. 30 دولة من دول الأطراف تأخرت في تسليم تقريرها الأول[8]. دولتين موقعتين على المعاهدة؛ الكاميرون و ليتوانيا أودعت تقريرها بالرغم من أنها لم تصادق بعد على المعاهدة. النسبة الإجمالية للدول الأطراف التي قدمت تقريرها الأول للشفافية تشكل 75% و هو إرتفاع ملحوظ عن 63% المذكورة في *تقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2001*.

كما أن نسبة الإلتزام في تقديم التجديد السنوي بحلول 30 أبريل /نيسان 2002 مقارنة بالسنة الماضية أيضاً ترك إنطباعاً جيداً. فحتى 31 يوليو / تموز 2002، 57 دولة من دول الأطراف أودعت تجديدها السنوي. 20 من دول الأطراف لم تودعه[9]. و هذا يجعل نسبة الإذعان 74%. اللجنة الدائمة حول الأوضاع العامة و عمليات المعاهدة و مجموعة التواصل للمادة 7 (التي يتم تنسيقها من قبل بلجيكا) عملت بجد من أجل تعزيز تطبيق هذا الفصل من المعاهدة.

في مايو / آذار 2002 قدم لينت سفير بلجيكا ورقة عمل فيها إقتراحات لتحسين تقارير المادة 7 و التي تلقت تأييد الدول الأطراف الأخرى و الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية. المنظمة غير الحكومية VERTIC بالتعاون مع الحملة الدولية لحظر الألغام و اللجنة الدولية للصليب الأحمر عملت على وضع "إرشادات التقرير حسب المادة 7 من معاهدة أوتاوا" و الذي عرض خلال المؤتمر الثالث للدول الأطراف.

صيغة J الطوعية التي أنشئت في السابق من أجل تشجيع و التسهيل لأفضل التقارير حول برامج مساعدة الضحايا، استخدم بشكل كبير من قبل دول الاطراف. و بالنسبة لتقارير الشفافية التي كانت واجبة الأداء بحلول 30 أبريل / نيسان 2002 34 دولة من دول الأطراف استخدمت الصيغة J و هو ما يشكل تقدماً عظيماً مقارنة بـ 17 دولة استخدمت الصيغة J في السنةالماضية[10].

كما أشير أعلاه، بعض الدول الأطراف استجابت لنداء الحملة الدولية لحظر الألغام حول إحتواء تقاريرهم معلومات عن الألغام المستبقاة لغرض التدريب و التطوير. الحملة الدولية لحظر الألغام ما زالت قلقة لأن دول الأطراف لم تستخدم المادة 7 للتقرير عن بعض القضايا الخاصة المهمة؛ مثل مخزون الألغام الأجنبية، الألغام المضادة للمركبات مع أجهزة منع المناولة المحظورة و ذخائر كليمور الشظوية القابلة للتوجيه. السويد هي الدولة الوحيدة إلى حد الآن التي أفادت في تقريرها عن الإجراءات التي تم اتخاذها من أجل تعديل مخزونها من ألغام كليمور.

---

[8] الدول الأطراف التي تأخرت في إيداع تقاريرها الأولية لدى مكتب الأمم المتحدة (حتى 31 يوليو / تموز 2002): بانغلاديش، باربادوس، كاب فيرديه، الكونغو برازافيل، ساحل العاج، جيبوتي، دومينيكا، غينيا الأستوائية، اريتريا، الغابون، غانا، غوينا، غوينا بيساو، ليبيريا، ملاوي، مالديف، ناميبيا، ناورو، نيجر، قطر، سان لوتشيا، سان فينسنت و الغرينادين، السيشل، سيراليون، جزر السلمون، طجكستان، تنزانيا، توغو، ترينيداد و توباغو و فينيزويلا.

[9] دول الأطراف التي تأخرت في إيداع التجديد السنوي لتقاريرها لدى مكتب الأمم المتحدة (حتى 31 يوليو / تموز 2002) أندورا، انتيغوا و باربودا، بيليز، بوتسوانا، فيجي، غرينادا، كيريباتي، ليسوثو، مدغشقر، مالي، باراغواي، البرتغال، رواندا، سان كيتس و نيفيس، سان مارينو، سوازيلاند، تونس، تركمنستان، زامبيا و زيمبابوي.

[10] بين الدول الـ34 تكمن؛ كرواتيا، نيكاراغوا و اليمن، و التي استخدمت الصيغة I لتقديم المعلومات حول مساعدة الضحايا بدلاً من الصيغة J.

تدابير التطبيق الوطنية

تنص المادة 9 من معاهدة حظر الألغام **"يجب على كل دولة طرف أن تتخذ كل التدابير المناسبة التشريعية و الإدارية و غيرها؛ بما فيها فرض جزاءات عقابية للحيلولة دون وقوع و لمنع أي نشاط محظور"** من قبل المعاهدة. و مع ذلك فقط 35 دولة بين الـ 125 من الدول التي صادقت أو إنضمت إلى المعاهدة سنت تشريعاً وطنيا لتطبيق المعاهدة، بما فيها الست الدول خلال فترة هذا التقرير؛ البرازيل، بوركينا فاسو، كلومبيا، كوستا ريكا، أيسلاند و مالطا. عشرون دولة من دول الأطراف أفادت بأنه تم إتخاذ كل الخطوات الرسمية اللازمة لسن التشريع الوطني. المرصد العالمي للألغام لا يعلم عن أي تقدم لسن التشريع الداخلي لتطبيق معاهدة حظر الألغام في 50 دولة من دول الأطراف. في بعض الدول من بين الخمسين دولة هذه ما زال الموضوع "قيد الدراسة".

عشرون حكومة أشارت؛ أنها لا تعتقد بأنه يتطلب عليها سن تشريع جديد للتطبيق. في بعض الحالات، هذه الحكومات تؤمن بأن تشريعاتها الموجودة كافية أو أنها أقلمت القواعد الموجودة لديها، أو أنها وضعت تدابير وطنية بدلاً من سن تشريع كامل للتطبيق. في بعض الحالات الأخرى، الحكومات تؤمن أن هذا النوع من الإجراءات غير ضروري لأنه لم يسبق لها حيازة الألغام المضادة للأفراد و أراضيها ليست موبوءة بالألغام. مع ذلك فإن الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية قلقة بشأن ضرورة قيام كل الدول بسن تشريع يفرض الجزاءات العقابية لأي إختراقات مستقبلية محتملة للمعاهدة، و بأنها ستنهض بأعباء التطبيق التام لكل جوانب المعاهدة.

اللجنة الدولية للصليب الأحمر بالتعاون مع الحملة الدولية لحظر الألغام و الحكومة البلجيكية، أنتجت **"دليل المعلومات لتطوير التشريعات الوطنية من أجل تطبيق إتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد".** في اجتماعات اللجنة الدائمة في مايو/ آيار 2002 تم توسيع مجموعة التواصل للمادة 7 لتحتوي بعض الجهود المتعلقة بالمادة 9.

القضايا الخاصة المهمة

الألغام المضادة للمركبات مع أجهزة منع المناولة

منذ اختتام محادثات معاهدة حظر الألغام، أكد المرصد العالمي للألغام أنه بناء على وصف الألغام المضادة للمركبات (AVM) مع أجهزة منع المناولة (AHD) و التي تنفجر من أي حركة أو سلوك غير مقصود لشخص، تعتبر ألغاماً مضادة للأفراد و بالتالي تعد محظورة. و أيضاً الألغام المضادة للمركبات المجهزة بآليات الصمامات الحساسة؛ مثل السقاطات السلكية، أسلاك الفصل أو الأسلاك المعدنية الحساسة، و التي تنفجر من أقتراب، أو وجود، و الإلتماس مع الشخص يجب أن تحظر و بشكل صريح. فبناء على تعريف معاهدة حظر الألغام تعد هذه الذخائر ألغاماً مضادة للأفراد و ليس مضادة للمركبات.

لم يتم التوصل إلى مفهوم أو سلوك موحد حيال هذه القضية من قبل الدول الأطراف منذ دخول المعاهدة حيز النفاذ[11]. إنه لمن المؤسف حقاً بأنه تم إحراز تقدم ضئيل حيال تحديد النوع المسموح من الألغام المضادة للمركبات مع أجهزة منع المناولة و أي منها المحظور تحت بنود الإتفاقية. بالتالي تعرقلت عملية عولمة المعاهدة و المباديء الدولية بسبب تأخر تصرف الدول الأطراف حيال الموضوع.

[11] أشار تقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2001 إلى التصريحات أو التطورات حول قضايا الألغام المضادة للمركبات و أجهزة منع المناولة أو الصمامات الحساسة التي صدرت من دول الأطراف التالية: بوليفيا، بلجيكا، كندا، ألمانيا، فرنسا، إيطاليا، هولندا، سولفاكيا، اسبانيا و المملكة المتحدة.

خلال اجتماعات اللجنة الدائمة في يناير / كانون الثاني 2002، منظمة مراقبة حقوق الإنسان وزعت مذكرات تفصيلية وضحت الوضع الحالي لممارسات الدول إزاء هذه القضية، مستخدمة على سبيل المثال نوع معين من الألغام المضادة للمركبات مع الصمامات الموجودة في حيازة الدول الأطراف[12]. اللجنة الدولة للصليب الأحمر أيضاً وزعت وثيقة معلومات سميت **"استيعاب تعريف معاهدة أوتاوا للألغام المضادة للأفراد في إطار القواعد الأساسية لتفسير المعاهدة"** في نفس الاجتماع.

يظهر أنه هناك توافق جماعي في الرأي حول موضوع الصمامات الحساسة، و الرغبة في ممارسة "التطبيقات الافضل" بما في ذلك تفادي استخدام الألغام التي تحتوي على السقاطات السلكية و الأسلاك المعدنية. برنامج الفاعلية الرئاسية الذي إنبثق من المؤتمر الثالث للدول الأطراف شجع مراجعة موجودات الألغام المضادة للمركبات و ممارسة أفضل التطبيقات حيالها. فهو ينص: رؤساء (اللجنة الدائمة) و غيرهم من الأطراف المهتمة ستعمل على تعزيز أفضل التطبيقات و ستشجع التقارير حول تطبيقات الدول بخصوص هذه القضية". العديد من دول الأطراف دمرت أو حظرت استخدام الألغام المضادة للمركبات مع الصمامات الحساسة و السقاطات السلكية. و لكن ما زالت هناك بعض الدول الاطراف التي ترى أن هذا النوع من الصمامات الحساسة مقبول، بالتالي عدد كبير من دول الأطراف لم تتحدث عن هذه القضية.

و فيما يتعلق بأجهزة منع المناولة و الألغام المضادة للمركبات، أكثر من 12 دولة أعلنت على الملاء أنها تؤيد حظر الألغام المضادة للمركبات مع أجهزة منع المناولة و التي تنفجر من سلوك غير مقصود للإنسان، من بينها الهيكل الرئيسي لمعاهدة حظر الألغام مثل المنسا، كندا، النرويج و جنوب أفريقيا. إلا أن الغالبية العظمى من الدول الأطراف لم تعلن عن رأيها.

خمس دول أطراف صرحت علناً بأنها لا تتفق و هذا الرأي: فرنسا، ألمانيا، اليابان، المملكة المتحدة و مؤخراً الدانمارك. كما أعربت هذه الدول عن رأيها أن الألغام المضادة للمركبات يجب أن تعتبر متوافقة و إتفاقية الأسلحة التقليدية و ليس معاهدة حظر الألغام. دول أخرى مثل النمسا، جمهورية التشيك و اسبانيا صرحت في وقت لاحق تأييدها لهذا الموقف، رغم الأختلاف حول ماهية الألغام المضادة للمركبات أو الألغام المضادة للأفراد.

خلال المؤتمر الاستعراضي الثاني لإتفاقية الأسلحة التقليدية في ديسمبر / كانون الأول 2001، إتفقت الدول على تشكيل مجموعة خبراء الحكومات (GGE) بهدف واسع و هو دراسة القضايا المتعلقة بالألغام المضادة للمركبات (المسماة "ألغاماً غير الألغام المضادة للأفراد"). تم تشكيل هذه المجموعة بعد أن تبين عدم تمكن الدول من الوصول إلى إتفاق جماعي لتبني بروتوكول جديد حول الألغام المضادة للمركبات و الذي تم إيداعه مبدأياً من قبل الولايات المتحدة الأمريكية في ديسمبر/ كانون الأول 2000 و تمت رعايته من قبل الدول الأطراف التالية: الدانمارك، ألمانيا، هنغاريا، اليابان، سلوفاكيا و المملكة المتحدة. رغم ذلك، فإن المقترح المعني بالألغام المضادة للمركبات لم يعالج موضوع الصمامات الحساسة أو أجهزة منع المناولة الموجودة على الألغام المضادة للمركبات. و لم تجري أي مناقشات حول هذه القضايا خلال المؤتمر الاستعراضي في ديسمبر / كانون الأول 2001 أو خلال الاجتماع الأول لمجموعة خبراء الحكومات GGE في مايو / أيار 2002؛ في حين خلال اجتماع مجموعة خبراء الحكومات GGE في يوليو / تموز 2002، قدمت كل من ألمانيا و رومانيا جدول أعمال معني بالألغام المضادة للمركبات مع الصمامات الحساسة.

خلال فترة هذا التقرير، أصدر الناطقون الرسميون لعدد من دول الأطراف تصرياحات حول السياسات المتعلقة بقضية الألغام المضادة للمركبات مع الصمامات الحساسة أو أجهزة منع المناولة في الكثير من الملتقيات الوطنية أو الدولية أو خلال تواصلهم مع مراسلي المرصد العالمي للألغام. (من أجل المزيد من التفاصيل أنظر تقارير الخاصة بكل دولة).

[12] **أنظر** http://www.hrw.org/backgrounder/arms/avm_bck.pdf.

- النمسا أيدت العمل على التطبيقات المثلى فيما يخص تصميم و استخدام أنواعاً معينة من تقنيات الصمامات الموجودة على الألغام المضادة للأفراد. كما أنها ايدت التوصيات الموجهة إلى دول الأطراف في أن تقوم بمراجعة موجوداتها من الألغام المضادة للمركبات لتضمن تقليل المخاطر التي يتعرض لها المدنيين. خلال اجتماع اللجنة الدائمة في مايو / أيار 2002 أعلنت النمسا **"نحن نعتقد بأن تطوير التطبيقات المثلى هي الطريقة الافضل للحد من المشاكل الإنسانية لهذا النوع من الألغام. لذلك بخصوص هذا الموضوع ندعو مرة أخرى الدول الأطراف بأن تعمل على تبني التطبيقات الأمثل للألغام المضادة للمركبات المجهزة بالصمامات الحساسة مثل تلك التي تم تعريفها في تقارير مؤتمر الخبراء الذي تم استضافته من قبل اللجنة الدولية للصليب الأحمر في مارس / آذار 2001[13]"**. خلال اجتماع مايو / أيار 2002 للجنة الدائمة، أعطت النمسا تحليلها القانوني لتعريف الألغام المضادة للأفراد و أجهزة منع المناولة و حيث كان بين مختلف تصريحاتها "إذا صمم الجهاز للإنفجار بسبب سلوك أو تصرف لا يقصد إزعاج اللغم، لا نستطيع اعتباره جهاز منع مناولة مشروع[14]."
- خلال اجتماعات اللجنة الدائمة في مايو / أيار 2002 بلجيكا صرحت بأن الجيش راجع مستودع ألغامه المضادة للمركبات و كانت النتيجة بأن كل الألغام في جرده كانت "متوافقة مع روح و حرفية" المعاهدة. و مع ذلك أثيرت بعض الاسئلة حول حساسية الألغام المضادة للمركبات من نوع HPD فرنسية الصنع.
- صرح ممثل عن البرازيل خلال اجتماع اللجنة الدائمة في الأول من فبراير /شباط 2002، بأن البرازيل فضلت حظر الألغام المضادة للمركبات مع أجهزة منع المناولة و رفضت استخدام أجهزة منع المناولة لأسباب أنسانية. كما أفادت البرازيل بأن **"من حرفية نص المادة 2 فقرة 3 واضح أن الألغام المضادة للمركبات المعدة بأجهزة منع المناولة و التي يمكن أن تنفجر من تصرف غير مقصود للإنسان تشكل ـ مهما كان هدفها العملي ـ لغماً مضاداً للأفراد، و بالتالي تعد محظورة من قبل المعاهدة[15]"**.
- قدمت وزارة خارجية بلغاريا للمرصد العالمي للألغام حساب تفصيلي لجردها من الألغام المضادة للمركبات و أفادت عن تخزينها ألغاماً من صنف TM-46 المضادة للمركبات مع أجهزة منع المناولة؛ و أفادت بأنها متوافقة و المعاهدة، ولكنها ستعمل على "تعطيلها" بحلول نهاية العام 2002.
- حسب إفادة السلطات في جمهورية التشيك، أنها لا تملك أي ألغام مضادة للمركبات مع أجهزة منع المناولة و التي على درجة من الحساسة التي تؤدي بها إلى الإنفجار من تصرفٍ غير مقصودٍ للإنسان. علاوة على ذلك، في ردها في شهر يناير / كانون الثاني 2002 إزاء قلق المرصد العالمي للألغام حول تقديم شركة تشيكية عرضاً لبيع الألغام المضادة للمركبات و التي تتفعل عن طريق السقاطات السلكية، أجاب مسؤول رسمي بأنهم لا يعتبرون استخدام السقاطات السلكية خرقاً لمعاهدة حظر الألغام.

- سفير فرنسا لقضايا الألغام صرح في سبتمبر / أيلول 2001 بأن **"هذا الموضوع يقع تحت راية إتفاقية الأسلحة التقليدية ... ثم أن الألغام المضادة للمركبات مهمة جداً لبعض الدول التي نريدها أن تنضم للمعاهدة."** المفوضية الوطنية لإزالة الألغام المضادة للافراد (CNEMA) وجدت عدد من الألغام المضادة للمركبات في مجرودات فرنسا و التي يمكن أن تعمل كألغام مضادة للأفراد و أقترحت إجراء دراسات لاحقة لهذه الألغام[16].

---

[13] تصريح النمسا للجنة الدائمة حول الأوضاع العامة و تطبيق المعاهدة، جنيف، 31 مايو / أيار 2002.

[14] نفس الصدر السابق، هذه الملاحظات طبعت بشكل كامل في التقرير الخاص بالنمسا.

[15] تصريح البرازيل حول القضايا المتعلقة بالمادة 2 (تعريف) إتفاقية حظر الألغام، للجنة الدائمة للأوضاع العامة و عمليات المعاهدة، جنيف، الأول من فبراير / شباط 2002.

[16] المفوضية الوكنية لإزالة الألغام المضادة للأفراد، تقرير العام 2000 (باريس، التوثيق الفرنسي)، ص ص 15-23.

القوات المسلحة الفرنسية تبحث حالياً في طريقة تفعيل جديدة من أجل استبدال صمامات الأسلاك المعدنية المستخدمة في ألغام MIACAH F1 و MIACAH F2 المضادة للمركبات. فبناء على دليل هندسي عسكري فرنسي، يمنع استخدام الكاشف المعدني لرصد الألغام التي من صنف HPD F2 و HPD F3، لأن الصمام ذي التأثر المغناطيسي يمكن أن يتفعل إذا أثير المجال المغناطيسي المحيط باللغم.

- ألمانيا من بين دول الأطراف التي أيدت العمل حول الألغام المضادة للمركبات في إطار إتفاقية الأسلحة التقليدية و قد ضمت نفسها إلى الرأي القائل أن الألغام المضادة للمركبات تؤثر بشكل سلبي على عولمة معاهدة حظر الألغام. و بناء على البحوث التي أجرتها المبادرة الألمانية لحظر الألغام الأرضية، استبدل الجيش الألماني فتيل تفجير DM-21 للحيلولة دون حدوث الإشتعال الذاتي، لأن تصديء الفتائل السابقة أدى إلى تخفيض إعداد صمام ضغط اللغم (الضغط المعياري) إلى أقل من 180 كيلوغرام.
- ممثل عن إيطاليا أكد خلال اجتماع اللجنة الدائمة في الأول من فبراير / شباط 2002 بأن القانون الإيطالي الوطني لا يجيز الألغام المضادة للمركبات مع أجهزة منع المناولة، و أوصى أن على الدول الأطراف **"أن تبحث في كل الإحتمالات المتوفرة من خلال إتباع أفضل التطبيقات، كما تم اقتراحه من قبل اللجنة الدولية للصليب الأحمر و بلجيكا كوسيلة للمضي قدماً**."[17]
- وزارة الدفاع السلوفاكية صرحت بأنه تم إجراء جرد لألغامها المضادة للمركبات الموجودة في مستودعاتها و أنها حالياً قيد تحديد ما يمكن اعتباره محظوراً و ما يمكن أن يكون مسموحاً من قبل معاهدة حظر الألغام، و ستتخذ كل الإجراءات اللازمة لتحول دون عمل الألغام المضادة للمركبات و المعدة بأجهزة منع المناولة أو الصمامات الحساسة كألغام مضادة للأفراد[18].

- وزارة الخارجية الاسبانية صرحت بأن الألغام المضادة للمركبات مع أجهزة منع المناولة و كذلك القنابل العنقودية و الذخائر غير المنفجرة، يجب أن تنظم من قبل إتفاقية الأسلحة التقليدية و ليس معاهدة حظر الألغام[19].

و لكن في نفس الوقت أعترفت وزارة الخارجية بأن معاهدة حظر الألغام **"تستخدم منهجاً مبنياً على الآثار التي تصف الألغام المضادة للأفراد .. و لذلك السبب أصبح من الممكن إدراج الأسلحة التي لها نفس الآثار تحت إطار (معاهدة حظر الألغام). هذا التفسير الذي تم من قبل البرلمان الاسباني عند تصديق القانون رقم 33 / 1998 للحظر الشامل للألغام الأرضية و الأسلحة ذي الآثار المماثلة**[20]".

- وزيرة خارجية السويد صرحت للبرلمان في فبراير / شباط 2002 بأنه **"من رأي الحكومة السويدية أنه و بشكل عام لا يمكن القول بأن الألغام المضادة للمركبات و المضادة للدبابات مع أجهزة منع المناولة تماثل الألغام المضادة للأفراد**[21]."

كما صرحت وزيرة الخارجية أن **"الحكومة تعتبر الألغام المضادة للدبابات مع أجهزة منع المناولة و التي في حيازة السويد متوافقة و معاهدة أوتاوا"**.[22]

---

[17] تصريح إيطاليا بشأن المادة 2 لمعاهدة أوتاوا، للجنة الدائمة للأوضاع العامة و عمليات المعاهدة، حول الألغام المضادة للمركبات مع أجهزة منع المناولة و التي يمكن أن تشابه الألغام المضادة للأفراد، جنيف، 31 مايو /أيار 2002.

[18] لقاء اقيم في وزارة الخارجية مع فلاديمير فالوسك، مدير الشركة المحدودة "فرانتيزك زاك" و الكابتن مارتن سابو، مركز التمحيص، وزارة الدفاع، براتيسلافا، 5 مارس / آذار 2002.

[19] رسالة من رايمندو روبيرتو روبيو، وزارة الخارجية، 6 مارس / آذار 2002.

[20] نفس المصدر السابق. ترجمة مراسلي المرصد العالمي للألغام. تصريحات مماثلة حول القانون رقم 1998/33 قد صدرت في السابق. *إنظر تقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2000*، ص.ص 722-723.

[21] آنا ليند، وزير الخارجية، رد كتابي للسؤال الموجه إليها (2001/02:621) في البرلمان، 11 فبراير / شباط 2002 (مترجم من قبل مراسلي المرصد العالمي للألغام).

[22] آنا ليند، وزير الخارجية، رد كتابي للسؤال الموجه إليها (2001/02:835) في البرلمان، 14 مارس / آذار 2002.

وزير الدفاع السويدي بيورن فون سيدو من جهته صرح أن **"الحكومة ليس لديها أي نية للقيام بجرد خاص للألغام المضادة للمركبات مع أجهزة منع المناولة من أجل التقرير أمام الدول الأطراف في المعاهدة"**.[23] و في الثاني من شهر مارس / آذار 2001 أصدر المجلس العسكري السويدي أمراً يقضي: بإنه **"محظور من الآن فصاعداً إخراج الألغام من صنف (Fordonsmina 13 and Fordonsmina 013R) من المستودعات بدون إزالة السقاطات السلكية، علاوة على ذلك يحظر تدريب الجنود باستخدام أي نوع من أنواع السقاطات السلكية لهذه الألغام"**.[24]

- و فيما يتعلق بالألغام المضادة للمركبات المخزونة من قبل سويسرا و التي تعمل على صمامات تتأثر بالمجال المغناطسي، أفاد قائد الأركان العامة أن **"إلكترونيات ألغام المدرعات Panzerabwehrmine 88 من صنف (HPD-F2) مبرمجة بأن تتفعل فقط بواسطة فئة معينة من المركبات .. فقد خصصت هذه الألغام للمركبات العسكرية الثقيلة"**[25].
- خلال اجتماعات اللجنة الدائمة في شهر مايو / أيار 2002 كررت المملكة المتحدة أن **"الألغام المضادة للمركبات والألغام المضادة للمركبات مع أجهزة منع المناولة لا تندرج تحت إتفاقية أوتاوا."** المملكة المتحدة ترى أن الألغام المضادة للمركبات مع أجهزة منع المناولة لا تصبح ألغاماً مضادة للأفراد **"أن تفعلت بحركة غير مقصودة من قبل الإنسان. فبالنسبة لنا تصميم اللغم هو حجر العقد .. تعريف ما قد يشكل لغماً مضاداً للافراد في معاهدة أوتاوا لا يتوقف على الآثار غير المقصودة التي يسببها اللغم عندما ينفجر"**[26].

العمليات العسكرية المشتركة و "المساعدة"

أثارت الحملة الدولية لحظر الألغام مخاوفها المُلحة إزاء إمكانية اشتراك دول الأطراف في عمليات عسكرية موحدة مع دول غير أطراف و التي احتفظت بحق استخدام الألغام الأرضية. و هذه المخاوف إزدادت حين إنضمت العديد من دول الأطراف إلى عمليات الحلف العسكري في أفغانستان.

فهناك قلق حقيقي إزاء مسألة توافق هذه العمليات مع الإلتزامات المفروضة على الدول الأطراف و المنصوص عليها في المادة الأولى من معاهدة حظر الألغام "لا يجوز تحت أي ظرف كان ... مساعدة أو تشجيع أو إقناع أحداً، بأي شكل من الأشكال، الاشتراك بأي نشاط محظور على الدول الأطراف تحت بنود هذه المعاهدة". و على وجه الخصوص أثير السؤال حول مفهوم **"المساعدة"** الوارد في نص المادة الأولى من المعاهدة. عدد من الحكومات فسرت ذلك بمعنى المساعدة **"الفعلية"** أو **"المباشرة"** في زرع الألغام و ليس النوع الآخر من المساعدة التي تتم خلال العمليات المشتركة مثل تقديم الوقود أو الأمن. بالتالي هذا النوع من العمليات الموحدة على أقل تقدير تخالف روح المعاهدة التي تهدف إلى الإنهاء التام لحيازة و استخدام الألغام المضادة للأفراد.

خلال إجتماعات اللجنة الدائمة حول الأوضاع العامة للإتفاقية، أكدت الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية على ضرورة وصول الدول الأطراف إلى مفهوم مشترك لمصطلح **"المساعدة"** خصوصاً أنه ينطبق على العمليات العسكرية المشتركة، و على تخزين الألغام الأجنبية المضادة للأفراد، و على عبور الألغام الأجنبية عبر أراضي الدول الأطراف. سيتحقق التطبيق التام و الفعّال لمعاهدة حظر الألغام إن كانت الدول الأطراف واضحة و متفقة حول تحديد ما هي التصرفات المباحة و التصرفات المحظورة.

---

[23] بيورن فون سيدو، وزير الدفاع، رد كتابي للسؤال الموجه إليه (2001/02:857) في البرلمان، 13 مارس/ آذار 2002.

[24] السويد، تقرير المادة 7، الصيغة B 25 أبريل / نسيان 2002.

[25] رسالة من قائد الأركان العامة في 12 يوليو / تموز 2001؛ ترجمة مراسلي المرصد العالمي للألغام.

[26] تصريح المملكة المتحدة بخصوص المادة 2 (المؤرخ في 30 مايو / أيار 2002)، اللجنة الدائمة حول الأوضاع العامة و عمليات المعاهدة، جنيف، 31 مايو / أيار 2002.

بعض دول الأطراف قدمت تصريحاتها إزاء هذه القضية بأنها ترفض بشكل قاطع استخدام الألغام المضادة للأفراد من قبل قواتها في العمليات المشتركة. الدانمارك، فرنسا و هولندا قدمت في الماضي تصريحات قوية معبرةً أنه برأيها الإنخراط في نشاطات لها علاقة بالألغام المضادة للأفراد خلال العمليات العسكرية المشتركة مع الدول غير الموقعة على المعاهدة محظورة.

في حين يظهر أن بعض دول الأطراف تجيز المشاركة في العمليات الموحدة ما دامت قواتها الوطنية ليست هي التي تزرع الألغام، و بأنها سترفض الأوامر الموجهة إليها من قبل القادة مواطني الدول غير الأطراف بالقيام بذلك. كندا و فرنسا صرحت بأنها لن تصادق على قواعد الإرتباط التي تجيز استخدام الألغام المضادة للأفراد[27].

بالرغم من المناقشات المستمرة حول إحتمالية استخدام الولايات المتحدة الأمريكية للألغام المضادة للأفراد في عمليات الناتو، إلا أن هذه المشكلة ليست مقتصرة فقط على حلفاء الناتو. فهناك تساؤلات خطيرة جداً حول موقف طاجكستان، التي تعد دولة طرفاً في المعاهدة، إزاء استخدام القوات الروسية المتمركزة في طاجكستان للألغام المضادة للأفراد. إضافةً إلى ذلك يظهر أن عدد من الدول الأطراف في أفريقيا أشركت نفسها في عمليات عسكرية مع (أو بهدف دعم) القوات المسلحة التي يحتمل استخدامها للألغام المضادة للأفراد. مثل ناميبيا (مع أنغولا ضد يونيتا قبل إتفاقية السلام في أبريل / نيسان 2002)، و أيضاً رواندا و زمبابوي مع قوات مختلفة في جمهورية كونغو الديموقراطية. ناميبيا و زيمبابوي انكرتا قيام قواتها في زرع الألغام المضادة للأفراد خلال العمليات المشتركة، بما في ذلك عمليات القتال المشتركة مع الحشد الكونغولي للديموقراطية (RCD-Goma). في العام 2002 العديد من الضباط العسكريين لـ RCD-Goma إعترفوا للمرصد العالمي للألغام عن الاستخدام السابق و المستمر للألغام المضادة للأفراد من قبل جنود RCD-Goma.

و فيما يتعلق بالتحالف في العمليات العسكرية الأمريكية في أفغانستان ساهمت دول الأطراف التالية؛ أستراليا، كندا، الدانمارك، فرنسا، ألمانيا، نيوزلندا، النرويج و المملكة المتحدة بقوات أرضية اشتركت في عمليات القتال. هناك دول الأطراف الأخرى شاركت في قوات المساعدة لحفظ الأمن الدولي التي كانت تقودها المملكة المتحدة، و لكن الآن تقودها دولة غير طرف و هي تركيا، دول الأطراف التي شاركت في فعاليات حفظ الأمن هذه هي: ألنمسا، بلغاريا، جمهورية التشيك، الدانمارك، فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، هولندا، نيوزلندا، النرويج، البرتغال، رومانيا، اسبانيا و المملكة المتحدة.

لا توجد هناك أي أدلة حول استخدام قوات التحالف أو حفظ السلام، بما في ذلك قوات الدول غير الموقعة على المعاهدة الألغام المضادة للافراد في افغانستان. هذه الحالة منحت العديد من دول الأطراف الفرصة للتعبير علناً عن فهمها العملي لإلتزاماتها الواقعة في إطار معاهدة حظر الألغام في العمليات المشتركة مع الدول غير الأطراف:

- بناء على تصريح من مسؤولين في إدارة الخارجية و التجارة العالمية لكندا **"القوات الكندية في أفغانستان تلقت تعليمات بأن تتصرف بالتوافق مع بنود معاهدة أوتاوا".**[28]
- صرحت وزارة الدفاع الألمانية بأنه خلال العمليات العسكرية في أفغانستان، القوات المسلحة الفيدرالية في جميع العمليات العسكرية تعمل حسب ما يتوافق و إلتزاماتها مع معاهدة حظر الألغام[29].

- وزارة الدفاع النرويجية أشارت **"بما أن الكادر النرويجي تحت الإمرة الأمريكية، في الإتفاقية الموقعة تحفظ لإشتراك النرويج، أن الجنود يخضعون للسيادة النرويجية و لا يجوز تحت أي ظرف كان أمرهم بالقيام بأي تصرفات تخرق القانون النرويجي أو الإلتزام بالمعاهدة الدولية"**[30].

---

[27] الدول الأطراف التي قدمت معلومات حول موقفها الوطني للعمليات المشتركة في *تقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2001* هي: بلجيكا، كندا، جمهورية التشيك، الدانمارك، فرنسا، هنغاريا، إيطاليا، هولندا، النرويج، البرتغال، السويد و المملكة المتحدة.

[28] "ILX0149: إجابة على التساؤل"، بريد إلكتروني لترصد الألغام الكندي من شانون سمث، DFAIT/ILX الثاني من مايو /أيار 2002.

[29] رسالة من وزير الدفاع للمبادرة الألمانية لحظر الألغام الأرضية، 8 يناير / كانون الثاني 2002.

[30] رسالة من أنيت بيورسيث، مستشارة، وزارة الدفاع، 21 مايو / أيار 2002.

و خارج إطار النزاع في أفغانستان، منذ مايو / أيار 2001 التصريحات التي قدمتها الدول الأطراف الأخرى في المؤتمرات الدولية أو خلال إتصالاتها مع مراسلي المرصد العالمي للألغام؛

- أكد وزير الدفاع البلجيكي للبرلمان بأنه أعلم الشركاء و الحلفاء عن القيود الواردة في التشريع الوطني و التي تفرض خلال العمليات العسكرية المشتركة، و بأن القوات العسكرية البلجيكية في العمليات المشتركة تقع تحت سيادة التشريع الوطني[31].
- خلال اجتماع اللجنة الدائمة في فبراير / شباط 2002 صرحت البرازيل بأن الفقرة (جـ) من المادة الأولى **"تمنع و بشكل صريح العمليات المشتركة مع الدول غير الأطراف و التي يمكن أن تفضي إلى استخدام الألغام المضادة للأفراد. حتى و أن لم تقم الدول الأطراف المشتركة في هذا النوع من العمليات بالمساهمة المباشرة أو الزرع الفعلي للألغام المضادة للأفراد، إلا إن هذه العمليات يجب أن تعتبر غير مشروعة إذا كان استخدام الألغام الأرضية من قبل الدول غير الأطراف لكن للمنفعة العسكرية المباشرة للدول الأطراف. و في حال غياب التفسير الشامل لمفهوم "مساعدة"، فإن المادة الأولى ستعاني من ثغرة خطيرة و مؤسفة. بالتالي على كل الدول الأطراف الإلتزام بدقة فحص شروط المادة الأولى، و منح مصطلح "مساعدة" أوسع تفسير ممكن"**[32].
- وزارة خارجية الدانمارك أكدت أنه خلال العمليات المشتركة الدانمارك لن تورط نفسها في التخطيط أو تنفيذ النشاطات المتعلقة بزرع الألغام المضادة للأفراد[33].
- خلال اجتماع اللجنة الدائمة في مايو / أيار 2002 صرحت ألمانيا **"كدولة طرف في معاهدة أوتاوا، أنها لن تؤيد التخطيط أو استخدام الألغام المضادة للأفراد في العمليات المشتركة. ألمانيا تمنع أفراد جيشها من التخطيط لاستخدام أو الاستخدام الفعلي للألغام في أي عملية عسكرية كانت. مع هذه الفكرة، لدى كل افراد القوات المسلحة الألمانية معلومات دقيقة تحدد واجباتهم تجاه المعاهدة**[34]."
- وزارة الدفاع الفرنسية قدمت للمرصد العالمي للألغام توجيهات قيادة الأركان لـ12 نوفمبر / تشرين الثاني 1998. رغم امكانية مشاركة الجنود الفرنسيين في عمليات "متعددة القوميات" مع دول غير أطراف، إلا أنه لا يجوز لـهم - و لا في أي وقت كان - الاشتراك في عمليات التخطيط أو التدريب التي تتطلب استخدام الألغام المضادة للأفراد، أو قبول قواعد اشتراك تتضمن استخدام الألغام المضادة للأفراد، أو **"نقل، تخزين، أو السماح لتواجد الألغام المضادة للأفراد على الأراضي الوطنية".**[35]
- أعلنت إيطاليا في اجتماع اللجنة الدائمة في مايو / أيار 2002 بأن العمليات العسكرية المشتركة مع الدول غير الأطراف مسموحة في ظل تشريعاتها الوطنية فقط في حالة توافق هذه العمليات مع بنود معاهدة حظر الألغام. أعطيت للجيوش الإيطالية المستخدمة في افغانستان توجيهات خطية للأمتناع عن المشاركة في نشاطات **"مخالفة لحرفية و روح"** معاهدة حظر الألغام[36].
- صرح ناطق رسمي بأسم وزارة الدفاع **الماليزية "من الممكن أن تشترك القوات المسلحة الماليزيا في العمليات الموحدة مع غيرها من القوات المسلحة للدول غير الموقعة على المعاهدة، و لكنها لن تشترك في العمليات الموحدة التي تدرج استخدام (الألغام المضادة للأفراد)"**[37].
- في رسالة موجهة للمرصد العالمي للألغام صرحت ناميبيا **"منذ المصادقة على معاهدة حظر الألغام القوات المسلحة الناميبية، لم تستخدم قط الألغام المضادة للأفراد و لم تساعد أي قوات أخرى في استخدامها، في كل من عملياتها العسكرية الداخلية والدولية .. حكومة جمهورية ناميبيا .. تنكر أي استخدام أو مساعدة لاستخدام الألغام المضادة للأفراد من قبل قواتها"**[38].
- في لقاء خلال اجتماع اللجنة الدائمة في يناير / كانون الثاني 2002 صرح عسكري رسمي بأن السنغال سترفض المشاركة في العمليات العسكرية الموحدة حيث يحتمل استخدام الألغام المضادة للأفراد من قبل جيوش الدولة الأخرى[39].
- أصدرت السويد وثيقة لسياساتها في سبتمبر / أيلول 2001 التي تنص على أن الفقرة جـ من المادة الأولى ترمي إلى **"الحيلولة دون حدوث المشاركة الفعلية في نشاطات محظورة من قبل المعاهدة"**[40]. كما صرحت وزيرة الخارجية

---

[31] الرد على استفسارات المرصد العالمي للألغام، وزارة الخارجية، 28 مارس / آذار 2002، ص.ص. 3-4؛ اسئلة شفوية مشتركة من ميريلا مين و فريدي ويليمز، مفوضية الدفاع الوطني، مجلس الممثلين، النشرة الكاملة مرجع CRIV 50 COM 672 26 فبراير / شباط 2002، ص.ص 3-4.

[32] مداخلة البرازيل، يناير / كانون الثاني 2002 اجتماع المجلس غير الدوري للجنة الدائمة.

[33] مقابلة مع أميل باولسن، مدير إدارة السياسة الأمنية و الخارجية، وزارة الخارجية، كوبنهاغن، 15 مايو / أيار 2002.

[34] تصريحات حول المادة الأولى من قبل ألمانيا للجنة الدائمة حول الأوضاع العامة و عمليات المعاهدة، جنيف، 27 مايو / أيار 2002.

[35] رسالة إلى منظمة المعاقين الدولية من آلان ريشار، وزارة الدفاع، 17 ديسمبر / كانون الأول 2001.

[36] تصريح إيطاليا حول المادة الأولى من معاهدة أوتاوا، للجنة الدائمة حول الأوضاع العامة و عمليات المعاهدة، بخصوص العمليات العسكرية المشتركة، 31 مايو / أيار 2002.

[37] رسالة إلكترونية للمرصد العالمي للألغام من القائد محمد رضوان عبد الرحمن، مساعد المسؤول الأول، سياسات الفرقة العسكرية، وزارة الدفاع، 9 مايو / أيار 2002.

[38] رسالة من غرهارد ثيرون، مسؤول العلاقات، المبعوثية الدائمة لجمهورية ناميبيا إلى الأمم المتحدة، ينو يورك، لماري ويرهام، المنسقة، المرصد العالمي للألغام، 23 يوليو / تموز 2001. أنظر أيضاً "الجيش لا يخرق معاهدة الألغام الأرضية"، *IRIN* 9 يناير / كانون الثاني 2001، نقلاً عن المتحدث بأسم وزارة الدفاع فرانس نغيتيلا.

[39] لقاء مع الكولونيل عبد الله عزيز نداو، وزارة القوات المسلحة، جنيف، 29 يناير / كانون الثاني 2002.

[40] "موقف السويد حول أهمية المادة الأولى فقرة جـ من معاهدة أوتاوا فيما يتعلق بالأشتراك في عمليات السلام الدولية"، مذكرة، وزارة الخارجية، 1 سبتمبر / أيلول 2001.

"تعاوننا في العمليات العسكرية المشتركة حيث يتم استخدام الألغام المضادة للأفراد من قبل أحدى الدول المشاركة، يمكن أن يعتبر خرقاً لروح المعاهدة إن لم نحاول، و بكل السبل، منع استخدام الألغام المضادة للأفراد"[41].

- صرحت الأوروغواي في أبريل / نيسان 2002 **"بأنها لا تشارك و لا تخطط المشاركة، في التمرينات العسكرية حيث تستخدم الألغام المضادة للأفراد"[42].**
- خلال اجتماع اللجنة الدائمة في مايو /أيار 2002، الوفد الزيمبابويّ قدم تصريح تفصيلي حول فهم دولتهم للعمليات المشتركة و **"المساعدة"**:

قواتنا لن تساهم بشكل مباشر أو بأي شكل آخر في أي عملية محظورة من قبل المعاهدة أينما كانت العملية. و لذلك من وجهة نظرنا نعتقد أن مصطلح **"مساعدة"** يجب أن يفسر مباشرةً في حدود النشاط الموضوع قيد الخلاف، و يجب ألا يطبق بشكل حر أو أن يعطى تفسيراً واسعاً .. المشاركة الفعلية تعني أيضاً المشاركة الحقيقية في؛ حمل، زرع و التدريب على استخدام الألغام، إنتاج، توزيع، تشجيع أو تحريض أحد ما على استخدام الألغام المضادة للأفراد. مشاركتنا المتواضعة تهدف إلى القول أن مصطلح المساعدة و المشاركة الفعلية في مضمون المادة 1 يعني المشاركة المباشرة **المقصودة و بكامل العلم** أو تقديم المساعدة على استخدام، نقل، و / أو إنتاج الألغام المضادة للأفراد[43].

---

[41] آنا ليندث، وزيرة الخارجية، رد كتابي للسؤال (2001/02:619) في البرلمان، 13 فبراير / شباط 2002.

[42] رد الجيش الوطني على استفسار المرصد العالمي للألغام في 5 أبريل / نيسان 2002، كما قُدم للمرصد العالمي للألغام من قبل د. ألفارو مورزينيغر، المدير العام، شؤون السياسة الدولية، وزارة الخارجية، رسالة التغطية مؤرخة في 10 أبريل / نيسان 2002. ترجم من قبل المرصد العالمي للألغام.

[43] "مداخلة زيمبابوي للجنة الدائمة للأوضاع العامة و عمليات المعاهدة: المادة 1، جنيف، 31 مايو / أيار 2002. هذا التصريح الكتابي غير مؤرخ، و لكن تم تسليمه في 31 مايو / أيار 2002. التأكيدات في النسخة الأصلية. التصريح الكامل أعيد طبعه في تقرير الكامل لكل دولة.

ما زالت الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية تؤمن أن مسألة تحديد شرعية مشاركة دول الأطراف في عمليات مشتركة مع قوات مسلحة تستخدم الألغام المضادة للأفراد يعد سؤالاً مفتوحاً، و بأن المشاركة في هذا النوع من العمليات يخالف روح المعاهدة. كما نادت الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية الدول الأطراف بأن تلح على الدول غير الموقعة على المعاهدة بألا تستخدم الألغام المضادة للأفراد في العمليات المشتركة، و أن ترفض المشاركة في عمليات الموحدة حيث تستخدم الألغام المضادة للأفراد، كما يجب على دول الأطراف أن توضح طبيعة مساعدتها للقوات المسلحة الأخرى التي يحتمل استخدامها للألغام المضادة للأفرام، و أن توضح آراءها حول مشروعية عملياتها العسكرية مع هذه القوات المسلحة في إطار معاهدة حظر الألغام.

عبور الألغام الأجنبية المضادة للأفراد

من الواضح أن دول الأطراف لها آراء مختلفة أيضاً حول ما إذا كان الحظر "نقل" الألغام المضادة للأفراد الوارد في المعاهدة ينطبق أيضاً على "عبورها" (ترانزيت)[44]. القضية الرئيسية تكمن حول ما إذا كان يمكن لطيران أو لسفن أو مركبات الدول غير الأطراف التي تحمل الألغام المضادة للأفراد المرور خلال (و من المحتمل الإنطلاق من، التزود بالوقود، أو إعادة التخزين في) دولة من دول الأطراف و هي في طريقها إلى نزاع ستستخدم فيها هذه الألغام. الحملة الدولية لحظر الألغام تؤمن أنه: إذا سمحت الدول الأطراف بكامل رغبتها عبور الألغام المضادة للأفراد و المخصصة للأستخدام في القتال، فأن حكومتها بكل تأكيد تنتهك روح معاهدة حظر الألغام، بالتالي تخرق المادة الأولى حول حظر المساعدة في أي فعل ممنوع من قبل المعاهدة، و من المحتمل منتهكة المادة الأولى حول حظر النقل. اللجنة الدولية للصليب الأحمر أيضاً عبرت في رأيها أن المعاهدة تحظر أيضاً عبور.

خلال فترة هذا التقرير، العديد من الدول الأطراف بينت للمرصد العالمي للألغام مواقفها إزاء عملية عبور الألغام المضادة للافراد.

- خلال اجتماع اللجنة الدائمة في الأول من فبراير / شباط 2002، صرحت البرازيل أن "من جهة ثانية فإن المادة الأولى وضحت مجموعة من الواجبات المتمثلة: بأن لا يتم "تخزين، الاحتفاظ أو نقل لأي شخص كان، بشكل مباشر أو غير مباشر، الألغام المضادة للأفراد".

و من وجهة نظر البرازيل أن الواجب المذكور ينطبق على الألغام الأجنبية الأرضية. ليس على أراضي البرازيل أية ألغام أجنبية مضادة للأفراد و لن تسمح، تحت أي ظروف كانت، أي نقل للألغام المضادة للأفراد عبر حدودها الوطنية من أجل غرض حُظر من قبل المعاهدة[45].

- كررت الإدارة الكندية للدفاع الوطني في تصريح لها مؤرخ في 13 من فبراير / شباط 2002 **"الإتفاقية لا تمنع عبور الألغام المضادة للأفراد، و التي تعتبر عملية إنتقال للألغام المضادة للأفراد في حدود الدولة ذاتها، أو من دولة إلى قواتها في الخارج. و مع ذلك فأن كندا لا تسمح باستخدام أراضيها، معداتها أو أفرادها بهدف عبور الألغام المضادة للأفراد"**[46].

---

[44] *في تقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2001* دول الأطراف التالية، صرحت أن عبور الألغام المضادة للألغام محظور: النمسا، كرواتيا، جمهورية التشيك، الدنمارك، فرنسا، غينيا، إيطاليا، ناميبيا، نيو زيلاند، البرتغال، سلوفاكيا، جنوب أفريقيا، اسبانيا و سويسرا. كندا، ألمانيا، اليابان و النرويج أشاروا إلى أنهم يؤمنون بأن عبور الألغام المضادة للأفراد مسموح.

[45] مداخلة البرازيل للجنة الدائمة حول الأوضاع العامة و عمليات المعاهدة، جنيف، الأول من فبراير /شباط 2002.

[46] "القوات الكندية و الألغام المضادة للأفراد"، DND وثيقة BG-02.007 13 فبراير / شباط 2002.

- خلال أجتماع اللجنة الدائمة في مايو / أيار 2002، أشارت ألمانيا أنها **"تعتبر أن معاهدة أوتاوا لا تنطبق حرفياً على قوات التحالف، حيث بناء على إتفاقية 1954 حول تواجد القوات الأجنبية في جمهورية ألمانيا الفدرالية و أنها مقيمة بشكل دائم في ألمانيا، إلا إذا كانت الدولة المرسلة نفسها طرفاً في المعاهدة. بالتالي أي معدات عسكرية أو قوات تحالف مقيمة و تقع في إطار هذه الإتفاقية لا تعتبر تحت السيادة أو الرقابة الألمانية حسب المادة 1 من إتفاقية أوتاوا. بالتالي ألمانيا لن تعلق على عبور أو تخزين للعتاد العسكري و التجهيزات التابعة لهذه القوات التحالفية و لن تقدم تقارير حول مخزون الألغام للدول غير الموقعة على المعاهدة على أراضيها"**[47].
- في الثالث من أكتوبر / تشرين الأول 2001 صرحت وزارة خارجية اليابان، **"أن حكومة اليابان GOJ لن تتحمل أي مسؤولية للحيلولة دون أو منع نقل الألغام من قبل القوات المسلحة الأمريكية"**[48].
- في مارس / آذار 2002 سكرتارية خارجية ساموا صرحت أن ساموا لا تصدر و لا تستورد و لا تخزن ألغاماً مضادة للأفراد، كما أنها لا تجيز نقلها عبر أراضي ساموا[49].
- بناء على إفادة وزارة الخارجية السولفينية أن عملية عبور الألغام المضادة للأفراد عبر الأراضي السلوفينية تخضع للتشريع الوطني، المدمجة مع معاهدة حظر الألغام و إفاقية الأسلحة التقليدية[50].
- صرح مكتب الخارجية و شؤون الكومنويلث في مارس / آذار 2002 بأن الألغام المضادة للأفراد التابعة للولايات المتحدة الأمريكية لم تعبر، أو تخزن أو تحتفظ في أقليم المحيط الهندي التابع لبريطانيا خلال سير العمليات في أفغانستان[51]. وسع التشريع الثانوي في ظل قانون الألغام الارضية بنوده في العام 2001 ليدرج الاقليم البريطاني الخارجي[52]. و فيما يخص عبور الألغام المضادة للأفراد عبر حدود المملكة البريطانية من قبل الدول غير الأطراف في المعاهدة، مكتب الخارجية و شؤون الكومنويلث أفاد في تقرير إلى البرلمان في مارس / آذار 2002 بأنه قد تلقى استشارة قانونية بأن هذا النوع من العبور يناقض إلتزامات المملكة البريطانية تجاه المعاهدة[53].

عملية المساعدة في التجهيزات العسكرية من أجل العمليات الحلفاء العسكرية في أفغانستان و في غيرها من المناطق تتطلب الإهتمام العاجل من قبل دول الأطراف. فعلى دول الأطراف التأكد أن العتاد العسكري المخصص لأفغانستان أو لغيرها و التي تعبر أراضيها لا تحتوي على الألغام المضادة للأفراد.

الأحداث السابقة أشارت بأن هذه القضية ليست نظرية، ففي العام 1999 أُرسلت وحدات مهندسي الجيش الأمريكي إلى البانيا مع ألغام مضادة للأفراد و مع أجهزة التحكم بها (MOPMS و الأنظمة الألغام البركانية المختلطة) كجزء من مهام قوات الصقر لدعم العمليات في كوسوفو. معظم وحدات الجيش الأمريكي المستخدمة إنطلقت من قواعد في ألمانيا. خلال وقت هذا الاستخدام ألبانيا كانت دولة موقعة على معاهدة حظر الألغام و ألمانيا كانت دولة طرف فيها.

---

[47] تصريح ألمانيا للجنة الدائمة للأوضاع العامة و عمليات المعاهدة حول المادة 1، جنيف، 27 مايو / أيار 2002.

[48] رد كتابي للحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية من قبل كتائب المعدات العسكرية و رقابة الأسلحة، مكتب السياسة الخارجية، وزارة الخارجية، 20 سبتمبر/أيلول 2001.

[49] رسالة إلى نيل ماندر، الحملة النيوزلندية ضد الألغام الأرضيد، من بيرينا ج. سيلا نيابة عن سكرتارية الشؤون الخارجية في ساموا، 11 مارس /آذار 2002.

[50] رد على استفسارات المرصد العالمي للألغام من ارينا غروزيك، إدارة العلاقات السياسية الدولية، وزارة الخارجية، 14 مارس /آذار 2002.

[51] *هانسارد*، 15 مارس / آذار 2002، قائمة W 1298.

[52] *هانسارد*، 26 فبراير / شباط 2002، قائمة W1155 . الحدود الاقليمية البريطانية الخارجية، وردت في *تقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2001*، ص. 818

[53] *هانسارد*، 26 مارس / آذار 2002، قائمة812 W.

تخزين الألغام الأجنبية المضادة للأفراد

تؤمن الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية بأن الدولة الطرف التي تسمح لأي حكومة أو كيان بتخزين الألغام المضادة للأفراد على أراضيها تنتهك روح المعاهدة، كما أنها ستنتهك حرفية المعاهدة إذا كان هذا التخزين يتم تحت السيادة الشرعية أو سيطرة الدولة الطرف.

الولايات المتحدة الأمريكية تخزن ألغامها المضادة للأفراد على الأقل على أراضي خمس دول أطراف: النرويج (123.000)، اليابان (115.000)، ألمانيا (112.000)، قطر (11.000)، المملكة المتحدة في دييغو جارسيا(10.000) و كذلك في الدولة الموقعة على المعاهدة اليونان (1.100). المخزون الأمريكي للألغام المضادة للأفراد أزيل من دولتين طرف: إيطاليا و اسبانيا.

ألمانيا، اليابان و المملكة المتحدة لا تعتبر أن المخزون الأمريكي للألغام يقع تحت سيادتها الشرعية أو سيطرتها، بالتالي لا تخضع لشروط معاهدة حظر الألغام أو تدابير التطبيق الوطنية لديها. المملكة المتحدة كررت رأيها إزاء هذا الموضوع في مايو /أيار 2001، **"نود التأكيد أن مخزون الأمريكي للألغام المضادة للأفراد لا تقع تحت سيادتنا الوطنية أو سيطرتنا بالتالي لا تقع علينا أية مسؤولية حسب المادة 4 .. فيما يتعلق بهذه الألغام. و نحن ملتزمين تجاه واجباتنا المتعلقة بمخزون الألغام التي تقع تحت سيادتنا و سيطرتنا"**[54].

من تحفظات النرويج في الإتفاقية الثنائية الموقعة مع الولايات المتحدة أن تقوم الأخيرة بإزالة الألغام بحلول مارس/ آذار 2003، لأنه يمثل الموعد النهائي للنرويج لتذعن لنص المادة 4 من معاهدة حظر الألغام المتعلق بتدمير مخزون الألغام الواقع تحت سيادتها أو سيطرتها. النرويج لم تكشف علناً عن الحال أو التقدم الذي أحرزته الجهود لإزالة الألغام الأمريكية.

لأول مرة إستجابت قطر لمطالب الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية بخصوص تقديم التوضيحات حول هذه القضية، قائلة **"فيما يتعلق بمسألة شرعية العمليات المشتركة مع الدول غير الموقعة و التي لها علاقة بتخزين، استخدام، الألغام المضادة للأفراد أو نقلها أو عبورها، نحن نؤكد لكم بأن قوات الجيش القطري لم يمارس أي من هذه الأعمال"**[55]. إلا أنه غير معروف ما إذا كانت هذه السياسة منطبقة بشكل مساوٍ على العمال الوطنيين الموظفين في العمليات أو صيانة معدات المخازن.

هناك أيضاً بعض مخاوف حول المخزون الروسي للألغام المضادة للأفراد. حيث يحتمل قيام القوات الروسية المتمركزة في طاجكستان – التي تعد دولة طرف في المعاهدة - بتخزين الألغام المضادة للأفراد فيها، و التي أفضت إلى الاستخدام الأخير للألغام من قبل القوات الروسية على الحدود الطجيكية-الأفغانية. كما أنه غير معروف ما إذا كانت قوات حفظ السلام الروسية تمتلك ألغاماً مضادة للأفراد في بريدنيستروفي جمهورية ملدوفا – إقليم إنفصالي عن ملدوفا – الدولة الطرف.

ألغام من صنف كليمور

معاهدة حظر الألغام تجيز الألغام التي من صنف كليمور (الذخائر الشظوية القابلة للتوجيه) و التي تستخدم عن طريق التحكم عن بعد. بالتالي، فإن استخدامها عن طريق السقاطة السلكية التي تتفعل بواسطة الضحية محظور. و رغم أنه ليس إلزاما قانونيا إلا أن الحملة الدولية لحظر الألغام الارضية تؤمن أنه على الدول الأطراف تضمين في تقرير الشفافية للمادة 7 معلومات حول مخزونها من ألغام كليمور و الخطوات التي أتبعت من أجل ضمان استخدامها عن طريق التحكم عن بعد. هذا سيسهم في توحيد و تحقيق الفاعلية لممارسات دول الأطراف إزاء قضية الغام كليمور.

---

[54] التمثيل الدائم للمملكة المتحدة في مؤتمر نزع السلاح، "مخزون الألغام المضادة للأفراد و تدميرها: تقرير التقدم المحرز: وثيقة المرصد العالمي للألغام للحقائق"، 11 مايو /أيار 2001.

[55] رسالة من حمد بن جاسم بن جبر الثاني، وزير الخارجية لدولة قطر لمنسقة الحملة الدولية لحظر الألغام اليزابيث برينستين (مرجع، Qw/1/3-187/2002)، 3 يوليو / تموز 2002 (ترجم من قبل السفارة القطرية، واشنطن د.س.).

تقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2001 أفاد أن 15 دولة من دول الأطراف قررت الاحتفاظ بمخزونات عملية من ألغام كليمور: أستراليا، النمسا، كندا، كلومبيا، الدانمارك، هنغاريا، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، سلوفاكيا، السويد، سويسرا و المملكة المتحدة. خلال فترة هذا التقرير، و منذ مايو / أيار 2001، اتسعت هذه القائمة لتضم 22 دولة عن طريق إنضمام كرواتيا، الإكوادور، ألمانيا، ماليزيا، مالدوفا، الفلبين، و سلوفينيا. و كما هو الحال مع هوندوراس و تايلاند في السنة الماضية، كرواتيا و الأكوادور راجعت مخططاتها الأولية حول تدمير مخزونها من ألغام كليمور و قررت الاحتفاظ بها. ألمانيا أفادت في تقريرها السنوي للشفافية حسب المادة 7 أنها تلقت 38,959 لغماً من ألغام كليمور من نوع M18A1 بهدف التدمير في العام 2001و لكنها لم تشر إلى مصدر هذا التحويل.

صرح ممثلي العديد من دول الأطراف أنه تم إتخاذ التدابير اللازمة لضمان أن ألغام كليمور الموجودة لديهم لا تتفعل عن طريق الضحية أو بأنها قامت بتدمير تلك الذخائر التي تتفعل عن طريق سقاطات سلكية أو صمامات ميكانيكية. هذه الدول: أستراليا، ألنمسا، كندا، الدانمارك، ماليزيا، هولندا، النرويج، السويد، سويسرا، تايلاند و المملكة المتحدة. فقط السويد شرحت في تقريرها للمادة 7 عن التدابير المتخذة من أجل تعديل ألغامها من صنف كليمور، و النرويج قدمت عرضاً تقنياً مفصلاً بخصوص هذا الموضوع السنة الماضية خلال إجتماع المجلس غير الدوري.

عشر دول أشارت إلى نيتها في تدمير مخزونها من ألغام كليمور، غير تلك التي قررت الإحتفاظ بها حسب نص المادة 3 لأغراض التدريب أو البحوث، أو عدم رغبتها في الإحتفاظ بألغام كليمور البته: بوليفيا، البوسنة و الهرسك، بلغاريا، كمبوديا، آل سلفادور، إيطاليا، الأردن، نيكاراغوا، بيرو و تركمنستان. فرنسا، رومانيا و اليمن أكدت للمرصد العالمي للألغام أنها لا تملك ألغاماً من صنف كليمور.

لا توجد أي مؤشرات من دول الأطراف التالية تدل على أنها في وقت ما: أنتجت، أستوردت أو خزنت ألغاماً من صنف كليمور في تعليقها إزاء هذه القضية: اريتريا، موزمبيق، جنوب أفريقيا و زيمبابوي.

التطورات في القضايا الإنسانية للألغام

مع دنو السنوية الخامسة لمحادثات و التوقيع على معاهدة حظر الألغام، إنه لمن الجدير بالإشارة إلى التطورات الكبيرة التي طرأت على الجانب الإنساني لقضايا الألغام. ففي الواقع علية إزالة الألغام تطورت خلال العقد الماضي من نشاط عسكري بحت إلى مبادرة إنسانية و تنموية أكثر تعقيداً و تنظيماً. هذا طرأ في أعقاب تأسيس البرامج الريادية للقضايا الإنسانية للألغام في أفغانستان، كمبوديا و شمال العراق (كردستان). برامج الاستطلاع و التقييم، التوعية التعليمية بمخاطر الألغام، مساعدة الناجين من الألغام أصبحت أكثر تكاملاً مع البرامج الإنسانية لإزالة الألغام لأن لب القضايا الإنسانية للألغام أصبحت مبنية على المجتمعات المحلية. الإهتمام الأعظم يدور حالياً حول كيفية تخفيف آثار الألغام و الذخائر غير المنفجرة (UXO) على المجتمعات. العوامل السوسيو-اقتصادية أصبحت تؤخذ بعين الإعتبار و بشكل متصاعد خلال إجراءات تخصيص الموارد، التخطيط و تنفيذ عمليات قضايا الألغام[56].

بعض التطورات الرئيسية في التقدم الذي احرزته القضايا الإنسانية للألغام خلال العقد المنصرم تتضمن:

- المزيد من العاملين المتطوعين في مجال القضايا الإنسانية للألغام في الحقل، بما في ذلك الهيئات الأهلية / وطنية؛
- المزيد من العمالة التجارية العاملة بشكل متوافق مع الأولويات الإنسانية؛
- التنسيق المتزايد بين العاملين في قضايا الألغام، الممولين و حكومات الدول الملغومة؛
- الإعتراف بضرورة تقديم المساعدة المناسبة و الآنية في الحالات الطارئة من القضايا الإنسانية؛
- الاهتمام المتزايد للمهارات الإدارية و التطوير المهني للعاملين في مجال القضايا الإنسانية للألغام؛
- الزيادة الواسعة و المتنوعة في أصناف الأدوات المتاحة للعاملين في القضايا الإنسانية للألغام.
- تطوير المعايير الدولية لقضايا الألغام.
- تزايد تحديد المهام الأولية بناء على الآثار، و قياس مخرجات البرامج بناء على شروط الجودة أو الكيفية.
- الإدراك المتنامي لأهمية الموازنة بين قوام الضرورات و الأولويات على المستوى المحلي و ضرورات و أولوليات البنية التحتية على المستوى الإقليمي و الوطني؛
- الإدراج التدريجي لمنظومات تعمل على تأمين خطط ما بعد تطهير الأراضي و ضمان استخدام الأراضي المطهرة حسب المراد.

عدد المنظمات غير الحكومية الإنسانية المشتركة في القضايا الأنسانية للألغام إزداد خلال العقد المنصرم إلى أكثر من ثلاثة أضعاف بعد أن كان مجرد حفنة معدودة بأصابع اليد الواحدة. وفي نفس الوقت إزداد و بشكل مضطرد وقوع المسؤوليات المتعلقة بالقضايا الإنسانية للألغام على الهيئات الوطنية و ذلك من خلال إنشاء المراكز الوطنية لقضايا الألغام (MACs). هذا مؤشر لإرتفاع مستوى الإلتزام و الإشتراك الفعّال في قضية الألغام. بالإضافة إلى تزايد إشتراك العاملين في المجال التجاري بشكل يتناسب و متطلبات الأولويات الإنسانية كما يطالب به المانحين و الدول المتأثرة بالألغام.

التطور المستمر في عملية التنسيق على المستوى الوطني، الإقليمي و العالمي خلال العقد الماضي. حيث تلتقي مجموعة التنسيق المتبادل بين الهيئات العاملة في قضايا الألغام (IACG) شهرياً كآلية تنسيقية لكيانات الأمم المتحدة العاملة في القضايا الإنسانية للألغام، و في الوقت ذاته تشكل مجموعة التنسيق هذه مع الشركاء الرئيسين - مثل الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية - اللجنة التوجيهية في قضايا الألغام (SCMA). أخيراً مجموعة الدعم في قضايا الألغام (MASG) تجتذب الممولين الرئيسيين من أجل تفعيل الوسائل الموجودة لتعبئة الموارد.

[56] تمويل برامج قضايا الألغام غير مدرجة في المراجعة. إنظر الدراسات الواردة عن كل دولة على إنفراد، و من أجل الحصول على المراجعة إنظر ملخص *تقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2002*.

إجتماعات اللجنة الدائمة لإزالة الألغام، للتوعية التعلمية بمخاطر الألغام، و تقنيات إزالة الألغام في معاهدة حظر الألغام التي تتم مرتين في السنة زادت من فرص التفاعل بين مختلف الفاعلين في مجال القضايا الإنسانية للألغام و خاصة ممثلي حكومات الدول الملغومة. في العام 2002 إعترفت اللجنة الدائمة أنه يمكن تعزيز التنسيق بين مختلف النشطاء و الشفافية في النشاطات من خلال تفحص برامج قضايا الألغام في الدول الملغومة الرئيسية. في يناير / كانون الثاني 2002 تضمن الاجتماع جلسة عن أفغانستان، تبعتها جلسة عن موزمبيق في مايو / أيار 2002. العديد من الفاعلين استغلوا فرصة الاجتماعات النظامية لمعاهدة حظر الألغام من أجل إجراء المحادثات و الحوارات غير الرسمية، مستخدمين التسهيلات المتوفرة في مركز جنيف الدولي للإزالة الإنسانية للألغام (GICHD).

تطلب توفير الإستجابة الطارئة لقضايا الألغام في العامين 2001 و 2002 في عدد من المناطق و على وجه الخصوص في أفغانستان. حالياً يتم العمل على تطوير مشروع الاستجابة الطارئة (ERP) لخدمة الأمم المتحدة لقضايا الألغام (UNMAS) بالتعاون مع عدد آخر من شركاء الأمم المتحدة لقضايا الألغام. لقد تم تطوير مشروع الاستجابة الطارئة استجابةً لحالتين أنسانيتين طارئتين – كوسوفو في العام 1999 و اريتريا في العام 2000 – و الهدف من ذلك تطوير منظومة تتيح للمجتمع الدولي الاستجابة "الآنية و الفعالة لطوارىء العمليات الإنسانية و حفظ السلام ذي التكوين المرتبط بقضايا الألغام. مشروع الاستجابة الطارئة سيعمل على تحديد الأولويات الفورية للطوارىء الإنسانية في قضايا الألغام و لن تحاول التخطيط لعمليات خارج نطاق هذه المرحلة"[57].
إضافة إلى ذلك فإن الولايات المتحدة مولت عملية تأسيس "قوات التفاعل السريع لإزالة الألغام" و التي قاعدتها في موزمبيق.

بما أن منظومة القضايا الإنسانية للألغام تتسع و تتطور، فإن الحاجة للمزيد من العاملين المجهزين بالمهارات الإدارية المحترفة أصبحت ضرورة ملحة. مكتب الأمم المتحدة الإنمائي يعمل على تنسيق الجهود في عمليات تدريب الإدارة و كذلك توطيد تبادل الموظفين بين مختلف مراكز قضايا الألغام كجزء من مهام بناء المهارات. و في نفس الوقت، وجه المزيد من الاهتمام إلى البحث الموضوعي في المجالات الجديدة و المتطورة من القضايا الإنسانية للألغام، كما هو مدون في الدراسات الجديدة لمركز جنيف الدولي لقضايا الألغام في الجانب السوسيو-اقتصادية من القضايا الإنسانية للألغام.

من التطورات الإيجابية في مجال تطبيقات تقنيات قضايا الألغام هو الاستخدام المتزايد لفكرة "صندوق الأدوات" من قبل العاملين في قضايا الألغام. فمفهوم صندوق الأدوات يقوم على أستخدام سلسلة من المناهج مثل الرصد اليدوي و الآلي للألغام و باستخدام الكلاب في عمليات إزالة الألغام، من أجل أختيار التطبيق الأمثل للمنطقة التي تحتاج إلى التطهير. مثال واحد عن عملية تقليص مساحة الأراضي حيث في البداية تستخدم الوسائل الآلية و الكلاب من أجل التحقق من المناطق و فيما بعد وضع الحدود للمناطق التي تتطلب الإزالة اليدوية الألغام. النتيجة الواضحة لهذه العمليات هي السرعة المتزايدة لعمليات إزالة الألغام، و التي تعني المردود الإيجابي لإزالة للألغام و المزيد من الأراضي المسلمة للمدنيين و في وقت أقصر.

إن تطور المعايير الدولية لقضايا الألغام، أدى إلى توفير المزيد من الأمان و المردود الفعّال عن طريق تقديم الإرشادات، توطيد المباديء و أيضاً في بعض الحالات تحديد المتطلبات و المواصفات الدولية.

هناك إهتمام متصاعد و قبول بين الممولين للتطورات الرئيسية في القضايا الإنسانية للألغام. هذا جلي من خلال المطالب العالية و المزيد من الصرامة و التنوع في متطلبات مخرجات و عائدات مساهماتهم المالية لقضايا الألغام. المزيد من الحكومات تهتم بشكل متزايد بـ / و منخرطة في تصميم البرامج و تعيين أهداف عمليات إزالة الألغام. كل من الدول الممولة و الدول المتأثرة بالألغام تعيد النظر و تجدد ستراتيجياتها و سياساتها لبرامج الدعم.

[57] انظر تصريح خدمات الأمم المتحدة لقضايا الألغام (UNMAS) خلال اجتماعات اللجنة الدائمة لإزالة الألغام، التوعية بمخاطر الألغام و تقنيات الألغام، جنيف، 29 يناير / كانون الثاني 2002 على العنوان التالي .http://www.gichd.ch/pdf/mbc/SC_jan02/speeches_mcl/Barber_MC.pdf

التجربة العملية لعقد من الزمن حفزت الحاجة لجمع و تقييم النشاطات من أجل ضمان تحقق الأهداف. صدرت مؤلفات عن تقييم برامج الدول في العام الماضي تحت عنوان ***"الرغبة في الإصغاء: تقييم برنامج الأمم المتحدة في كوسوفو"*** كتب من قبل مجموعة براكسيس و ***"الآثار السوسيو-اقتصادية لقضايا الألغام في أفغانستان؛ تحليل للمساعدات"*** البنك الدولي. هذا النوع من التقييم ينفذ جنباً إلى جنب مع التقييم الداخلي الذي تنفذه المنظمات غير الحكومية مثل: المساعدة الدانمارك الكنسية (في كوسوفو)، منظمة المعاقين الدولية (في اثيوبيا)، منظمة المعاقين الدولية بلجيكا (في أفغانستان) و المنظمة النرويجية للمساعدة الشعبية (في أنغولا و موزمبيق).

الوفاء بموعد السنوات العشر لمعاهدة حظر الألغام

رغم التطورات الإيجابية خلال العقد المنصرم ما زال علينا أن نراقب ما إذا كان المجتمع الدولي في منظومة القضايا الإنسانية للألغام قادراً على تنفيذ المهام في القريب و تحقيق هدف العالم الخالي من الألغام. لعل هذا التحدي المرعب أكثر صعوبة مما واجهته حركة الحظر حين دعت لعولمة المعاهدة.

خلال اجتماع اللجنة الدائمة في العام 2002 لفتت مجموعة عمل قضايا الألغام التابعة للحملة الدولية لحظر الألغام (MAWG) إنتباه دول الأطراف إلى مسألة قدرات الدول الأطراف المتأثرة بالألغام الوفاء بإلتزامها تجاه موعد العشر سنوات في تطهير الألغام المزروعة المنصوص عليه في المادة 5 من معاهدة حظر الألغام. حتى 31 يوليو / تموز 2002 هناك 47 دولة بين 125 دولة طرف موبوءة بالألغام و يتوجب عليها أن تذعن للمادة 5 من المعاهدة. و بما أن أول موعد نهائي لبعض الدول المحدد في 2009 أقترب، أفادت مجموعة العمل لقضايا الألغام أنه من المهم إدراك هذا الموعد النهائي و بذل مجهود مضاعف عن طريق تحديد الاحتياجات لـ: التمويل الواقعي و المناسب لقضايا الألغام؛ المزيد من المعلومات و ملاءمتها لعملية إتخاذ القرار، تحديد الأولويات و المهام في عمليات إزالة الألغام و الخطط الوطنية الاستراتيجية لقضايا الألغام.

الدراسة التي أجريت على مخرجات الإزالة الإحصائية و مستويات التمويل خلال السنوات الخمس الماضية وضحت تماماً أن العديد من دول الأطراف لن تتمكن من الوفاء بإلتزام المادة 5 من المعاهدة المعنية بإزالة الألغام المضادة للأفراد الموجودة في الأراضي. و يمكن تقديم الطلب لتمديد المدة أكثر من عشر سنوات في الحالات التي لا تستطيع برامج الإزالة الوفاء بالموعد النهائي، فقد أوردت المادة 6 (التعاون الدولي و المساعدة) أن من حق كل دولة طرف في البحث عن التعاون و المساعدة من الدول الأطراف الأخرى "التي بمقدورها القيام بذلك".

طلب تمديد الموعد يجب أن يحتوي على شرح مفصل للأسباب التي دعت لهذا التمديد، بما في ذلك: إعداد البرامج الوطنية لإزالة الألغام و وضعها الجاري؛ الإمكانات المادية و الفنية المتوفرة لدى الدولة الطرف لعمليات إزالة و تدمير كل الألغام المضادة للافراد؛ الظروف التي تعيق الدولة الطرف من تدمير ألغامها المضادة للأفراد في المناطق الموبوءة. طلب التمديد يجب أن يُصادق عليه من قبل الغالبية العظمى من دول الأطراف الحاضرة خلال اجتماع دول الأطراف أو مؤتمر الاستعراض حيث يعرض الطلب. يمكن تجديد طلب التمديد.

مشكلة الألغام الأرضية

وجد المرصد العالمي للألغام أن 90 دولة موبوءة بالألغام و الذخائر غير المنفجرة (UXO)[58]. إضافة إلى ذلك إحدى عشرة منطقة أخرى (مشار إليها بالخط المائل في الجدول) و التي لا تعد دولاً على الصعيد العالمي، و لكن المرصد العالمي للألغام أجرى عنها الابحاث و التقارير لوضعها الخاص لكونها ملغومة. في العديد من هذه الدول غالباً ما تتواجد الألغام المضادة للأفراد مع الألغام المضادة للمركبات و الذخائر غير المنفجرة.

[58] إنه نفس عدد السنة الماضية. و لكن أضيفت هنغاريا بسبب المعلومات المتزايدة حول توسع الأراضي الموبوءة بالذخائر غير المنفجرة و الألغام التي تعود إلى عهد الحرب العالمية الثانية، بينما تنزانيا اسقطت من القائمة لأن الأدلة تشير إلى أن مشكلة الألغام مقتصرة على القسم البوروندي من الحدود.

حفنة من هذه الدول تعاني فقط من ميراث مخلفات الحرب المنفجرة (ERW) و التي يعود تاريخها إلى النزاعات التي جرت خلال النصف الأول من القرن الماضي. التهديد المديد لهذه الألغام الأرضية و الذخائر غير المنفجرة في هذه الدول ما زال يعرض المدنيين للخطر.

مشكلة الألغام الأرضية / الذخائر غير المنفجرة في العالم اليوم

أفريقيا	**الأمريكتان**	**آسيا-الباسيفيك**	**أوروبا/آسيا الوسطى**	**الشرق الأوسط/ شمال أفريقيا**
أنغولا	تشيلي	أفغانستان	ألبانيا	الجزائر
بوروندي	كالومبيا	بنغلادش	أرمينيا	مصر
تشاد	كوستا ريكا	بورما (ميانمار)	أذيربجان	إيران
جمهورية كونغو	كوبا	كمبوديا	روسيا البيضاء	العراق
كونغو الديموقراطية	أكوادور	الصين	البوسنة و الهرسك	اسرائيل
جيبوتي	آل سلفادور	الهند	كرواتيا	الأردن
إريتريا	غواتيمالا	كوريا الشمالية	قبرص	الكويت
إثيوبيا	هوندوراس	كوريا الجنوبية	جمهورية التشيك	لبنان
غينيا بيساو	نيكاراغوا	لاوس	الدانمارك	ليبيا
كينيا	البيرو	منغوليا	إستونيا	المغرب
ليبيريا	*فولكلاند مالفيناس*	النيبال	جورجيا	عمان
ملاوي		باكستان	اليونان	سوريا
موريتيانيا		الفلبين	هنغاريا	تونس
موزمبيق		سريلانكا	كرغيزستان	اليمن
ناميبيا		تايلاند	لاتفيا	*شمال العراق*
النيجر		فييتنام	ليتوانيا	*فلسطين*
رواندا		*تايوان*	مقدونيا ج.ي. السابقة	*الصحراء الغربية*
السنغال			مولدوفا	
سيراليون			بولندا	
الصومال			روسيا	
السودان			طاجكستان	
سوازيلاند			تركيا	
أوغندا			أوكرانيا	
زاميبا			أزبكستان	
زمبابوي			يوغسلافيا	
الارض الصومالية			*ابخازيا*	
			الشيشان	
			كوسوفو	
			ناغورنو كاراباخ	

الاستطلاع و التقييم

إن حجم و إدراك مشكلة ألالغام تختلف بشكل كبير من دولة إلى أخرى. الاستطلاع و التقييم أدوات مهمة جداً من أجل التحديد المنتظم لكل من المنطقة المشتبه بها و الآثار التي تتركها الألغام على المدنيين و حياتهم اليومية.

استطلاعات آثار الألغام (LIS) تمكن الممولين و السطات الوطنية و منظمات إزالة الألغام من تحديد أولويات إزالة الألغام المبنية على الجوانب الإنسانية و النتائج الفعّالة[59]. مركز نشاط الاستطلاع (SAC) يعمل كمنظمة منسقة لمعظم عمليات استلاع آثار الألغام.[60] مركز نشاط الاستطلاع و شركاؤه المتعاقدين ينفذون حالياً أو يخططون لتنفيذ برامج استطلاع لآثار الألغام في: أفغانستان، أذيرباجان، البوسنة و الهرسك، اريتريا، أثيوبيا و الصومال (الأرض الصومالية). المجموعة الاستشارية لقضايا الألغام (MAG) و مؤسسة محاربي أمريكا القدامى في فييتنام (VVAF) ينفذون عملية استطلاع لآثار الألغام في لبنان، كما أن المؤسسة محاربي أمريكا القدامى في فييتنام تنتظر الموافقة من الحكومة الفييتنامية من أجل تنفيذ عملية استطلاع لآثار الألغام هناك. في العامين 2000 و 2001، عمليات استطلاع آثار الألغام نفذت في كل من كمبوديا، تشاد، موزمبيق، تايلند و اليمن و كذلك عملية الاستطلاع المعدلة للمستوى الأول في كوسوفو.

الإستطلاعات و التقييمات الأخرى الشاملة تنفذ حالياً في العديد من الدول. هذه الاستطلاعات تنفذ من قبل عدد من الممثلين: مثل المنظمات غير الحكومية، المنظمات الدولية، المكاتب الوطنية لإزالة الألغام، و الهيئات العسكرية، غالباً ما تعمل بشكل مجموعات متحدة. *تقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2001* رصد مختلف أنواع عمليات الاستطلاع و التقييم في 30 دولة في العام 2000. هذا الاجمالي إرتفع إلى 34 في العام 2001 و النصف الأول من العام 2002. نشاطات الاستطلاع أو التقييم نفذت في الدول التالية: أفغنستان، ألبانيا، أنغولا، البوسنة و الهرسك، كمبوديا، تشاد، كرواتيا، الإكوادور، اريتريا، اثيوبيا، غواتيمالا، إيران، الأردن، لاوس، لبنان، مقدونيا جمهورية يوغسلافيا السابقة، موريتانيا، موزمبيق، نيكاراغوا، عمان، باكستان، الصومال، كورية الجنوبية، سريلانكا، تايلاند، أوغندا، أوكرانيا، فييتنام، جمهورية يوغسلافيا الفيديرالية و زيمبابوي، و كذلك في ابخازيا، ناغورنو كاراباخ، شمال العراق (كردستان العراق) و الأرض الصومالية.

تقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2001 رصد أحد عشر نشاطاتاً تقييماً نفذ من قبل خدمة الأمم المتحدة لقضايا الألغام بين مايو / أيار 2000 و مايو / أيار 2001. منذ مايو / أيار 2001 تم التقرير عن قيام خدمات الأمم المتحدة لقضايا الألغام بنشاطات تقييم جديدة في قبرص، موريتانيا و السودان.

نظام إدارة المعلومات لقضايا الألغام (IMSMA) تجمع بيانات لها علاقة بنظام المعلومات الجغرافي (GIS) و تقدم لمدراء الفرق آخر المعلومات حول المناطق الملغومة، العمليات الميدانية، حوادث الألغام و غير من المعلومات المتصلة بالموضوع. في العام 2001 أسس نظام إدارة المعلومات لقضايا الألغام في 22 دولة هي: ألبانيا، أفغنستان، أذيرباجان، كمبوديا، تشاد، قبرص، الإكوادور، اريتريا، اثيوبيا، استونيا، لبنان، مقدونيا، موزمبيق، نيكاراغوا، البيرو، رواندا، سيراليون، تايلاند و اليمن و أيضاً كوسوفو، أوسيتيا الشمالية (روسيا) و الارض الصومالية. في منتصف عام 2002، مركز جنيف الدولي للإزالة الإنسانية للألغام أسس أول مركز دعم إقليمي في مناغوا - نيكاراغوا من أجل تقديم العون لمستخدمي نظام إدارة المعلومات لقضايا الألغام في أمريكا اللاتينية.

من باب المقارنة أفاد تقرير المرصد العالمي أنه تم إعداد نظم إدارة المعلومات في 13 برنامج لقضايا الألغام في العام 2000. و بين يناير / كانون الثاني و أبريل / نيسان 2002 أعدت برامج جديدة لنظام إدارة المعلومات لقضايا الألغام في كلومبيا، جمهورية كونغو الديموقراطية، غواتيمالا و السودان.

---

[59] استطلاعات آثار الألغام كانت توصف في السابق كعمليات استطلاع آثار الألغام من المستوى الأول. المستوى الثاني تمثل الاستطلاعات الفنية التي تفحص عن وجود الألغام و تساعد على تحديد المحيط الخارجي لحقول الألغام من اجل تسهيل عملية تأشير المناطق الخطرة. هذا النوع من الاستطلاعات أيضاً يجمع البيانات الأخرى التي لها صلة بالموضوع من أجل التخطيط التقني لعمليات إزالة الألغام.

[60] أنظر مساهمة مركز استطلاع الألغام لملحقات هذا التقرير.

في سبتمبر / أيلول 2001 خدمة الأمم المتحدة لقضايا الألغام دشنت نظام E-Mine (الشبكة الإلكترونية لبيانات قضايا الألغام)، موقع على الإنترنت يحتوي على آخر إصدارات البيانات ذي الصلة بالألغام و التي تم إنشاؤها من أجل دعم المجهود العالمي لقضايا الألغام. نـظام الشبكة الإلكترونية طورت خلال العام 2002 و هـي تقوم على كم هائل من البيانات و نظم المعلومات و المواقع الإلكترونية.

اجمالي 31 دولة من 47 دول طرف موبوءة بالألغام أودعت تقرير الشفافية كما هو مطلوب في المادة 7 من معاهدة حظر الألغام بحلول 31 يوليو / تموز 2002. صيغ C و F و G من عينات تقرير المادة 7 المتعلقة بالتقرير حول قضايا الألغام. الدول الأطراف تستخدم الصيغة C من عينات المادة 7 للتقرير حول المواقع الملغومة في أراضيها. من خلال مراجعة التقارير المودعة وجد المرصد العالمي للألغام بأن ثلاث دول (آل سلفادور، كينيا و أوغندا) لم تورد أي معلومات عن موقع المناطق الملغومة. العديد من الدول الأطراف، بما فيها اليمن، أرفقت مستجدات استطلاعات آثار الألغام مع الصيغة C.

السبب الوحيد للاستخدام المتضارب للصيغة C هو العدد المحدود لعمليات التقييم و الاستطلاع المنفذة. فقط تسع دول نفذ فيها نوع ما من التقييم أو الاستطلاع، و الذي يساعد على إلقاء بعض الضوء على حجم و مميزات مشكلة الألغام في الدولة و سيسهل عملية التقرير.

علميات إزالة الألغام

حسب إفادة بعض التقارير نفذت بعض عمليات إزالة الألغام في العام 2001 و النصف الأول من العام 2002 في 74 دول و عشر مناطق أخرى. من بينها عمليات إزالة الألغام للأهداف الإنسانية، الاقتصادية و العسكرية. لم يرصد أي نوع من أنواع عمليات إزالة الألغام في 16 دولة موبوءة: أرمينا، الصين، كوبا، العراق (بإستثناء شمال العراق)، ليبيريا، ليبيا، ملاوي، منغوليا، النيبال، نيجر، كوريا الشمالية، باكستان، سيراليون، الصومال (بإستثناء الأراضي الصومالية)، سوازيلاند و أوغندا.

تم تلقي معلومات جديدة حول برامج إزالة الألغام في جهورية يوغسلافيا الفيدرالية. ثلاث دول التي أفادت التقارير عن تنفيذ برامج إزالة الألغام فيها في العام 2000 لم تعلن عن أي برامج في العام 2001: بنغلادش، ناميبيا و الباكستان.

في حالة كوسوفو مركز قضايا الألغام الذي يتم تنسيقه دولياً أوقف عملياته في نهاية العام 2001 بعد أن أعلن أن تطهير المناطق الملغومة إنتهى بالوصول إلى المعايير الدولية المقبولة. بينما ما زالت مستمرة عمليات إزالة الألغام صغيرة الحجم و تم الكشف لاحقاً عن طاقات أهلية هائلة قادرة على إزالة أية ألغام و ذخائر غير منفجرة.

فـي حالات كثيرة العمليات الوحيدة التي تم رصدها لإزالة الألغام خـلال فترة هذا التقرير كانت تنفذ من قبل الجيش و الهيئات المماثلة، كخبراء المخلفات العسكرية المنفجرة (EOD) لوحدات الشرطة الوطنية، و التي كانت في الحقيقة استجابة للضرورات تتطلب إزالة الألغام الارضية أو الذخائر غير المنفجرة. نفذ الجيش علميات إزالة الألغام في جيبوتي، كينيا، السنغال، بوغسلافيا، زامبيا و زيمبابوي. في أزبكستان وردت بعض التقارير غير المؤكدة حول عميات محدودة لإزالة الألغام و التي يتنفذها الجيش الأزبيكي مع ذلك لا توجد هناك أي خطط لإزالة الألغام عن حدودها مع طاجكستان. في سريلانكا، الجيش و القوات المتمردة نفذت علميات إزالة للألغام من خلال برنامج التدريب الذي أجري لهم من قبل المنظمات الدولية غير الحكومية و مساعدة من عناصر الولايات المتحدة "قوات التفاعل السريع لإزالة الألغام" المتمركزة في موزمبيق. بعض الدول خلال فترة هذا التقرير نفذت عمليات إزالة الألغام من أجل تسهيل العمليات العسكرية. رصدت حالات محدودة من العمليات العسكرية لإزالة الألغام و التي نفذت لأهداف تكتيكية صرفة في: الشيشان، كلومبيا، الهند و الفلبين.

المنظمات غير الحكومية المحلية و الدولية تعمل في 24 دولة أو إقليم: أفغانستان، البانيا، أنغولا، البوسنة و الهرسك، كمبوديا، تشاد، كوستاريكا، كرواتيا، جمهورية كونغو الديموقراطية، اريتريا، غواتيمالا، هوندوراس، لاوس، لبنان، مقدونيا جمهورية يوغسلافيا السابقة، موزمبيق، نيكاراغوا، سريلانكا، السودان و فييتنام، و كذلك ابخازيا، ناغورنو كاراباخ، شمال العراق (كردستان العراق) و الأرض الصومالية. بدأت برامج الإنسانية جديدة لإزالة الألغام في البانيا و مقدونيا جمهورية يوغسلافيا السابقة.

على الرغم من أنه ليس المؤشر الوحيد على التقدم المحرز في موضوع القضايا الإنسانية للألغام، إلا إن حجم الأراضي المطهرة في عدد من الدول الرئيسية الموبوءة في العام 2001 تتضمن:

- برنامج الأمم المتحدة لقضايا الألغام في أفغانستان أفاد أن الشركاء المنفذين طهروا قرابة 15,6 مليون متر مربع من الأراضي الملغومة و 81,2 مليون متر مربع من ميادين الحرب السابقة.
- في البوسنة و الهرسك تم تطهير حوالي 5,5 مليون متر مربع من الأراضي.
- كمبوديا أفادت عن تطهير 24,85 مليون متر مربع من الأراضي.
- في تشاد تم تطهير 645,663 متر مربع من الاراضي.
- في كرواتيا تم تطهير 13,6 مليون متر مربع من الأراضي في العام 2001.
- اجمالي الأراضي المطهرة في كوسوفو كان 8,1 مليون متر مربع.
- إجمالي 9,712 متر مربع من الأراضي المطهرة في رواندا.
- المركز التايلاندي لقضايا الألغام أفاد عن تطهير 4,4 مليون متر مربع من الأراضي من يوليو / تموز 2000 حتى يونيو / حزيران 2002.
- في اليمن تم تطهير حوالي 2,2 مليون متر مربع من الأراضي بين مايو / أيار 2001 و حتى فبراير / شباط 2002 من قبل فرق قضايا الألغام العاملة في أربع من الـ 14 منطقة ذي الأولويات القصوى للتطهير و التي حددت بعد نتائج الاستطلاع الوطني لآثار الألغام التي نفذت في الأعوام 1999-2000.

على الرغم من وجود هيئات وطنية لإزالة الألغام من مهامها التخطيط و التنسيق فقد أثبت في بعض الدول صعوبة الحصول على أرقام دقيقة عن الأراضي المستطلعة و المطهرة في العام 2001. ففي بعض المناطق المساحة الإجمالية للأراضي المطهرة الواردة في تقارير المراكز الوطنية لقضايا الألغام تتفاوت بشكل ملحوظ عن تلك التي قدمت من قبل المنظمات المختلفة لإزالة الألغام. و في بعض الحالات الأخرى الاحصائيات الواردة من قبل هيئة وطنية تتعارض مع أرقام أخرى مقدمة من نفس الهيئة.

في أنغولا المؤسسة الوطنية لإزالة الألغام INAROEE أفادت عن ثلاثة أرقام مختلفة، كلها مأخوذة من تقاريرها السنوية **"تقرير العام 2001 عن حوادث و استطلاعات الألغام"** و التي أشارت إلى أن إجمالي حجم الأراضي المطهرة في العام 2001 كانت 2,48 مليون متر مربع و من ثم 3,06 مليون متر مربع أو 6,5 مليون متر مربع. في حين حجم الأراضي المطهرة في العام 2001 حسب التقارير الواردة للمرصد العالمي للألغام من معظم الفاعلين في أنغولا كانت 6,8 مليون متر مربع.

في موزمبيق المؤسسة الوطنية لإزالة الألغام أفادت في إحدى المرات عن تطهير 12,41 مليون متر مربع من الأراضي في العام 2001 و عن تطهير 7,88 مليون متر مربع في مرة أخرى. و هذا يتناقض مع 8,88 مليون متر مربع من الأراضي التى رصدها المرصد العالمي للألغام استناداً من معلومات العاملين في الحقل.

الصيغة F للمادة السابعة تستخدم للتبليغ عن وضع أي برامج لقضايا الألغام ذات الصلة بالدولة الموبوءة. خلال فترة هذا التقرير ثمان دول من دول الأطراف لم تدرج أية معلومات حول وضع برامج أو نشاطات قضايا الألغام في تقريرها (الدانمارك، آل سلفادور، غواتيمالا، كينيا، الفلبين، رواندا، طاجكستان و أوغندا). بينما الصيغة G معنية بالمعلومات المتعلقة بتطهير الأراضي من الألغام المزروعة بعد دخول المعاهدة حيز النفاذ بالنسبة لها، إلا أن تقرير إحدى عشرة دولة بين 31 من دول الأطراف الموبوءة خلا من المعلومات عن عمليات تطهير الألغام (كلومبيا، آل سلفادور، غواتيمالا، كينيا، موريتانيا، الفلبين، رواندا، طاجكستان، تنزانيا، أوغندا و زامبيا).

في العام 2001 و النصف الأول من العام 2002، حصدت حوادث عمليات إزالة الألغام أو عمليات التدريب بين العاملين في: أبخازيا، أفغانستان، ألبانيا، أذيرباجان، كمبوديا، كلومبيا، كرواتيا، اريتريا، استونيا، اليونان، الأردن، كوسوفو، الكويت، لاوس، لبنان، موزمبيق، نيكاراغوا، الفلبين، سريلانكا، فييتنام و اليمن. كما وردت بعض التقارير غير المؤكدة حول الحوادث التي طرأت خلال عمليات التطهير في العديد من الدول الأخرى.

التخطيط و التنسيق

في ظل غياب المعلومات أي تخطيط و تنسيق على المستوى الوطني لنشاطات قضايا الألغام يصبح في أحسن الأحوال "أنشيء لغرض خاص". فقط كرواتيا، موزمبيق و اليمن لديها معلومات استطلاعية و غيرها من البيانات المتعلقة بالألغام الأرضية و المعلومات الاجتماعية-الاقتصادية التي أدت إلى تطوير خطة استراتيجية وطنية لقضايا الألغام، و يتم تحديد مشكلة الألغام و الأولويات، تحديد القدرات و الاحتياجات. حالياً هناك جهود جارية لدمج بيانات الاستطلاع ضمن الخطط الوطنية في: كمبوديا، تشاد و تايلاند. مركز نشاط الاستطلاع يعمل على تطوير آلية لدمج الخطط الاستراتيجية مع الهيئات الوطنية في كل استطلاعات آثار الألغام الاجتماعية-الاقتصادية المستقبلية.

و من أجل التمكن من التقرير حول المناطق الملغومة و وضع الخطط لتدمير الألغام المضادة للأفراد في المناطق الملغومة، هناك حاجة ملحة لعمليات الاستطلاع و التقييم من أجل تحديد حجم و منطقة المشكلة. بالتالي من الضروري تحقيق المزيد من التنسيق المحسن من قبل السلطات الوطنية في البلد، بما في ذلك تحديد المهام الرسمية لتخطيط و تعيين أولويات عمليات إزالة الألغام.

أربعون دولة و منطقة أفادت في العام 2001 و أوائل العام 2002 عن وجود هيئات على المستوى الوطني لتنسيق الأنشطة. و هذا يشكل زيادة بخمس دول منذ العام 2000. في بعض الدول الموبوءة بالألغام و الذخائر غير المنفجرة تم الإعلان عن تأسيس المراكز الوطنية لنشاطات الألغام، و لكن لتصبح هذه المراكز فاعلة يتطلب المزيد من الوقت. في بعض الحالات الجيش يسيطر على المراكز الوطنية لنشاطات الألغام، مثل مصر و الأردن.

27 دولة و منطقة أعلنت عن وجود بعض أنواع خطط نشاطات الألغام. و هذه زيادة عن العشرين دولة و منطقة التي تم التقرير عنها في السنة الماضية. ضمن الدول الأخرى تم التقرير عن خطط جديدة في؛ أنغولا، جمهورية كونغو الديموقراطية و غينيا بيساو.

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي كان نشطاً في دعم و تطوير الكفاءات التخطيطية و التنسيقية للنشاطات الوطنية للألغام في العام 2001 في الدول الموبوءة التالية: ألبانيا، أنغولا، أذيرباجان، البوسنة و الهرسك، كمبوديا، تشاد، كرواتيا، اريتريا، اثيوبيا، غينيا بيساو، إيران، لاوس، لبنان، موزمبيق، الصومال (الأرض الصومالية)، سريلانكا، تايلاند و اليمن.

أبحاث و تطوير تقنيات إزالة الألغام (R&D)

اجتماعات شهري يناير / كانون الثاني و مايو / أيار 2002 للجنة الدائمة أدركت التفهم المتزايد لأهمية تأسيس صلة الوصل المتقاربة بين مجتمعات الأبحاث و التطوير و العاملين في الحقول.

المرصد العالمي للألغام تعرف على مشاريع مختلفة للأبحاث و التطوير في عدد من الدول، لكنه وجد أنه من الصعوبة الجزم بإستخدام أو نتائج هذه المشاريع في الحقل و من قبل العاملين في قضايا الألغام. مختلف مشاريع الأبحاث و التطوير وصفت في تقارير البلدان للدول المانحة (و أيضاً لدى الاتحاد الأوروبي)، و في بعض الحالات في تقارير بعض البلدان حيث جربت المشاريع.

التطورات الإقليمية و النتائج الرئيسية في القضايا الإنسانية للألغام (باستثناء التوعية بمخاطر الألغام)

أفريقيا

- في أنغولا تم التوقيع على إتفاقية السلام في أبريل / نيسان 2002، و لاحقاً - في 5 يوليو / تموز 2002 - صادقت أنغولا على المعاهدة. كل ذلك يقود إلى الأمل أن تمويل قضايا الألغام سيستأنف لأن الممولين سيستعيدوا الثقة بأنه لن يتم زرع المزيد من الألغام المضادة للأفراد. في 28 يوليو / تموز 2001 تم تأسيس قطاع جديد للجنة الوطنية لإزالة الألغام و المساعدة الإنسانية كرد فعل للنقص في دعم الممولين للمؤسسة الوطنية لقضايا الألغام.
بناء على ما تفيده المنظمات غير الحكومية العاملة في قضايا الألغام في أنغولا، تم تطهير 6,7 مليون متر مربع من الأراضي من الألغام خلال العام 2001.
- في تشاد طهرت 645,663 مليون متر مربع من الأراضي كما أن عمليات الاستطلاع الوطنية لآثار الألغام التي نفذت مؤخراً أدت إلى وضع الخطة الوطنية الاستراتيجية على مستوى البلد.
- جمهورية كونغو الديموقراطية إنضمت إلى معاهدة حظر الألغام في الثاني من شهر مايو / أيار 2002 و تم تأسيس مركز التنسيق في قضايا الألغام في كينشاسا، مع مكتب أقليمي خاص بكيسينغاني.
- في غينيا بيساو تم تأسيس المفوضية الوطنية للإزالة الإنسانية للألغام في 10 سبتمبر / أيلول 2001.
- في موزمبيق المؤسسة الوطنية لإزالة الألغام وضعت أول خطة خمسية وطنية لقضايا الألغام للأعوام (2002-2006). صدرت النتائج الختامية للاستطلاع الوطني لآثار الألغام في سبتمبر/ أيلول 2001 و الذي رصد حوالي 791 مجتمعاً متأثراً بحوالي 1,374 منطقة ملغومة.
- في روندا تم تطهير حوالي 20 منطقة من بين أكثر من 35 منطقة ملغومة، إضافةً إلى اجمالي 9,712 متر مربع من الأراضي التي طهرت في العام 2001.
- تم إجراء استطلاع شامل لآثار الألغام في الأرض الصومالية في مايو /أيار 2002 و الذي يفترض إنتهاؤه في فبراير / شباط 2003.

الأمريكتان

- تشيلي صادقت على معاهدة حظر الألغام في 10 سبتمبر / أيلول 2001 و تم تأسيس المفوضية الوطنية لإزالة الألغام في 3 أكتوبر / تشرين الأول 2001[61].
- يعتقد أنه على الأقل 1,097 بلدية من بلديات كلومبيا في 28 بين 31 مديرية في البلد ملغومة. CINAMA أول وكالة حكومية مسؤولة عن التنسيق الكامل لقضايا الألغام في كلومبيا تأسست في 8 أكتوبر / تشرين الأول 2001[62].
- برنامج إزالة الألغام في كوستا ريكا عانى من أزمة مالية حقيقية منذ ديسمبر / كانون الأول 2001، و التي أدت إلى تعطيل و توقف العمليات.

[61] المفوضية الوطنية لإزالة الألغام (CNAD).
[62] المفوضية الوطنية الوزارية لقضايا الألغام المضادة للأفراد (CINAMA).

- إلى يونيو / حزيران 2002 نيكاراغوا طهرت أكثر من 2,5 مليون متر مربع من الأراضي أحتوت على 78,374 لغماً.
- في يونيو / حزيران 2002 الجيش البيروي انتهى من عملية إزالة الألغام على إمتداد 18 كيلومتر من قناة زاروميلا في حدود البيرو مع الأكوادور. لدى بيرو مسوّدة خطة عمل لإزالة الألغام مع الجيش الوطني.
- منظمة الدول الأمريكية ما زالت تنسق و تشرف على برنامج المساعدة لإزالة الألغام في أمريكا الوسطى؛ في هوندوراس، كوستا ريكا، غواتيمالا و نيكاراغوا بالرغم من تحديات الحصول على التمويل اللازم[63].

آسيا- الباسيفيك

- برنامج الأمم المتحدة لقضايا الألغام في أفغانستان أفاد بأن الشركاء المنفذين طهروا حوالي 15,6 مليون متر مربع من الاراضي الملغومة و 81,2 مليون متر مربع من ميادين القتال السابقة.
- كجزء من الخطة الجديدة "لتسوير البلاد" الجيش البورمي أمر جنوده بزرع الألغام على امتداد الحدود التايلاندية- البورمية.
- الاستطلاع الوطني الشامل في كمبوديا أنتهى في أبريل / نيسان 2002 و كشف أن حوالي نصف القرى إما يعرف أو يعتقد بأنها موبوءة بالألغام أو الذخائر غير المنفجرة. في العام 2001 تم تطهير إجمالي 21,8 مليون متر مربع من الأراضي بإزالة 29,358 لغماً مضاداً للأفراد.
- كجزء من علميات التعزيز العسكري، منذ ديسمبر / كانون الأول 2001 كل من باكستان و الهند عملتا على زرع أعداداً ضخمة من الألغام المضادة للأفراد على طول حدودهما المشتركة في واحدة من أكبر علميات زرع الألغام في العالم منذ سنوات.
- في العام 2001 جمهورية كوريا أزالت حولي 840 لغماً و طهرت حوالي 850,000 متراً مربعاً من الأراضي في الطرق الموصلة بين الكوريتين جنوب المنطقة الخاضعة للحكم المدني.
- في سريلانكا عملية وقف إطلاق النار في 23 فبراير / شباط 2002 ستمكن من تنفيذ عدد كبير من النشطات المتعقلة بقضايا الألغام.
- أفاد مركز تايلاند لقضايا الألغام أن 4,4 مليون متر مربع من الأراضي طهرت بحلول يونيو / حزيران 2002.
- في فييتنام نشاطات الألغام المنفذة من قبل المنظمات غير الحكومية استمرت في التوسع، بما في ذلك لأول مرة خارج مقاطعة قوانغ تري.

أوروبا / أسيا الوسطى

- من العام 1998 إلى فبراير / شباط 2002 صندوق الاعتماد HALO Trust طهر اجمالي 945,868 متر مربع من الأراضي في ابخازيا.
- المركز الأرميني الوطني لقضايا الألغام دشن بشكل رسمي في مارس / آذار 2002 و تم تدريب شركتين - كل منها مؤلفة من 80 شخصاً - في مجال القضيا الإنسانية للألغام.
- عملية استطلاع عامة نفذت في 11 مقاطعة في اذيرباجان حيث وُجد أن 50 مليون متر مربع من الأرضي موبوءة بالألغام و الذخائر غير المنفجرة، و قد تم التعرف و وضع العلامات فقط على 84 حقل للألغام.
- في البوسنة و الهرسك تم تطهير حوالي 5,5 مليون متر مربع من الأراضي الملغومة في العام 2001 و تم فحص 73,5 مليون متر مربع من الأراضي.

[63] برنامج المساعدة في إزالة الألغام في أمريكا الوسطى (PADCA).

- في كرواتيا تم تطهير حوالي 13,6 مليون متر مربع من الأراضي في العام 2001.
- حكومة قبرص أفادت أنها أزالت و دمرت أكثر من 11,000 لغم خلال السنتين الأخيرتين و أعلنت عن خطط لتطهير المنطقة الفاصلة التي تقسم الجزيرة و الملغومة بشدة، بادئةً من جهة واحدة إن تطلب الأمر.
- اليونان أفادت أن عمليات التطهير لكل حقول الألغام الواقعة على الحدود اليونانية-البلغارية إنتهت في ديسمبر / كانون الأول 2001 و التي تضمنت تدمير 25,000 من الألغام المضادة للأفراد و الدبابات.
- في هنغاريا تم تلقي كم هائل من المعلومات التي تفيد عن وجود كميات ضخمة من المعدات العسكرية غير المنفجرة، بما في ذلك الألغام، المتبقية من الحرب العالمية الثانية و الاحتلال السوفييتي اللاحق.
- في ديسمبر / كانون الأول 2001، مركز الأمم المتحدة للتنسيق في قضايا الألغام صرح أن عملية إزالة الألغام من كل حقول الألغام المعروفة و إزالة الذخائر العنقودية المنتشرة في مناطق مختلفة من كوسوفو إنتهت و تم تسليم المسؤولية لـ UNMIK و الهيئات المحلية. شكل اجمالي الأراضي المطهرة في كوسوفو 8,1 مليون متر مربع.
- في سبتمبر 2001 خدمة الأمم المتحدة لقضايا الألغام إفتتح مركز قضايا الألغام في سكوبيي في مقدونيا جمهورية يوغسلافيا السابقة من أجل التنسيق بين استجابات الوكالات المختلفة لقضايا الألغام و تطوير استراتيجية من أجل التطبيق العاجل لبرامج قضايا الألغام.
- القوات الروسية استمرت في استخدام الألغام المضادة للأفراد في الشيشان، و في نفس الوقت كثفت روسيا من مشاركتها في البرامج الدولية لقضايا الألغام.

الشرق الأوسط و شمال أفريقيا

- تم تدريب خبراء إزالة الألغام في مصر من قبل وحدات الولايات المتحدة الأمريكية بين مايو / أيار و أغسطس / آب 2001.
- منذ أن بدأت البرامج الوطنية لإزالة الألغام في الأردن في العام 1993 تم تطهير 116 حقل للألغام محتوية على 84,157 لغماً و مغطية 8 ملايين من المترات المربعة من الأراضي.
- في العام 2001 طهر الجيش اللبناني أكثر من 1,5 مليون متر مربع من الأراضي؛ المنظمات غير الحكومية و الجيوش الأجنبية طهرت مزيد من الاراضي. UNIFEL أتمت الاستطلاع الفني في جنوب لبنان في العام 2002 و مجموعة قضايا الألغام بدأت الأستطلاع وطني لآثار الألغام في مارس / آذار 2002.
- تأجيل و رفض الحكومة العراقية في منح التأشيرة لخبراء لقضايا الألغام استمر في إعاقة برنامج الأمم المتحدة لإزالة الألغام في شمال العراق (كردستان العراق). منذ العام 1998 إلى منتصف العام 2002 تم تطهير أكثر من 9,7 مليون متر مربع من الاراضي خلال برامج الأمم المتحدة لقضايا الألغام. في العام 2001 مجموعة قضايا الألغام و المنظمة النرويجية للمساعدة الشعبية طهرت أكثر من مليون متر مربع من الأراضي الموبوءة بالألغام.
- في الصحراء الغربية لم تكن هناك أي برامج للقضايا الإنسانية منذ مايو / أيار 2000.
- في اليمن تم تطهير اجمالي 2,2 مليون متر مربع من الأراضي بين مايو / أيار 2001 إلى فبراير / شباط 2002 بواسطة فرق قضايا الألغام العاملة في أربع من الـ 14 منطقة ذي الأولويات القصوى للتطهير و التي حددت بعد نتائج الاستطلاع الوطني لآثار الألغام التي أجريت في الأعوام 1999-2000.

التوعية التعليمية بمخاطر الألغام

مصطلح التوعية التعليمية بمخاطر الألغام (MRE) يستخدم الآن من قبل معظم العاملين للتعبير عن "الاجراء التعليمي الذي يهدف ليس فقط إلى التحقق من أن المجتمعات واعية بمخاطر الألغام و الذخائر غير المنفجرة (التوعية بالألغام) بل و أنها أيضاً تتصرف بشكل يخفف من المخاطر على الأشخاص، الممتلكات و البيئة. إذن الهدف هو تخفيف المخاطر إلى المستوى الذي يمكن للناس أن يعيشوا في أمان؛ لخلق مكان حيث يمكن للتنمية الاقتصادية و الاجتماعية و الصحية أن تتم بشكل مطلق بدون العوائق المفروضة بسبب التلوث بالألغام الأرضية[64]". مصطلح التوعية التعليمية بمخاطر الألغام حل محل المصطلح السابق "التوعية بالألغام".

و بناء على المسودة الأخيرة للمعايير الدولية لقضايا الألغام للتعليم بمخاطر الألغام (IMAS) "فإن برامج التعليم بمخاطر الألغام ينفذ شريحة واسعة من الوظائف التي تخدم قضايا الألغام من خلال مساعدة المجتمعات في تبادل المعلومات حول تأثير الألغام و الذخائر غير المنفجرة على الحياة و الروتين اليومي للمجتمعات. هذه الوظيفة المترابطة تضمن أن احتياجات و أولويات المجتمع وضعت في لب برامج قضايا الألغام. التعليم بمخاطر الألغام يقدم نظاماً يمكّن الأفراد و المجموعات إعلام السلطات المسؤولة عن إزالة الألغام حول مواقع و حجم المناطق الملوثة. هذا بمقدوره تقديم المساعدة الكبيرة لنشاطات مثل الاستطلاع الفني، وضع العلامات و التسوير.

كما أن وجود فريق للاستجابة العاجلة يساهم في تخفيف مخاطر الألغام و الذخائر غير المنفجرة من خلال تيسير المداخل إلى تسهيلات إزالة الألغام للمجتمعات، و بالتالي إلى تخفيف رغبتهم في تنفيذ الإزالة العشوائية من تلقاء ذاتهم[65]". في الأصل تم إنشاء البرنامج التعليمي في منتصف التسعينات من قبل بعض المنظمات غير الحكومية العاملة في قضايا الألغام ثم تم تبني هذه الطريقة من قبل معظم العاملين، قبل أن تصبح في آخر المطاف جزء من معايير و سياسة الأمم المتحدة[66].

في العام 2001 و النصف الأول من 2002 ظهرت نزعتين واضحتين جداً: التوجه الأكبر في توحيد مقاييس التوعية التعليمية بمخاطر الألغام و التزايد في عملية دمج برامج التعليم بمخاطر الألغام مع غيرها من البرامج و النشاطات الإنسانية لقضايا الألغام. إضافة إلى ذلك الزيادة المستمرة لبرامج التعليم بمخاطر الألغام و التي خضعت لعملية التقييم خلال هذه الفترة مثل: أفغانستان، أنغولا، اثيوبيا، كرواتيا، لاوس، السنغال، سريلانكا، السودان، تايلاند و اليمن، و أيضاً في كوسوفو، ناغورنو كاراباخ و الأرض الصومالية. اليونيسيف بدأت بعملية تهدف إلى دراسة برنامج التوعية التعليمية بمخاطر الألغام التابعة لها في عدد من الدول من أجل الاستفادة من تجاربها أو الدروس المستسقاة منها[67]. مختلف العاملين الرئيسيين أفادوا أنه من الصعب الحصول على تمويل لبرامج التعليم بمخاطر الألغام، وعلى وجه الخصوص في أنغولا، تشاد، اثيوبيا و الأرض الصومالية.

بدأ العمل ببرامج جديدة في عشر دول (كمبوديا، كولومبيا، العراق، مقدونيا جمهورية يوغسلافيا السابقة، نيكاراغوا، باكستان، البيرو، سريلانكا، طاجكستان و فييتنام) بينما أغلقت برامج التعليم بمخاطر الألغام في أثيوبيا و يوغسلافيا و كذلك في كوسوفو. أعلنت الحاجة للمزيد من برامج التعليم بمخاطر الألغام في أنغولا، بورما، تشاد، جورجيا، الهند، إيران، النيبال و الصومال، و أيضاً في فلسطين، بينما الآثار الإنسانية للألغام و الذخائر غير المنفجرة مازالت منذرة بالخطر في هذه الدول.

المجتمعات الأخرى الموبوءة بالألغام و الذخائر غير المنفجرة لا يعرف ما إذا تلقت برامج التعليم بمخاطر الألغام هي؛ بوروندي، مصر، كينيا، ليبيريا، سيراليون، تركيا و أزبكستان، و كذلك الصحراء الغربية.

---

[64] "دليل إدارة برامج التعليم بمخاطر الألغام"، IMAS 12. 10 نسخة المسودة UNMAS 1,0 (بدون تاريخ)، ص.1

[65] نفس المرجع السابق، ص. 2.

[66] أنظر مجموعة البراكسيس المحدودة، "الرغبة في الإصغاء: تقييم برنامج الأمم المتحدة في كوسوفو" 1999 – 2000" خدمات الأمم المتحدة لقضايا الألغام، نيو يورك، فبراير / شباط 2002، ص.ص.51 و 63.

[67] المقابلة التليفونية التي أجريت مع هوعو لورينج، التنسيق للتعليم بمخاطر الألغام، منظمة المعاقين الدولية، ليون، 31 يوليو / تموز 2002. نتائج مراجعات اليونيسيف من المفترض أن تصدر بنهاية العام 2002. "الأشياء التي تعمل بانج" منشور اليونيسيف، الإصدار الرابع، 13 مايو /أيار 2002؛ مساهمة الوينيسيف لملحق هذا التقرير.

الفاعلون الرئيسيون

الوكالات الحكومية و المنظمات غير الحكومية في الدول الموبوءة بالألغام أفادت عن التزايد في أعداد برامج التعليم بمخاطر الألغام في العام 2001 و النصف الأول من العام 2002. و على الصعيد العالمي، فإن الفاعلين الاساسيين في برامج التعليم بمخاطر الألغام بقوا على ما هم: صندوق الأمم المتحدة للطفولة - اليونيسيف، اللجنة الدولية للصليب الأحمر (ICRC)، منظمة المعقين الدولية (HI)، الحلف الدولي لإنقاذ الطفولة (إنقاذ الطفولة السويد، المملكة المتحدة و الولايات المتحدة)، المجموعة الاستشارية لقضايا الألغام (MAG) و منظمة المعاقين الدولية بلجيكا (HIB). في أمريكا الوسطى منظمة الدول الأمريكية (OAS) كانت نشطة في عدد من الدول الموبوءة[68].

أفادت اليونيسيف بأنها "كانت تنفذ، تدعم أو تضع خطط برامج قضايا الألغام - برامج التوعية التعليمية بمخاطر الألغام على الأغلب - و برامج التأييد في 25 دولة[69]". و هي تنظر إلى هذه الأنشطة كجزء متكامل من برامج الأمم المتحدة لقضايا الألغام و ليس كنشاطات مستقلة. اليونيسيف ساعدت برامج الأمم المتحدة لقضايا الألغام في؛ أفغانستان، ألبانيا، كمبوديا، اريتريا، اثيوبيا، لاوس و السودان. المنظمة ترى أن مهمتها الرئيسية تكمن في "تحديد الاحتياجات و ضمان – عادة عن طريق العمل مع الشركاء المنفذين – تنفيذ البرامج في وقتها و بالشكل المطلوب[70]".

في العام 2001 قامت اللجنة الدولية للصليب الأحمر من خلال جمعيات الصليب الأحمر الوطني / جمعيات الهلال الأحمر أو الهيئات الأخرى بتنفيذ برامج التوعية التعليمية بمخاطر الألغام في: أفغانستان، ألبانيا، البوسنة و الهرسك، كرواتيا، اثيوبيا، جورجيا (أبخازيا)،[71]العراق، لبنان، مقدونيا جمهورية يوفغسلافيا السابقة، نيكاراغوا، طاجكستان، و جنوب صربيا في جمهورية يوغسلافيا الفيدرالية، و أيضاً في الاقليم الشمالية من القوقاز من روسيا الاتحادية (متضمنة الشيشان و داغستان)، كوسوفو، ناغورنو كاراباخ. كما أرسلت اللجنة الدولية للصليب الأحمر تقييمية لمساعدة جمعيات الصليب الأحمر الوطني في كلومبيا، اريتريا و ناميبيا من أجل تنفيذ برامج التعليم بمخاطر الألغام. في العام 2002 تم وضع الخطط أو تطوير برامج جديدة في أنغولا، كلومبيا، ناميبيا و البيرو و أيضاً في فلسطين. في الغالب تنفذ اللجنة الدولية للصليب الأحمر مشاريع عن طريق استخدام بنية المجتمعات المحلية، فهي تفضل إستغلال البنيات الموجودة بدلاً من إنشاء شبكات جديدة كما أن أنشطة اللجنة الدولية للصليب الأحمر للتعليم بمخاطر الألغام أدمجت بشكل متزايد مع غيرها من مكونات برامج قضايا الألغام (على وجه الخصوص، جمع البيانات و عمليات إزالة الألغام)[72]. في العام 2001 نفذت منظمة المعاقين الدولية (HI) أو دعمت برامج التعليم بمخاطر الألغام في ست دول أنغولا، البوسنة والهرسك، اثيوبيا، غينيابيساو، السنغال و تايلاند[73].

---

[68] المنظمات الأخرى العاملة في برامج التوعية التعليمية بمخاطر الألغام تتضمن مؤسسة المساعدة و الاسعاف – اليابان، مشروع أفغانستان التعليمي /BBC، الفيزيائيين الكنديين للمساعدة و الاسعاف، CARE، كاريتاس، المساعدة الكاثوليكية للإسعاف، المساعدة الدانماركية الكنسية، HALO Trust، HELP، استجابة HMD، HUMAID، INTERSOS، الفيزيائيين الدوليين لمنع الحرب النووية (IPPNW)، الاسعاف الاسلامي العالمي، شبكة الناجين من الألغام (LSN)، أطباء بلا حدود (MSF)، صندوق التوعية بالألغام، المنظمة النرويجية للمساعدة الشعبية (NPA)، أوكسفام، أشجار السلام الفييتنامية، مكتب الأمم المتحدة الإنمائي، مؤسسة محاربي أمريكا القدامى في فييتنام (VVAF)، التعليم العالمي، الرؤية العالمية. أفادت بعض التقارير أن بعض الشركات الدولية الخاصة أيضاً أسست برامج التعليم بمخاطر الألغام مثل نظام الدفاع المحدودة و تقنيات الألغام.

[69] أفغنستان، ألبانيا، أنغولا، أذيرباجان، البوسنة و الهرسك، بوروندي، كامبوديا، تشاد، كلومبيا، اريتريا، اثيوبيا، جمهورية يوغسلافيا الفيديرالية (كوسوفو)، غواتيمالا، غينيا بيساو، جمهورية لاو الديموقراطية الشعبية، لبنان، موريتانيا، نيكاراغوا، روسيا الفيدرالية (شمال القوقاز)، باناما، الصومال، سريلانكا، السودان، سوريا (مرتفعات الجولان) و فييتنام. *المرصد العالمي للألغام* تلقى ايضاً تقارير تفيد عن وجود أو عن خطط لبرامج التعليم بمخاطر الألغام الموضوعة من قبل اليونيسيف في مقدونيا جمهورية يوغسلافيا السابقة، كرغيزستان و السنغال. أنظر مساهمة اليونيسيف لملحقات هذا التقرير.

[70] أنظر مساهمة اليونيسيف إلى الملحقات في هذا التقرير.

[71] في جورجيا (ابخازيا)، اللجنة الدولي للصليب الأحمر دعمت عمل HALO (التدريب و التجهيزات). رسالة إلكترونية من لورنس دوسفين منسق برامج اللجنة الدولية للصليب الأحمر لقضايا الألغام، 25 يوليو / تموز 2002.

[72] أنظر مساهمة اللجنة الدولي للصليب الأحمر لملحق هذا التقرير؛ رسالة إلكترونية إلى المرصد العالمي للألغام (منظمة المعاقين الدولية – بلجيكا) من لورنس دوسفين، منسق برامج اللجنة الدولية للصليب الأحمر لقضايا الألغام، 4 يوليو / تموز 2002.

[73] رسالة إلكترونية من كاثي بادوننيل، التنسيق في برامج التعليم بمخاطر الألغام، منظمة المعاقين الدولية، ليون، 24 يونيو / حزيران 2002.

عملت منظمة المعاقين الدولية من خلال المنظمات غير الحكومية في البوسنة و الهرسك و غينيا بيساو. و قد أختتم برنامج التوعية التعليمية بمخاطر الألغام في اثيوبيا في يونيو / حزيران 2001. منظمة المعاقين الدولية أجرت عمليات تقييم للاحتياجات في سريلانكا و جمهورية يوغسلافيا الفيدرالية. كما دشنت منظمة المعاقين الدولية استطلاع (المعرفة، السلوك، الممارسات) KAP ، في أنغولا، اثيوبيا، تايلاند و الأرض الصومالية[74].

في العام 2001 نفذ الحلف الدولي لإنقاذ الطفولة برامج التعليم بمخاطر الألغام في خمس دول: أفغانستان (إنقاذ الطفولة – الولايات المتحدة الأمريكية)، لبنان و سريلانكا (صندوق إنقاذ الطفولة – المملكة المتحدة)، السودان و اليمن و كذلك فلسطين (إنقاذ الطفولة – السويد). لقد فضلت، برامج التعليم بمخاطر الألغام التي يتم تطويرها و دعمها من قبل مختلف فروع الحلفاء، فضلت العمل عن طريق استخدام بنية المجتمعات المحلية و تشجيع مساهمات الأطفال في التصميم و نشر المواد[75].

في العام 2001 المجموعة الاستشارية لقضايا الألغام قدمت برامج التوعية التعليمية بمخاطر الألغام في أنغولا، كمبوديا و شمال العراق (كردستان العراق)، بينما في يوليو / تموز 2002 أعلنت عن تأسيس فريقي الدعم للتوعية بمخاطر الألغام في شمال سريلانكا لمدة ستة أشهر. المجموعة الاستشارية لقضايا الألغام بشكل عام تعتبر برامج التعليم بمخاطر الألغام كجزء متكامل من استراتيجيتها لقضايا الألغام بالتالي لا تفصل عمل التوعية التعليمية بمخاطر الألغام عن مكونات برامجها الأخرى. و عمليا هذا يعني أن عاملي فرق المجموعة الاستشارية لقضايا الألغام متعددي المهارات: قدرات إزالة الألغام، الاستطلاع، وضع العلامات، إزالة المخلفات المنفجرة، التعليم بمخاطر الألغام و حلقة الوصل مع المجتمعات.

في العام 2001 منظمة المعاقين الدولية-بلجيكا قدمت برامج التوعية التعليمية بمخاطر الألغام في أفغانستان، كمبوديا و جمهورية كونغو الديموقراطية. برامج منظمة المعاقين الدولية-بلجيكا للتعليم لمخاطر الألغام مرتبطة بشكل وثيق مع المكونات الأخرى لبرامج قضايا الألغام (خاصة جمع البيانات و إزالة الألغام). منظمة المعاقين الدولية تترأس المجموعة الفرعية لمجموعة العمل في قضايا الألغام الخاصة ببرامج التوعية التعليمية بمخاطر الألغام التابعة للحملة الدولية لحظر الألغام و تعمل كرئيس مجموعة المعلومات الإلكترونية للعاملين في برامج التعليم بمخاطر الألغام حول العالم.

في العام 2001 منظمة الدول الأمريكية (OAS) دعمت برامج التعليم بمخطار الألغام في غواتيمالا، هوندوراس و نيكاراغوا. كل البرامج الثلاثة تحتوي على برامج التوعية عن طريق الإذاعة، صفوف التعليم بمخاطر الألغام و توزيع مواد التعليم بمخاطر الألغام[76].

التطورات و الدراسات الدولية

خلال الاجتماع الثالث للدول الأطراف في سبتمبر/ أيلول 2001 في مناغوا استجابت الدول الأطراف بشكل إيجابي على الاقتراح المقدم من الحملة الدولية لحظر الألغام في العام 1999 لنقل مهام برامج التعليم / التوعية بمخاطر الألغام إلى اللجنة الدائمة لإزالة الألغام و التقنيات المتعلقة بها. خلال الاجتماع الأول للجنة الدائمة المعادة التشكيل في يناير / كانون الثاني 2002 أعترف رؤساء المجلس أن "برامج التوعية بمخاطر الألغام ذات صلة وثيقة ببرامج إزالة الألغام و أن عملية دمجها في هذه اللجنة الدائمة بدلا من اللجنة الدائمة لمساعدة الضحايا كانت مبررة تماماً[77]".

ما زالت اليونيسيف الهيئة المركزية للأمم المتحدة لبرامج التوعية التعليمية بمخاطر الألغام و قد أوكل إليها مهام تولي عملية التطوير للمعايير الدولية (IMAS) لبرامج التعليم بمخاطر الألغام.

---

[74] مقابلة هاتفية مع هيوغو لورينج، مسؤول برنامج التعليم بمخاطر الألغام، منظمة المعاقين الدولية، ليون، 24 يونيو / حزيران 2002.

[75] عرض من قبل كريستينا نيلكيه، الهيئة المركزية لإنقاذ الأطفال-السويد، لمجموعة عمل برامج التعليم بمخاطر الألغام، جنيف، 30 ماو / أيار 2002

[76] أنظر مساهمة منظمة الدول الأمريكية لملحق هذا التقرير.

[77] نتائج اللجنة الدائمة لإزالة الألغام، للتوعية بمخاطر الألغام و تقنيات قضايا الألغام، نتائج الرؤساء، 29-30 يناير / كانون الثاني 2002.

بين يونيو / حزيران 2001 و أبريل / نيسان 2002 دعت منظمة اليونيسيف العاملين الرئيسين في برامج التعليم بمخاطر الألغام للإجتماع ليعلقوا و يضعوا ملاحظاتهم على مسوّدة المعايير التي إنتجها مستشارين تعاقدت معهم اليونيسيف. المسودات عرضت أيضاً على الإنترنت على العنوان www.mrre.net. و خلال الاجتماع في سبتمبر / أيلول 2001 ووافق العاملين على تغيير مصطلح "التعليم للتخفيف من مخاطر الألغام" إلى "التعليم بمخاطر الألغام[78]". في يوليو / تموز 2002اليونيسيف وضعت اللمسات الأخيرة لـ"دليل إدارة برامج التعليم بمخاطر الألغام" كجزء من المعايير الدولية لقضايا الألغام[79]. من المتوقع أن تستبدل هذه المعايير الدليل الموجود حالياً كما أنها ستضم الأشراف و التقييم. يفترض إنتهاء المسودة الثانية بنهاية العام 2002[80].

بعد إجراءات الاستشارة في يناير / كانون الثاني 2002 قامت خدمة الأمم المتحدة لقضايا الألغام بأختيار منظمة المعاقين الدولية كشريك منفذ للمشروع الوقائي لقضايا الألغام (LSP)[81]. فبناء على خدمة الأمم المتحدة لقضايا الألغام، الهدف من إنشاء المشروع الوقائي لقضايا الألغام هو "تقديم معلومات وقائية و توعوية عامة حول الألغام الأرضية والذخائر غير المنفجرة للمنظمات و الافراد العاملين في خضم المناطق الموبوءة بهذه الأسلحة و مساعدتهم[82]".

في العام 2002 أسست اليونيسيف مجموعة العمل للتعليم بمخاطر الألغام (MREWG) و التي دعي إلى تشكيلها كل من اليونيسيف و الحملة الدولية لحظر الألغام، تتألف من المنظمات غير الربحية و الهيئات العاملة في برامج التوعية التعليمية بمخاطر الألغام. هذه المجموعة تساعد العاملين في برامج التعليم بمخاطر الألغام: في التنسيق الأفضل لنشاطاتهم، تبادل الخبرات المكتسبة و من أجل تحديد و إيجاد سبل الوصول إلى احتياجات الحقل. مجموعة العمل للتعليم بمخاطر الألغام تخطط إلى تطوير مكونات برامج التعليم بمخاطر الألغام التابعة للمعايير الدولية لقضايا الألغام، و ستعمل على توجيه تطوير الدليل التطبيقي لبرامج التوعية التعليمية بمخاطر الألغام من أجل المعايير الدولية لقضايا الألغام.

في يوليو / تموز 2002 أصدر مركز جنيف الدولي لإزالة الإنسانية للألغام دراسة تحت عنوان "التواصل في برامج التوعية بمخاطر الألغام" و كتيب توجيهي للعاملين "تحسين التواصل في برامج التوعية بمخاطر الألغام".

منظمة المعاقين الدولية أصدرت ثلاثة كتيبات منهجية حول التعليم بمخاطر الألغام في العام 2001 و 2002:" دليل تطبيق برامج التوعية التعليمية بمخاطر الألغام"، "برامج التعليم بمخاطر الألغام في شرق أثيوبيا: تقييم الآثار" و "أدوات برامج التوعية التعليمية بمخاطر الألغام في موزمبيق و شرق اثيوبيا: استهلالي[83]".

التطورات الإقليمية و النتائج الرئيسية في برامج التوعية التعليمية بمخاطر الألغام

أفريقيا

أفادت التقارير عن الإحتياج الشديد للمزيد من برامج التعليم بمخاطر الألغام في أنغولا، بوروندي، تشاد والصومال. و لم يتم التقرير عن وجود أي برامج في كينيا، ليبيريا، سيراليون و الصومال، بالرغم من مشكلة الألغام الأرضية و الذخائر غير المنفجرة التي تؤثر على هذه الدول.

[78] محظر اجتماع مجموعة العمل للتعليم بمخاطر الألغام المقام في جنيف، 30 مايو / أيار 2002.

[79] "دليل إدارة برامج التعليم بمخاطر الألغام"، IMAS، 12.10 مسودة UNMAS 1,0، (بدون تاريخ). أنظر أيضاً www.mineactionstandards.org

[80] أنظر مساهمة اليونيسيف لملحق هذا التقرير.

[81] رسالة إلكترونية للمرصد العالمي للألغام من هيوغو لورينج منظمة المعاقين الدولية-بلجيكا، مسؤول برامج التعليم بمخاطر الألغام، منظمة المعاقين الدولي، ليون، 19 يونيو / حزيران 2002.

[82] أنظر موقع UNMAS، www.mineaction.org.

[83] رسالة إلكترونية للمرصد العالمي للألغام من هيوغو لورينج منظمة المعاقين الدولية-بلجيكا، مسؤول برامج التعليم بمخاطر الألغام، منظمة المعاقين الدولي، ليون، 19 يونيو / حزيران 2002.

برامج التعليم بمخاطر الألغام نُفذت في ست عشرة دولة على الأقل: أنغولا، جمهورية كونغو الديموقراطية، جيبوتي، اريتريا، اثيوبيا، غينيابيساو، ملاوي، موزمبيق، ناميبيا، رواندا، السنغال، الأرض الصومالية، السودان، أوغندا و زيمبابوي. نفذت نشاطات بدائية للتعليم بمخاطر الألغام في بوروندي، تشاد و موريتانيا. تزايد أعداد الوزارات الحكومية الأفريقية، المنظمات غير الحكومية و جمعيات الصليب الأحمر التي تدير برامج التعليم بمخاطر الألغام في دول مثل؛ أنغولا، جيبوتي، أثيوبيا، غينيابيساو، ملاوي، موزمبيق، ناميبيا، رواندا، السودان، أوغندا، زامبيا و زيمبابوي.

- في أنغولا وافقت وزارة التعليم بشكل رسمي على إدراج برامج التعليم بمخاطر الألغام في المنهج الدراسي الوطني. كما مولت اليونيسيف سبع منظمات غير حكومية محلية لتنفيذ برامج التوعية التعليمية بمخاطر الألغام في سبع مقطاعات موبوءة بشدة. اللجنة الدولية للصليب الأحمر نفذت عمليات تقييم للاحتياجات في يوليو / تموز 2002[84].
- في اريتريا UNMEE MACC وظفت مستشاراً من أجل تطوير سلسلة من كتيبات و مجموعة تدريبية لبرامج التعليم بمخاطر الألغام. في أواخر العام 2001 بدأ برنامج شامل للتعليم بمخاطر الألغام لمدرسي المدارس في منطقتي غاش بركة و ديبوب شديدتي الخطورة.
- في أثيوبيا المنظمة المحلية غير الحكومية RaDO وسعت برنامجها للتعليم بمخاطر الألغام إلى مجتمع ريفي كبير من مديرية إقليم آفار في أبريل / نيسان 2001. في شرق أثيوبيا منظمة المعاقين الدولية إنتهت من برامجها الموجهة للاجئين الصومال في يونيو / حزيران 2001.
- في موزمبيق المؤسسة الوطنية لإزالة الألغام (IND) استلم نشاطات التعليم بمخاطر الألغام التي عملت منظمة المعاقين الدولية على تطويرها خلال العقد المنصرم.
- في الصومال كان يرجو مكتب الأمم المتحدة الإنمائي إفتتاح برنامج العليم بمخاطر الألغام من مكتبها المعني بقضايا الألغام الموجود في بايدوا و مقديشو، و لكنها تراجعت عن خطتها بسبب إستمرار النزاعات.
- في زمبابوي المكتب الوطني لإزالة الألغام (NDO) نفذ برامج للتعليم بمخاطر الألغام بالتنسيق مع الشرطة و السكان المدنيين.

الأمريكتان

برامج التعليم بمخطار الألغام نفذت في؛ كلومبيا، كوستاريكا، غواتيمالا، هوندوراس، نيكاراغوا، بيرو و بشكل محدود في تشيلي و آل سلفادور. الجيوش الوطنية و الهيئات الحكومية نفذت برامج التعليم بمخاطر الألغام في تشيلي، كلومبيا، كوستاريكا، الأكوادور، آل سلفادور، نيكاراغوا و بيرو، بينما أفادت التقارير عن قيام المنظمات الحكومية بتنفيذ برامج التعليم بمخاطر الألغام في كلومبيا، غواتيمالا و نيكاراغوا.

آسيا-الباسيفيك

أفادت التقارير عن الإحتياج الشديد لبرامج التوعية التعليمية بمخاطر الألغام في بورما (ميانمار)، الهند، النيبال و باكستان. كما استمرت أعداد كبيرة من برامج التعليم بمخاطر الألغام في: أفغانستان، كمبوديا، لاوس، باكستان، سريلانكا، تايلاند و فييتنام. بينما نفذت نشاطات على مستويات بسيطة في: بنغلاديش، الهند، كوريا الجنوبية و النيبال. قادة المجتمعات، المنظمات المحلية غير الحكومية أو الهيئات الحكومية نفذت برامج التعليم بمخاطر الألغام في: أفغانستان، بنغلاديش، الهند، كوريا الجنوبية، لاوس، النيبال، باكستان، سريلانكا، تايلاند و فييتنام.

[84] رسالة إلكترونية للمرصد العالمي للألغام من لورينس ديسفين منظمة المعاقين الدولية-بلجيكا، منسق برامج قضايا الألغام، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، 25 يوليو / تموز 2002.

- في أفغانستان إحدى عشرة منظمة قدمت برامج التعليم بمخاطر الألغام لإجمالي 730,000 شخص في العام 2001 مستخدمة طرق مختلفة. في يناير / كانون الثاني 2002 منظمة المعاقين الدولية-بلجيكا حررت نتائج التقييم الخارجي لبرنامجها التوعية التعليمية بمخاطر الألغام القائم على المجتمعات المحلية، و الذي أوضح في نتائجه أن منظمة المعاقين الدولية-بلجيكا يجب أن تشرك نفسها في عمليات إزالة الألغام الأرضية و الذخائر غير المنفجرة من أجل تحقيق الاستجابة الأفضل للعدد الكبير من المطالب المتولدة من برنامجها للتعليم بمخاطر الألغام.
- في بورما (ميانمار) نفذت ورشة عمل لمدة ثلاثة أيام في فبراير / شباط 2002 لتقديم المعلومات حول الألغام، من بينها التوعية التعليمية بمخاطر الألغام في رانغون.
- في كمبوديا مركز كمبوديا لقضايا الألغام CMAC دشن مشروع ريادي للتخفيف من مخاطر الألغام / الذخائر غير المنفجرة موجهة للمجتمعات المحلية في أكتوبر / تشرين الأول 2001.
- في كوريا الجنوبية الحملة الكورية لحظر الألغام الأرضية نفذت برنامج التوعلية التعليمية بمخاطر الألغام في المدارس الإبتدائية الواقعة قرب المناطق الخاضعة للسلطة المدنية.
- في سريلانكا مجموعة قضايا الألغام دشنت برنامج طاريء لقضايا الألغام في يوليو / حزيران 2002 تتضمن تشغيل فريقي دعم التوعية بمخاطر الألغام.
- في فييتنام RENEW برنامج ينفذ بشكل كامل بواسطة كادر فييتنامي، صرح له في يوليو / تموز 2001 القيام ببرنامج ريادي مدته 18 شهراً في مقاطعة قانغ تري. البرنامج يحتوي على برامج للتعليم بمخاطر الألغام عن طريق المسرح، ورشات العمل و لقطات تعليمية تلفزيونية.

أوروبا/ آسيا الوسطى

أفادت التقارير عن الحاجة للمزيد من برامج التعليم بمخاطر الألغام في جورجيا و تركيا. و قد نفذت برامج التوعلية التعليمية بمخاطر الألغام في؛ ألبانيا، أذيرباجان، البوسنة و الهرسك، كرواتيا، يوغسلافيا و أيضاً في أبخازيا، الشيشان، أنغوشيتيا، كوسوفو و ناغورنو كاراباخ. دشنت برامج جديدة في مقدونيا جمهورية يوغسلافيا السابقة و طاجكستان، و أيضاً في داغستان (روسيا). الهيئات الحكومية و المنظمات المحلية نفذت برامج و نشاطات التوعلية التعليمية بمخاطر الألغام في: ألبانيا، روسيا البيضاء، البوسنة و الهرسك، كرواتيا، كرغيزستان، مقدونيا جمهورية يوغسلافيا السابقة، بولندا، طاجكستان و أزبكستان، و أيضاً في أبخازيا، الشيشان و كوسوفو.

- في كوسوفو عملية التقييم الخارجية استنتجت أن "الدروس التوعوية التي أكتسبت خلال السنوات العشر المنصرمة ما زالت في مرحلتها البدائية و المنفذة من قبل العديد من المنظمات غير الحكومية الريادية .. MACC لم يكن بمقدوره منذ اليوم الأول قيادة البرامج، بسبب نقص الكفاءات في مجال التوعية بمخاطر الألغام ضمن MACC. المنظمات غير الحكومية من أمثال المجموعة الاستشارية لقضايا الألغام، منظمة المعاقين الدولية و اللجنة الدولية للصليب الأحمر عرضت طرقها الخاصة القائمة على الخبرة العميقة في هذا المجال و التي تعتمد على إدراج المجتمعات المحلية في البرامج. لاحقاً تم تبني هذه الطرق من قبل MACC و فيما بعد جسدت في مفهوم فريق دعم قضايا الألغام (MAST)[85].
- في مقدونيا ج. ي. السابقة مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر و جمعية الصليب الأحمر المقدونية دشنت في سبتمبر / أيلول 2001 برنامج للتعليم بمخاطر الألغام موجه للبنية المجتمعات المحلية.

[85] مجموعة براكسيس المحدودة " الرغبة في الإصغاء: تقييم برنامج الأمم المتحدة لقضايا الألغام في كوسوفو 1999-2001" خدمة الأمم المتحدة لقضايا الألغام، نيويورك، فبراير / شباط 2002، ص.51، 63.

- في روسيا، هيئة مركز قضايا الألغام بالتعاون مع خبراء من فيلق مهندسي الجيش الروسي، خبراء طبيون و المنظمة غير الحكومية IPPNW/ روسيا أجرت محاضرة حول برامج التوعية التعليمية بمخاطر الألغام لطلاب تتراوح أعمارهم بين 12 و 16 سنة.
- في طاجكستان اللجنة الدولية للصليب الأحمر، جمعية الهلال الأحمر الطجيكية و وزارة حالات الطواريء و الدفاع المدني دشنت مشروعاً ريادياً يقوم على مبدأ أن "النشاطات تبدأ و تنتهي في المجتمع". و علمياً هذا يعني إدماج المجتمعات المتأثرة بالألغام في كل مراحل المشروع (الاستطلاع، تقييم الاحتياجات، تصميم المواد، اختبارات الحقول، التدريب، التقييم).

الشرق الأوسط / شمال أفريقيا

أفادت التقارير عن الحاجة للمزيد من برامج التوعية التعليمية بمخاطر الألغام في؛ مصر، إيران و فلسطين و الصحراء الغربية. و قد نفذت برامج في؛ العراق، الأردن، لبنان، سوريا (متضمنة المرتفعات الجولانية) و في اليمن، أيضاً في شمال العراق (كردستان العراق) و فلسطين. كما نفذت برامج أساسية للتعليم بمخاطر الألغام في الكويت، و قد أفادت التقارير عن قيام الهيئات الحكومية و المنظمات المحلية غير الحكومية ببرامج التوعية التعليمية بمخاطر الألغام في الجزائر، اسرائيل، الأردن، لبنان، سوريا، تونس و اليمن، و أيضاً في شمال العراق (كردستان العراق) و فلسطين.

- في العراق اللجنة الدولية للصليب الأحمر نفذت أربع دورات للتعليم بمخاطر الألغام في مارس / آذار 2001، بالاشتراك مع جمعية الهلال الأحمر العراقي.
- في لبنان تم تأسيس اللجنة الوطنية للتعليم بمخاطر الألغام في أبريل / نيسان 2001 المؤلف من اللاعبين الرئيسين في البلاد لبرامج التوعية التعليمية بمخاطر الألغام. مركز المعلومات لقضايا الألغام الأرضية حالياً يعمل على تطوير رابطة تواصل المجتمع كجزء من أعمالهما المتعلقة بالتعليم بمخاطر الألغام.
- في فلسطين منظمة الدفاع عن الأطفال غير الحكومية استمرت في العمل في برامج التعليم بمخاطر الألغام في العام 2001 بشكل أساسي في المناطق الموبوءة بالألغام، مناطق التدريب العسكرية و مناطق المواجهة. و بسبب الأزمة الجارية أولى الإعلام المحلي المزيد من الأهتمام لرسائل التعليم بمخاطر الألغام.
- في اليمن جمعية التوعية بمخاطر الألغام (YMAA) استمرت بنشاطاتها المتعلقة بالتعليم بمخاطر الألغام التي تركز على المجتمعات القاطنة بقرب المناطق الملغومة.

ضحايا الألغام / الذخائر غير المنفجرة و مساعدة الناجين

الضحايا الجدد في الاعوام 2001 – 2002

ما زالت التبليغ عن الضحايا الجدد للألغام يرد من كل أقيلم في العالم.[86] ففي العام 2001 و حتى يونيو / حزيران 2002 المرصد العالمي للألغام وجد بأن هناك ضحايا الجدد للألغام و الذخائر غير المنفجرة في 70 دولة؛ و هو إنخفاض عن 73 دولة وردت في *تقرير المرصد العالمي للعام 2001*. كما رصد المرصد العالمي للألغام ضحايا للألغام في ثمانية أقاليم يشرف عليها بسبب إرتفاع مشكلة الألغام الأرضية و الذخائر غير المنفجرة فيها.[87] في تقويم العام 2001 الضحايا الجدد رصدوا في 69 دولة من العالم و في ستة أقاليم. في أوائل العام 2002 تم التبليغ عن المزيد من الضحايا في الجزائر. مصدر بيانات تحديد الضحايا الجدد ورد من قاعدة البينات الرسمية، السجلات الحكومية، سجلات المستشفيات، تقرير وسائل الإعلام، الاستطلاعات/ التقييم و المقابلات.

سجل المرصد العالمي للألغام 7,987 ضحية جديدة للألغام الأرضية / الذخائر غير المنفجرة خلال العام 2001.[88] حولي 70% من الضحايا الذي تم التبليغ عنهم من المدنيين. لكن من الضروري أن نتذكر أن هذه الأرقام تشكل الحالات ***المبلغ*** عنها و لا تشمل آلاف الضحايا الذي لا يتم البليغ عنهم، حيث يقتل المدنيين الأبرياء أو يجرح في المناطق النائية بيعداً عن أي نوع من أنواع المساعدة أو وسائل الإتصال. ***لا توجد*** تقارير دقيقة و موثوقة في بعض المناطق الموبوءة بشدة مثل: بورما (ميانمار)، السودان و فييتنام. كما أنه من الصعب الحصول على بيانات شاملة حول ضحايا الألغام / الذخائر غير المنفجرة، خاصة في الدول التي مازالت ترزح تحت ضغط النزاعات الجارية، أو التي لديها حقول ألغام في المناطق النائية، أو بسبب الموارد المحدودة اللازمة للإشراف على الخدمات الطبية العامة.

بينما نعترف أنه من المستحيل الوصول إلى أرقام دقيقة لضحايا الألغام، لكن يعتقد أن عدد الضحايا الجدد يتراوح بين 15,000 و 20,000 ضحية في السنة.

رغم أن عدد الدول التي وردت عنها معلومات بالنسبة لضحايا الألغام في ***تقرير المرصد العالمي للألغام*** لهذه السنة أقل بثلاث دول مقارنة بتقرير السنة الماضية، إلا أنه من الضروري أن نلاحظ أن هناك ثمان دول مضافة بُلغ عن وجود ضحايا جدد فيها (جمهورية كونغو الديموقراطية، جمهورية التشيك، غواتيمالا، هنغاريا، عمان، بولندا، سوريا و تونس)، و قد أزيلت إحدى عشرة دولة كان فيها ضحايا في السابق، لكن ليس في هذه الفترة (بلجيكا، بوليفيا، الصين، جيبوتي، إندونيزيا، اسرائيل، لاتفيا، ليبيريا، ملاوي، منغوليا و المغرب).

---

[86] من أجل أبحاث المرصد العالمي للألغام، إصابات الألغام تضم الأفراد الذين قتلوا أو جرحوا نتيجة حادث نجم عن؛ الألغام المضادة للأفراد، الألغام المضادة للمركبات، المعدات المنفجرة ذاتية الصنع و المعدات العسكرية غير المنفجرة. من المعلوات الواردة من الكثير من الدول ليس من الممكن دائماً التعرف و بشكل مؤكد نوع السلاح الذي سبب الحادث.

[87] هذه تتضمن أبخازيا، الشيشان، كوسوفو، ناغورنو كاراباخ، شمال العراق (كردستان العراق)، فلسطين، الأرض الصومالية و الصحراء الغربية.

[88] رصد المرصد العالمي للألغام إلى 8,064 ضحية للألغام في العام 2000.

ضحايا الألغام الأرضية و الذخائر غير المنفجرة الذي تم التبليغ عنهم من شهر يناير / كانون الثاني 2001 حتى نهاية يونيو / حزيران 2002:

ضحايا الألغام الأرضية / الذخائر غير المنفجرة في للاعوام 2001 - 2002				
أفريقيا	**الأمريكتان**	**آسيا-الباسيفيكية**	**أوروبا/آسيا الوسطى**	**الشرق الأوسط/ شمال أفريقيا**
أنغولا	تشيلي	أفغانستان	ألبانيا	الجزائر
بوروندي	كالومبيا	بنغلادش	أرمينيا	مصر
تشاد	كوبا	بورما	أذيربجان	إيران
ج.كونغو ديموقراطية	أكوادور	كمبوديا	روسيا البيضاء*	العراق
جمهورية كونغو*	آل سلفادور*	الهند	البوسنة و الهرسك	الأردن
إريتريا	غواتيمالا*	كوريا الشمالية	كرواتيا	الكويت
إثيوبيا	نيكاراغوا	لاوس	جمهورية التشيك*	لبنان
غينيا بيساو	البيرو	النيبال	إستونيا*	عمان*
كينيا		باكستان	جورجيا	سوريا
موريتيانيا		الفلبين	اليونان	تونس*
موزمبيق		سريلانكا	هنغاريا*	اليمن
ناميبيا		تايلاند	كرغيزستان	*شمال العراق*
رواندا		فييتنام	مقدونيا ج.ي. السابقة	*فلسطين*
السنغال			بولندا	*صحراء الغربية*
الصومال			روسيا	
السودان			طاجكستان	
أوغندا			تركيا	
زمبابوي			أوكرانيا	
الارض الصومالية			أزبكستان	
			يوغسلافيا	
			ابخازيا	
			الشيشان	
			كوسوفو	
			ناغورنو كاراباخ	

* فقط ضحايا الذخائر غير المنفجرة.

حجم المشكلة

في الأعوام 2001 – 2002 و كما هو مبين في الجدول أعلاه ما زالت حوادث الألغام / الذخائر غير المنفجرة، تحصد ضحايا في كل إقليم من العالم؛ في 20 دولة من أوروبا و آسيا الوسطى، 18 دولة في الصحراء الأفريقية، في 13 دولة من آسيا و الباسيفيك، في 11 دولة في الشرق الأوسط و شمال أفريقيا و في ثماني دول في الأمريكتين.

و بينما تشكل النزاعات المشكلة الرئيسية في معظم الدول الموبوءة بالألغام، إلا أن المرصد العالمي للألغام وجد أن معظم (الـ 46 دولة) بين 70 دولة من الدول التي حصدت ضحايا جدد للألغام و الذخائر غير المنفجرة في العامين 2001 و 2002 لا تشهد أي نزاع مسلح جاري خلال فترة البحث. في كثير من الحالات يكون النزاع قد إنتهى منذ عقد أو أكثر من الزمن.

هناك عشرون دولة موبوءة بالألغام لم ترد في جدول ضحايا للألغام / الذخائر غير المنفجرة الجدد للعام 2001 – 2002. من المحتمل أن يكون هناك ضحايا جدد للألغام في بعض من هذه المناطق؛ و مع ذلك هناك نقص في الأدلة الدامغة لتأكيد الضحايا الجدد للعام 2001. في حين في بعض الدول الموبوءة الأخرى ورد تصريح رسمي بعدم وجود ضحايا جدد، كما هو الحال في سوازيلاند. و من الجدير بالملاحظة أن تنزانيا ليست موبوءة بالألغام، إلا انها تقدم مساعدة للناجين من الألغام القادمين عبر الحدود من بوروندي و جمهورية كونغو الديموقراطية.

بالنسبة للدول الثمان المضافة إلى القائمة، كان سبب الإضافة هو التبليغ عن ضحايا جدد للألغام / الذخائر غير المنفجرة، وليس بداية نزاع جديد.

في العديد من الدول الموبوءة؛ أُنشئت قاعدة البيانات من أجل جمع المعلومات حول حوادث و ضحايا الألغام الأرضية. بينما في دول أخرى المنظمات الدولية و المنظمات غير الحكومية يه التي تنفذ الاستطلاعات لتقييم حجم المشكلة. ورغم إيمان المرصد العالمي للألغام أنه في بعض الحالات تكون أرقام الضحايا التي تم التبليغ عنها غير كاملة و أقل من الحقيقة، إلا أنه فيما يلي نماذج من النتائج الواردة في *تقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2002* للدول. هذه النتائج للعام 2001 ما لم يذكر خلاف ذلك.

في الدول / الأقاليم التي أنشئت فيها قاعدة بيانات ضحايا الألغام لا يوجد نمط أو نموذج محدد لزيادة أو نقصان لإعتبار نسبة الضحايا:

- أفغانستان: 1,368 ضحية سجلت (اللجنة الدولية للصليب الأحمر)، بزيادة من 1,114 ضحية سجلت في السنة 2000 (اللجنة الدولية للصليب الأحمر).
- ألبانيا: سجلت 9 ضحايا، نزولاً عن 35 ضحية للسنة 2000.
- أنغولا: سجلت 660 ضحية، نزولاً عن 840 ضحية للعام 2000.
- البوسنة و الهرسك: سجلت 87 ضحية، نزولاً عن 100 في العام 2000.
- كمبوديا: سجلت 813 ضحية، نزولاً عن 847 ضحية للعام 2000.
- كرواتيا: سجلت 34 ضحية، زيادة عن 22 للعام 2000.
- اريتريا: سجلت 154 ضحية، في مايو-أيار/ يونيو-حزيران 2000 سجلت 49 ضحية.
- كوسوفو: سجلت 22 ضحية، نزولاً من 95 للعام 2000.
- لاوس: سجلت 122 ضحية، زيادة عن 103 ضحية للعام 2000.
- موزمبيق: سجلت 80 ضحية، زيادة عن 29 في العام 2000.
- ناغورنو كاراباخ: سجلت 18 ضحية، زيادة عن 15 في العام 2000.
- شمال العراق (كردستان العراق): 30 ضحية في الشهر، نزولاً عن 48 ضحية في الشهر للعام 2000.

في دول أخرى بيانات ضحايا الألغام / الذخائر غير المنفجرة جُمعت من قبل الوزارات و الهيئات الحكومية، الوكالات الدولية و المنظمات غير الحكومية، المستشفيات، وسائل الإعلام، و في بعض الحالات، قاعدة البيانات التي أنشئت من قبل حملات المحلية لحظر الألغام الأرضية.

- الشيشان: تم التبليغ عن 1,153 ضحية، كما تم التبليغ أنه بين 30 إلى 50 مدنياً يجرحون شهرياً في حوادث الألغام.
- كلومبيا: تم التبليغ عن 201 ضحية حتى أكتوبر / تشرين الأول 2001، زيادة عن 83 ضحية بلغ عنها خلال كل العام 2000.
- جمهورية كونغو الديموقراطية: تم التبليغ عن 135 ضحية.
- أثيوبيا: تم التبليغ عن 71 ضحية، نزولاً عن 202 في العام 2000 (البيانات المتوفرة فقط لمنطقتي تيغاري و آفار).
- جورجيا: تم التبليغ عن 98 ضحية.
- الهند: تم التبليغ عن 332 ضحية.
- لبنان: تم التبليغ عن 90 ضحية، نزولاً عن 113 للعام 2000.
- مقدونيا: تم التبليغ عن 48 ضحية.
- ناميبيا: تم التبليغ عن 50 ضحية، نزولاً عن 140 في العام 2000.
- النيبال: تم التبليغ عن 424، زيادة عن 182 في العام 2000.
- باكستان: 92 ضحية تم التبليغ عنها، زيادة عن 62 في العام 2000 (الأرقام لا تضم الحوادث التي يحتمل أنها حدثت على الحدود الباكستانية-الهندية).
- فلسطين: تم التبليغ عن 20 ضحية، زيادة عن 11 في العام 2000.
- رواندا: 23 ضحية تم التبليغ عنها، زيادة عن 20 في العام 2000.
- السنغال: تم التبليغ عن 54 ضحية، نزولاً عن 65 للعام 2000.
- الصومال:224 ضحية تم التبليغ عنها، زيادة عن 147 للعام 2000.
- سريلانكا: تم التبليغ عن أكثر من 300 ضحية.
- السودان: تم التبليغ عن 123 ضحية حتى يونيو / حزيران 2001.
- طاجكستان: تم التبليغ عن 29 ضحية.
- تركيا: تم التبليغ عن 49 ضحية، زيادة عن 5 في العام 2000.
- أوغندا: تم التبليغ عن 32 ضحية، نزولاً عن 38 في العام 2000.
- اليمن: تم التبليغ عن 21 ضحية، زيادة عن 12 في العام 2000.

في عدد من الدول و المناطق الموبوءة بالألغام إرتفعت نسبة ضحايا الألغام في الأعوام 2001-2002 تبرير الزيادة في بعض الدول و الأقاليم يعود إلى توسع النزاع أو حدوث نزاع جديد، أو قد يكون بفعل حركة اللاجئين و المترحلين الداخليين (IDPs): أفغانستان، جمهورية كونغو الديموقراطية، الهند، فلسطين و سريلانكا. في دول و أقاليم أخرى يعزى سبب الزيادة الكبيرة إلى تحسن عملية جمع البيانات كما في؛ الشيشان، جورجيا، باكستان و تركيا. في كلومبيا كلا العاملين أسهما في رفع رقم الضحايا المبلغ عنهم.

ما زال يرد بعض التبليغ عن ضحايا جدد في العام 2002 مثل؛ في أفغانستان تم التبليغ عن 658 ضحية جديدة حتى 30 يونيو / حزيران؛ في كمبوديا تم التبليغ عن 343 ضحية جديدة حتى30 أبريل / نيسان؛ في كرواتيا تم التبليغ عن 13 ضحية جديدة حتى 30 يونيو/ حزيران؛ و في فلسطين تم التبليغ عن 45 ضحية جديدة حتى 15 مايو / أيار.

أرقام ضحايا الألغام الأرضية / الذخائر غير المنفجرة لهذا التقرير تضم أيضاً مواطني الدول الخالية من الألغام، أو حتى الموبوءة بالألغام لكن الذين قتلوا أو أصيبوا خلال قيامهم بمهامهم العسكرية أو عمليات إزالة الألغام، حفظ السلام، أو أية نشاطات أخرى في الخارج.

هذه الدول تضم ألبانيا، الجزائر، استراليا، بوتان، البوسنة والهرسك، كندا، الدانمارك، أثيوبيا، فرنسا، غامبيا، ألمانيا، هوندوراس، الهند، العراق، إيطاليا، الأردن، المغرب، موزمبيق، النرويج، البيرو، بولندا، البرتغال، روسيا، سلوفاكيا، جنوب أفريقيا، سوريا، تركيا، المملكة المتحدة و الولايات المتحدة.

في العام 2001 و النصف الأول من العام 2002 حوادث عمليات إزالة الألغام أو التدريب حصدت ضحايا بين عاملي إزالة الألغام: في أبخازيا، أفغانستان، ألبانيا، أذيرباجان، كمبوديا، كلومبيا، كرواتيا، اريتريا، استونيا، اليونان، الأردن، كوسوفو، الكويت، لاوس، لبنان، موزمبيق، نيكاراغوا، الفلبين، سريلانكا، فييتنام و اليمن. كما وردت بلاغات غير مؤكدة عن حصد ضحايا جدد خلال عمليات إزالة الألغام في العديد من الدول الأخرى.

في العام 2001 أصدر مركز جنيف الدولي للإزالة الإنسانية للألغام مراجعة لـ"قاعدة بيانات ضحايا حوادث عمليات إزالة الألغام" (DDIV). سميت النسخة الجديدة "قاعدة بيانات لحوادث عمليات إزالة الألغام" (DDAS) و أجري عليها العديد من التعديلات. قاعدة بيانات حوادث عمليات إزالة الألغام الحالية تحتوي على تفاصيل الحوادث، من بينها 466 حادثة وقعت على عمال إزالة الألغام، جمعت البيانات من: أفغانستان، أنغولا، البوسنة و الهرسك، كمبوديا، اريتريا، العراق، لاوس، كوسوفو، الكويت، موزمبيق و زيمبابوي.

رغم إحراز الكثير من التقدم منذ دخول معاهدة حظر الألغام حيز النفاذ، إلا أن الألغام الارضية و الذخائر غير المنفجرة ما زالت تحصد الكثير من الضحايا الجدد في كثير من الدول و في أغلب الحالات من المدنيين. يتبين من المعلومات الواردة في *تقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2002* التالي:

- ما زال معظم ضحايا الألغام الأرضية الجدد (70% من الضحايا المبلغ عنهم في العام 2001) من المدنيين.
- ليس فقط الدول الموبوءة بالألغام التي تعاني من مشكلة مع الألغام الأرضية. فبالإضافة إلى الدول التي تبلغ عن وقوع الضحايا الجدد، فإن مواطني 29 دولة (بينها 13 دولة خالية من الألغام) قتلوا أو أصيبوا بالألغام الأرضية بينما كانوا خارج أوطانهم.

ضحايا الألغام: الاحتياجات و المساعدة

حادثة الألغام الأرضية / الذخائر غير المنفجرة يمكن أن تسبب العديد من الإصابات للأفراد، مثل فقدان الأطراف، أجزاء من البطن، إصابات الصدر أو العمود الفقري، فقدان البصر، فقدان السمع، و إضافة إلى المشاكل غير المرئية؛ كالصدمة النفسية التي لا تقتصر على الشخص المصاب في الحادث، بل تتجاوزه إلى أسر المقتولين و المصابين. الفاعلون الأساسيون في موضوع مساعدة ضحايا الألغام الأرضية، أتفقوا بشكل عام بأن المساعدة تتألف من المكونات التالية[89]:

- عناية ما قبل المستشفى (الاسعافات الأولية و معاملة الجروح).
- العناية في المستشفى (العناية الطبية، العمليات، ضبط الآلام).
- إعادة التأهيل (العلاج الفيزيائي، الأطراف الصناعية، و المعدات المساعدة، الدعم النفسي).
- إعادة الدمج الاجتماعي و الاقتصادي (جمعيات المعاقين، التدريب في المهارات و التدريب المهني، مشاريع توليد الدخل، الرياضة).
- سياسات و ممارسات متعلقة بالإعاقة (تعليم و توعية المجتمع و قوانين الإعاقة و العجز).
- الأشراف على الرعاية الصحية و الاجتماعية و البحث عن الطاقات الكامنة (جمع البيانات، معالجتها، تحليلها، و التقرير عنها).

[89] للمزيد من المعلومات انظر مجموعة عمل الحملة الدولية لحظر الألغام لمساعدة الضحايا، *"دليل العناية و إعادة تأهيل الناجين من الألغام"*؛ أنظر ايضاً *تقديم المساعدة لضحايا الألغام الأرضية: مجموعة من الإرشادات، أفضل الممارسات و المناهج*، جمعت من قبل رؤساء اللجنة الدائمة لمساعدة ضحايا الألغام، إعادة الدمج الاجتماعية-الاقتصادية و التوعية بمخاطر الألغام، مايو / أيار 2001.

مساعدة ضحايا / الناجون من الألغام

اللجنة الدائمة لمساعدة ضحايا الألغام و إعادة الدمج الاجتماعية-الاقتصادية لمعاهدة حظر الألغام تشجع إتباع طريقة شاملة و متكاملة لمساعدة ضحايا الألغام و التي تعتمد على التحديد ثلاثي الأبعاد لضحية الألغام الأرضية. بالتالي تعريف الضحية يضم الفرد المتضرر بشكل مباشر، أسرته و المجتمعات المتأثرة بالألغام. بالتالي ينظر إلى عملية مساعدة الضحايا على أنها مدى واسع من النشاطات التي تنفع الأفراد، الأسر و المجتمعات.

مع ذلك في *تقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2002* مصطلح *مساعدة الناجون* تستخدم للتعبير عن النشاطات التي تستهدف المتضررين المباشرين لحوادث الألغام الأرضية بشكل مباشر. و عليه مصطلح *الناجي* مقصودة للتأكيد على هذا التمييز.

قدرات الدول المتأثرة بالألغام في تقديم المساعدة لضحايا الألغام الأرضية

التحليل التفصيلي لمجهود الدول و قدراتها على الاستجابة لاحتياجات الناجين من الألغام و المعاقين بشكل عام، خارج مجال بحث هذا التقرير.[90] رغم ذلك، فإنه منذ الإصدار الأول لتقرير المرصد العالمي للألغام جمع كم هائل من المعلومات عن مختلف درجات مساعدة ضحايا الألغام و التي غطت 45 دولة من دول الأطراف 37 دولة من غير دول الأطراف و الأقاليم الثمانية[91]. جمعت المعلومات حول نشاطات الدول من خلال منظومة الصحة العامة، الهيئات الدولية و المنظمات غير الحكومية التي تساعد المعاقين بما فيهم الناجين من الألغام. مع ذلك لا بد من الإعتراف أن معظم المعلومات المقدمة وردت من الهيئات الدولية و المنظمات غير الحكومية و ليس من الوزارات المعنية في الدول الموبوءة بالألغام. و في العديد من الدول يصعب الوصول إلى البيانات الرسمية. المرصد العالمي للألغام يدرس حالياً كيفية معالجة عدم التوزان في التقارير المستقبلية.

إستناداً إلى التحليل الكمي البحت للمعلومات المتوفرة، يظهر أن لدى الكثير من الدول تسهيلات للإستجابة لبعض احتياجات الناجين من الألغام، و لكن في الأعوام 2001/ 2002 تبين للمرصد العالمي للألغام أنه في 42 دولة من الدول الموبوءة بالألغام و ستة أقاليم جانب واحد أو أكثر من جوانب مساعدة الناجين من الألغام غير متوفر. و حتى عند توفر الخدمات فإنها على الأغلب ليست في متناول أيدي معظم الناجين، مثل بُعد الخدمات عن المناطق الموبوءة، إرتفاع كلفتها بحيث لا يستطيع الناجي من الحصول عليها، الاجراءات البيوروقراطية الخارجة عن المعقول لمجموعة أو لأخرى من الخدمات.

في معظم تقارير الدول الموبوءة بالألغام، تتوفر البيانات عن طريق المراكز التي قدمت المساعدة للناجين من الألغام و غيرهم من الأشخاص المعاقين. فقد طُلب من هذه المراكز أن تبلغ عن عدد الأشخاص الذين قدمت لهم المساعدة في العام 2001 و تحديد عدد الناجين من الألغام منهم. المرصد العالمي للألغام لم يتمكن دائماً من الحصول على هذه المعلومات و بعض المراكز لا تحتفظ بسجلات حول حالة الإصابة، لأن كل المعاقين أو الذين يعانون من عجز ما يعاملون بنفس الطريقة. رغم ذلك، و رغم الإعتراف أن البيانات بعيدة كل البعد عن الكمال، إلا أنها تعطي بعض المؤشرات حول وضع مساعدة الناجين من الألغام الأرضية. كما يتم الإعتراف أن هذه الأرقام لا تمثل الأرقام الصحيحة و الكاملة للأفراد الذين تلقوا المساعدة لأن شخص واحد يمكن أن يدخل في سجلات العديد من الخدمات.

عناية المستشفى – رصدت 1,620 حالة إصابة بالألغام الأرضية في سجلات المستشفيات: أفريقيا 709 حالة، الأمريكتين 6 حالات، آسيا-الباسيفيك 456حالة، أوروبا و آسيا الوسطى 330 حالة، الشرق الأوسط و شمال أفريقيا 119حالة.

---

[90] للمزيد من المعلومات حول هذا المجال المهم جمعت من قبل منظمة المعاقين الدولية في *مساعدة ضحايا الألغام : تقرير العالم 2001* و الذي يعالج سلسة واسعة من المؤشرات من أجل تحديد قدرة الدولة في تحديد احتياجات الأشخاص الذين يعانون من إعاقات معينة، بما في ذلك الناجين من الألغام الأرضية.

[91] للمزيد من المعلومات أنظر "قياس التقدم في تنفيذ المعاهدة"، عرض شيري بيلي، منسق ابحاث المرصد العالمي للألغام لمساعدة الضحايا، للجنة الدائمة لمساعدة الضحايا و إعادة الدمج الإجتماعي-الإقتصادي، جنيف، 28 يناير/ كانون الثاني 2002، متوفر على العنوان www.gichd.ch.

إعادة التأهيل (مساعدة المرضى أو المزودون بالأطراف الصناعية) – 104,173 من الأشخاص الذين قدمت لهم المساعدة، بما فيهم على الأقل 21,617 من الناجين من الألغام: أفريقيا 26,887 متلقي للمساعدة، و على الأقل 5,433 ناجٍ؛ الأمريكتين 1,274، على الأقل 394 ناجٍ؛ آسيا-الباسيفيك 33,051، على الأقل 10,193 ناجٍ؛ أوروبا و آسيا الوسطى 39,376، على الأقل 4,227 ناجٍ؛ الشرق الأوسط و شمال أفريقيا 3,585، على الأقل 1,370 ناجٍ.

الدعم النفسي – 12,763 من متلقيّ المساعدة، من بينهم على الأقل 4,662 من الناجين من الألغام: أفريقيا 4,060 متلق مساعدة، و على الأقل 1,142 ناجٍ؛ الأمريكتين 872، على الأقل 58 ناجٍ؛ آسيا-الباسيفيك 5,885، على الأقل 1,955 ناجٍ؛ أوروبا و آسيا الوسطى 1,554، على الأقل 1,351 ناجٍ؛ الشرق الأوسط و شمال أفريقيا 392، على الأقل 156 ناجٍ.

التدريب المهني و الدمج الاقتصادي – 8,022 من متلقيّ المساعدة، من بينهم على الأقل 2,937 من الناجين من الألغام: أفريقيا 986 متلق مساعدة، و على الأقل 295 ناجٍ؛ الأمريكتين 392، على الأقل 92 ناجٍ؛ آسيا-الباسيفيك 6,469، على الأقل 2,467 ناجٍ؛ أوروبا و آسيا الوسطى 116، على الأقل 24 ناجٍ؛ الشرق الأوسط و شمال أفريقيا 59 جميعهم من الناجين من الألغام.

بناء القدرات – تدريب مقدمي المساعدة الطبية المحلية مثل الجراحين، الممرضات، العاملين في الاسعافات الأولية، فنيي الأعضاء الصناعية و تقويم الأطراف – على الأقل 1,587 شخص تلقى تدريباً في العام 2001، أفريقيا 434، الأمريكتين 5، آسيا الباسيفيك 970، أوروبا و آسيا الوسطى 118، الشرق الأوسط و شمال أفريقيا 60.

جمع البيانات – عملية التحليل لقدرة جمع البيانات في 73 دولة موبوءة بالالغام كشفت أنه يوجد فقط لدى 12 دولة نظام شامل؛ 28 دولة أخرى تمتلك بعض القدرات[92]. و حتى في ظل وجود نظام لجمع البيانات يعتقد بأنه لا يتم التبليغ عن كل إصابات الألغام. بإمكان نظام إدارة المعلومات لقضايا الألغام تسجيل بيانات الإصابات؛ لكن نقص الموارد في بعض الأحيان يعيق من استخدام هذه التسهيلات. في أربع دول على الأقل حيث نفذ استطلاع آثار الألغام يظهر أنه لا توجد استمرارية لجمع المعلومات من قبل مراكز قضايا الألغام لرصد الإصابات الجديدة للألغام: تشاد، موزمبيق، تايلاند و اليمن. بينما في كوسوفو يظهر أنه منذ إغلاق مركز قضايا الألغام لم يتم جمع أي معلومات و لا حتى من قبل جامعي البيانات الذي تم تدريبيهم من قبل اللجنة الدولية للصليب الأحمر للقيام بهذه المهمة. الجامعين الأساسيين لبيانات إصابات الألغام هي مراكز قضايا الألغام، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، اليونيسف و بعض المنظمات غير الحكومية.

إجمالاً، يمكن وضع ست ملاحظات رئيسية من الابحاث التي جمعت في العامين 2002/2001[93]:

- في الكثير من الدول التي بلغت عن ضحايا جدد، يتبين أن المساعدة المقدمة للناجين من الألغام لا تتناسب و حجم احتياجاتهم.
- معظم الخدمات ما زالت متمركزة في المناطق الحضرية في حين أن معظم الناجين من الألغام يتواجدون في المناطق الريفية حيث التركيز الأعظم للألغام.
- معظم الموارد ما زالت موجهة إلى إعادة التأهيل الطبي و الفيزيائي.

[92] للمزيد من المعلومات "التقدم في تطبيق المعاهدة"، عرض شيري بايلي، منسق ابحاث المرصد العالمي للألغام لمساعدة الضحايا، للجنة الدائمة لمساعدة الضحايا و إعادة الدمج الإجتماعي-الإقتصادي، جنيف، 27 مايو / أيار 2002، متوفر على العنوان www.gichd.ch.

[93] للمزيد من المتابعة العامة أنظر *تقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2001*، ص.41.

- بدون بيانات دقيقة عن الضحايا لا يمكن ضمان وصول برامج مساعدة الناجين و الموارد المحدودة إلى حيث الحاجة الكبرى لها.
- المنظمات الدولية، المنظمات غير الحكومية الدولية و المحلية، وكالات الأمم المتحدة، ما زالت تلعب الدور الفعال في توصيل الخدمات للناجين من الألغام.
- أخيراً الوضع الاقتصادي للعديد من الدول الموبوءة بالألغام يعتبر عائقاً أمام تقديم المساعدة المناسبة للناجين من الألغام.

نماذج للتطورات الإقاليمية و النتائج الرئيسية

العالمي

- في العام 2001 المستشفيات التي تعالج جرحى الحرب في 22 دولة و المدعومة من اللجنة الدولية للصليب الأحمر قدمت المساعدة لـ 1500 ضحية للألغام / الذخائر غير المنفجرة[94].
- في العام 2001 مركز اللجنة الدولية للصليب الأحمر للأطراف الصناعية و تقويم الأعضاء أنتجت 16,501 طرفاً صناعياً، بينها 9,779 لمبتوري الأطراف بفعل الألغام، و 16,637 عكاز و 1,163 كرسياً متحركاً[95]. المنظمات غير الحكومية و الوكالات الأخرى العاملة في الدول الموبوءة بالألغام أيضاً أنتجت أو وزعت على الأقل 14,573 طرفاً صناعياً، 5,640 عكازاً، 2,253 كرسياً متحركاً، و 7,828 من معدات المساعدة الأخرى.
- صيغة J التقرير الطوعي الملحق للمادة 7 للعام 2001 تم إيداعه من قبل ثماني دول موبوءة بالألغام و 23 دولة غير موبوءة بالألغام حتى نهاية يوليو / تموز 2002 من أجل تقديم المعلومات عن برامج مساعدة الضحايا و غيرها من النشاطات المتعلقة بالألغام. الدول الموبوءة بالألغام هي ألبانيا، كمبوديا، كلومبيا، الأكوادور، هوندوراس، موزمبيق، البيرو و تايلاند. الدول غير الموبوءة بالألغام هي، استراليا، ألنمسا، بلجيكا، البرازيل، بلغاريا، كندا، فرنسا، ألمانيا، إيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، ليختنشتين، مالطا، المكسيك، هولندا، نيوزيلاند، النرويج، البرتغال، سولفاكيا، جنوب أفريقيا، أسبانيا و السويد. إضافة إلى ذلك؛ كرواتيا، نيكاراغوا و اليمن قدمت معلومات عن مساعدة ضحايا الألغام في الصيغة I كجزء من تقرير المادة 7.

أفريقيا

- في أنغولا في يوليو / تموز 2001 تم تأسيس لجنة فرعية جديدة لمساعدة ضحايا الألغام نابعة عن قطاع اللجنة الوطنية لإزالة الألغام و المساعدة الإنسانية.
- في تشاد بناء على أستطلاع آثار الألغام تبين أنه بين 217 من الناجين من الألغام الجدد لم يرد أي تقرير عن تلقي أي واحد منهم برامج في إعادة التأهيل الفيزيائية أو تدريباً مهنياً بعد الحادث.
- في اريتريا اللجنة الدولية للصليب الأحمر و السلطات الاريترية وقعت على مذكرة التفاهم لتأسيس برامج إعادة التأهيل الفيزيائي للمعاقين في البلد.
- في موزمبيق المؤسسة الوطنية لإزالة الألغام (IND) طورت مسودة سياسة التعامل مع الناجين من الألغام و مساعدة الضحايا و التي تحاول تحديد مهام المؤسسة حيال مساعدة الناجين من الألغام.

[94] تقرير اللجنة الدولية للصليب الأحمر الخاص، قضايا الألغام 2001، جنيف، يوليو / تموز 2002، ص. 8.
[95] نفس المرجع السابق، ص. 10.

- في ناميبيا في 24 سبتمبر / أيلول 2001 باشر مكتب استشارات المعاقين التابع لمكتب رئيس الوزراء مهامه.
- في أوغندا في سبتمبر / أيلول 2001 بدأ برنامج جديد متكامل للتوعية بمخاطر الألغام و مساعدة الناجين من الألغام في شمال أوغندا.

الأمريكتين

- في كلومبيا أسست الحكومة ما يسمى بمرقب الألغام المضادة للأفراد و الذي يعمل على جمع البيانات حول إصابات و ضحايا الألغام الأرضية.
- آل سلفادور جمعية أمانة العاصمة الوطنية لقضايا الأسرة، التي تترأسها السيدة الأولى في آل سلفادور تعمل على تطبيق قانون الفرص المتكافئة للمعاقين.
- في هونوراس ورشة جديدة لتصنيع الأطراف الصناعية بدأت العمل في سان بيدرو سولا.
- أعلنت المكسيك للأمم المتحدة خلال اجتماع اللجنة الدائمة لمساعدة الضحايا و إعادة الدمج الاجتماعي الاقتصادي في يناير / كانون الثاني 2002 عن مبادرتها لوضع إتفاقية دولية من أجل تشجيع و حماية حقوق و كرامة المعاقين.
- في نيكاراغوا يتم بذل الجهود من لتأمين دمج برامج مساعدة الضحايا في جهاز الصحة العامة، و غيرها من مؤسسات الدولة مثل وزارة الأسرة (MIFAMILIA)، هيئة الشباب، و الهيئة الوطنية التقنية (INATEC).

أسيا-الباسيفيك

- في أفغانستان بناء على ما أوردته منظمة الصحة العالمية 65 % من الأفغان لا يحصلوا على الخدمات الصحية. فقط 60 بين 330 مقاطعة لديها تسهيلات لإعادة التأهيل أو إعادة الدمج الاجتماعي-الاقتصادي للمعاقين و حتى في هذه المقاطعات بالكاد تلبية الاحتياجات الأساسية.
- بورما أفادت اللجنة الدولية للصليب الأحمر أنه في العام 2001 أحتلت بورما المرتبة الثالثة لأعلى رقم للناجين من الألغام الذين يتلقون الأطراف الصناعية - بعد أفغانستان و أنغولا - بين برامجهم الـ 14 لتقديم الأطراف الصناعية و تقويم الأعضاء في العالم.
- في الهند تعهدت السلطات المحلية لمنطقتي جامو وكشمير الموبوءتين بالألغام أنها ستعمل على تحسين الخدمات الطبية في كل المؤسسات الصحية في المنطقة.
- في لاوس وزارة العمل و الرعاية الأجتماعية صادقت بشكل رسمي على أن يتم تأسيس جمعية لاو الشعبية للمعاقين بعد خمس سنوات.
- في سريلانكا منظمة الأمل للأطفال غير الحكومية عرضت المصنع المتنقل للأطراف الصناعية و المركبات المهيأة لتقديم المساعدة في المناطق النائية.
- في تايلاند من 6-8 نوفمبر / تشرين الثاني 2001 حضر لمؤتمر جنوب شرق آسيا الإقليمي حول مساعدة الضحايا ممثلين عن بورما، كمبوديا، لاوس، تايلاند و الفييتنام.
- في فييتنام برنامج إعادة التأهيل الموجه للمجتماعات المحلية إتسع من 40 إلى 45 مقاطعة.

أوروبا / آسيا الوسطى

- أرمينا في يناير / كانون الثاني 2002 توقف مركز بريفان للأعضاء الصناعية و لتقويم الأطراف عن تقديم المساعدة بسبب نقص تمويل الدولة. و هذا تكرار لذات الوضع الذي تم التبليغ عنه عندما أغلق المركز بين أكتوبر / تشرين الأول 2000 و فبراير / شباط 2001. يفترض استئناف العمليات في أغسطس / آب 2002.

- أذيرباجان، في العام 2002 ستفتح اللجنة الدولية للصليب الأحمر مركزاً جديداً لإعادة التأهيل في غانجا ثاني أكبر مدينة، كما تعمل على تجديد التسهيلات الموجودة في ناخيشيفان.
- البوسنة و الهرسك متوسط المسافة بين الضحايا المبتورة أطرافهم و مركز تهيئة الأطراف الصناعية تتروح بين 100-150 كيلومتراً.
- في دول CIS في 31 من مايو / أيار 2001 تمت المصادقة على "مجموعة البرامج الدولية لإعادة تأهيل المحاربين القدامى و المشاركين في النزاعات الدولية و ضحايا الأرهاب للعام 2001-2005" بقرار من مجلس رؤساء حكومات دول الـCIS.
- في كرواتيا مركز تقويم الأطراف و إعاد التأهيل لمستشفى مارتن هورفات في روفينج تم تجديده من أجل تقديم إعادة التأهيل و الدعم النفسي للشباب الناجين من الألغام.
- في الشياشان العديد من المستشفيات و العيادات غالبا ما تعمل بدون مياه جارية بدون نظام تدفئة أو مجاري مناسب. اللجنة الدولية للصليب الأحمر وقعت على إتفاقية مع وزارة الصحة الشيشانية و الفرع الشيشاني للصليب الأحمر الروسي من أجل تقديم المساعدة في مراكز التسهيلات الطبية في الشيشان. حتى يوليو / تموز 2002 لم تكن هناك مراكز عاملة في الشيشان لإعادة التأهيل.
- في جورجيا من الواضح أن خدمات إعادة التأهيل الطبي المتخصص و الدعم النفسي ما زالت في غير متناول الكل، أو أنها غير متوفرة للكثير من الناجين من الألغام.
- في كوسوفو أثير بعض القلق أنه بدلاً من محاولة تأسيس برامج مستديمة لإعادة التأهيل في كوسوفو فإن البرامج الموجودة تقدم المساعدة عن طريق نقل المحتاجين لإعادة التأهيل أو للأطراف الصناعية إلى دول آخرى.
- في سلوفينيا أقيمت بين الأول و الثاني من شهر يوليو / تموز 2002 ورشة عمل بعنوان "تحديد استراتيجيات النجاح" في مركز صندوق الإعتماد الدولي لإزالة الألغام و مساعدة ضحايا الألغام في إيغ، من أجل تحديد الاستراتيجيات اللازمة لتحسين برامج مساعدة ضحايا الألغام في البلقان.
- في تركيا تم إفتتاح مركزاً جديداً للأطراف الصناعية و إعادة التأهيل في جامعة ديكل، قرب المناطق الموبوءة بالألغام.
- أوكرانيا في 13 نوفمبر/ تشرين الثاني 2001 وافق الرئيس على مرسوم جديد حول الحماية الطبية و الاجتماعية للمعاقين و للمحاربين القدامى و ضحايا الحرب.
- في جمهورية يوغسلافيا الفيديرالية منظمة المعاقين الدولية وقعت على مذكرة التفاهم مع وزارة الشؤون الاجتماعية الصربية من أجل المساعدة في إجراءات التعديل و وضع سيسات جديدة معنية باحتياجات المعاقين.

الشرق الأوسط / شمال أفريقيا

- في الجزائر اللجنة الدولية للصليب الأحمر وقعت على إتفاقية مع وزارة الصحة من أجل إنشاء وحدة إنتاج في مركز بن أكنون للأطراف الصناعية / تقويم الأعضاء في شمال الجزائر.
- في لبنان المكتب الوطني لإزالة الألغام أنشأ اللجنة الوطنية لمساعدة ضحايا الألغام، والذي يضم كل الفاعلين الرئيسين في مساعدة الناجين من الألغام. تمت المصادقة على التشريع الوطني للمعاقين في مايو / أيار 2000 و لكنه إلى الآن غير فعّال.
- في سوريا تم إفتتاح مركز جديد للعلاج الفيزيائي في خان أرنبة قرب المنطقة الموبوءة.
- في اليمن المرسوم الرئاسي رقم 2 الذي أنشأ صندوق الرعاية و إعادة التأهيل للمعاقين دخل حيز النفاذ.

الاستجابة لاحتياجات الناجين من الألغام

عدد الناجين من الألغام / الذخائر غير المنفجرة الذين يحتاجون للمساعدة في تزايد مستمر كل سنة. رغم ذلك، لوحظ أن في العديد من الدول الموبوءة بالألغام المساعدة المقدمة للناجين من الألغام لا تفي باحتياجاتهم. و بالإضافة إلى الضحايا الجدد الذي تم التبليغ عنهم خلال الأعوام 2001-2002 رصد المرصد العالمي للألغام 38 دولة فيها – حسب المصطلح الطبي - "حالات سابقة" من ضحايا الألغام للسنوات الماضية. بعبارة أخرى العديد من الدول التي لم يكن لديها ضحايا جدد للألغام في العامين 2001 – 2002 لديها ناجين من الألغام من السنوات الماضية و الذين ما يزالوا يحتاجون إلى المساعدة. بالتالي تقريباً ثلثي الدول في العالم - 121 دولة - متأثرة إلى حد ما بمشكلة الألغام الأرضية / الذخائر غير المنفجرة و قضية الناجين من الألغام.

أجريت دراسة من قبل شبكة الناجين من الألغام الأرضية حول 897 ناجٍ من الألغام الأرضية / الذخائر غير المنفجرة في البوسنة و الهرسك، ووجدت أن 22% فقط (أي 200 شخص) كانوا بوضع نفسي و فيزيلوجي جيد و معتمدين ذاتياً. بينما 78 % من الناجين ما زالوا بحاجة إلى المتابعة و الدعم المستمرين. إن باستخدام هذا الاستطلاع و أستناداً إلى التقديرات السابقة التي تفيد عن 300,000 ناجٍ من الألغام في العام يظهر أنه على الأقل 234,000 شخصاً يحتاج إلى المساعدة و الدعم المستمرين.

و كما هو الحال مع كل الخدمات الإنسانية فإن عمليات مساعدة الناجين من الألغام قضية معقدة و طويلة الأمد. فالأطراف الصناعية تستهلك، و هي تحتاج إلى الإصلاح و الاستبدال. و قد تظهر المشاكل الصحية إلى السطح بعد الحادث الأصلي بسنوات. من يكون قد مشى بشكل جيد بواسطة الأطراف الصناعية لسنوات عديدة فإنه قد يحتاج إلى كرسي متحرك في وقت لاحق من حياته. و مثل ذلك إعادة الدمج الاجتماعي-الاقتصادي فقد لا تكون نتائجه مستديمة أو سهلة التحقيق. فبرامج التدريب المهني و غيرها من المناهج المتبعة لتسهيل إعادة الدمج الاقتصادي تكافح من أجل النجاح في اقتصاديات الدول التي تنتشر فيها البطالة. و بينما يعاني عدد محدود من الناجين من الألغام من إضطرابات ما بعد الحادث، الكثير يعاني من مشاكل نفسية خفية و مستترة، و التي يمكن أن تلحق الأذى الشديد للناجي من الحادث و لكل شخص قريب منه.

سواء أكانت الإعاقة، بتر لطرف، فقدان بصر، صمم، أو أي شيء آخر غالباً ما يعاني الناجون من الألغام من التمييز، و من عوائق في الإندماج في البيئة و نظام التواصل، الإنعزال الاجتماعي، الاستثناء من الفرص التعليمية و الفصل أو العزل من أسواق العمل الرسمية و غير الرسمية.

و من أجل معالجة المشلكة يجب أن تطبق في آن واحد خطتين؛ الأولى أن ينظر إلى مساعدة الناجين من الألغام الأرضية كجزء من النظام الشامل للصحة العامة و الخدمات الاجتماعية. الثانية؛ في إطار هذه الأنظمة الرئيسية، لا بد من تقصد إدراج العناية للتأكد أن الناجين من الألغام و غيرهم من المعاقين ينالون نفس الفرص في الحياة – العناية الصحية، الخدمات الاجتماعية، دخل للمعيشة، التعليم و المشاركة في المجتمعات – كأي قطاع آخر من المجتمع.

تحقيق التوازن هنا مهم جداً. فيجب ألا ينظر إلى الناجين من الألغام كمجموعة مستقلة عن باقي ضحايا الحرب أو المعاقين. فالهدف الجوهري لبرامج مساعدة الناجين من الألغام يجب أن يكون إعادة التأهيل الكامل للناجين و إعادة دمجهم في مجتمع أوسع.

في كثير من الدول الموبوءة بالألغام لا يمكن تحقيق هذا الهدف بدون مساعدة المجتمع الدولي. معاهدة حظر الألغام تطلب في فقرتها الثالثة من المادة السادسة أن **"كل دولة يسمح لها وضعها بأن تقدم المساعدة للعناية و إعادة التأهيل، و أيضاً لإعادة الدمج الإجتماعي و الإقتصادي لضحايا الألغام يجب أن تفعل ذلك..."**.

المجالس غير الدورية للجنة الدائمة

منذ سبتمبر / أيلول 2001 اللجنة الدائمة لمساعدة الضحايا و إعادة الدمج الاجتماعي-الاقتصادي[96] (SC-VA) ترأستها كندا و هوندوراس، خلفاً لرئاسة اليابان و نيكاراغوا. المقررين المشتكرين للجنة فرنسا و كلومبيا (و التين ستترأسا اللجنة في سبتمبر / أيلول 2002) اللجنة الدائمة ما زالت تحرز تقدماً لتحقيق هدفها في إيجاد الوسائل العملية اللازمة لمساعدة الدول الأطراف في تنفيذ إلزاماتهم تجاه معاهدة حظر الألغام فيما يخص العناية و إعادة تأهيل الناجين من الألغام.

في أكتوبر / تشرين الأول 2001 كندا استضافت "ورشة عمل خطط اللجنة الدائمة" في أوتاوا، من أجل تشجيع المحادثات حول وضع إطار للنشاطات المستقبلية للجنة الدائمة و لتحديد القضايا الرئيسية التي تحتاج إلى الأهتمام. حضر المجتمع ممثلي حكومات: كندا، هوندوراس، فرنسا، نيكاراغوا و اليابان، مع رئيس مجموعة العمل لمساعدة الضحايا للحملة الدولية لحظر الألغام و ممثلين عن خدمة الأمم المتحدة لقضايا الألغام، المرصد العالمي للألغام و غيرها من المنظمات غير الحكومية.

عقد اجتماعين للمجالس غير الدورية في يناير / كانون الثاني و مايو / أيار 2002 في جنيف - سويسرا. في يناير / كانون الثاني رحبت اللجنة الدائمة لمساعدة الضحايا و إعادة الدمج الاجتماعي-الاقتصادي بثمانية مشاركين من الدول الأفريقية الناطقة باللغتين الفرنسية و الإنكليزية للمشاركة في المرحلة الثانية من مبادرة رفع أصوات الناجين من الألغام. المواضيع الرئيسية لهذا الاجتماع كانت: قياس التقدم المحرز في تطبيق المعاهدة؛ القضايا المتأزمة و التقدم في العناية الطبية، إعادة التأهيل النفسية و الاجتماعية، إعادة التأهيل الفيزيائية، حقوق الإنسان و الإعاقة. إحدى المخرجات الرئيسية لهذا الاجتماع كان عرض الاجراءات الاستشارية، التي يتم تنسيقها من قبل خدمة الأمم المتحدة لقضايا الألغام، من أجل إيجاد فرص جديدة مناسبة للجنة الدائمة.

خلال اجتماع المجلس غير الدوري في شهر مايو / أيار كانت المواضيع الرئيسية للجنة الدائمة: مراجعة و وضع التنفيذ؛ التجديدات التي طرأت على خطط التنفيذ و تقدمها – الأطراف الصناعية و تقويم الأعضاء، إعادة التأهيل النفسية-الاجتماعية، إعادة الدمج الاقتصادي للمعاقين، حقوق الإنسان و المعاقين. سنحت الفرصة للكثير من المشاركين في المرحلة الثانية من "مبادرة رفع

[96] كان تعرف اللجنة في السابق كان باسم اللجنة الدائمة لمساعدة الضحايا، إعادة الدمج الاجتماعي-الاقتصادي و التوعية بمخاطر الألغام.

الأصوات" هذه المرة من الدول الأفريقية المتحدثة باللغة البرتغالية / الإنكليزية لتوجيه الاجتماع إلى أولويات مساعدة الناجين. خدمة الأمم المتحدة لقضايا الألغام عرضت النتائج الابتدائية من الإجراءات الاستشارية و حددت أربعة عناصر كمواضيع سيتم التركيز عليها خلال الاجتماعات المقبلة للجنة الدائمة: مستوى التخطيط و التنسيق الوطني من قبل حكومات الدول الموبوءة بالألغام لمساعدة الضحايا؛ العناية الطبية الاسعافية، الأطراف الصناعية و تقويم الأعضاء و إعادة الدمج الاقتصادي.

تمويل قضايا الألغام

مازالت محاولة إقتفاء أثر تمويل قضايا الألغام صعبة رغم الزيادة في الشفافية و تحسن آليات التبليغ. فهناك تنوع كبير لما يبلغ عنه الممولين و في أي تفاصيل و عن أي فترة زمنية. مع ذلك من خلال أبحاث المرصد العالمي للألغام يمكن إعطاء صورة أو معلوماتي عن الوضع العالمي للتمويل.

كشف المرصد العالمي للألغام بأنه تم إنفاق حوالي 1,4 بليون دولار أمريكي لقضايا الألغام خلال العقد المنصرم. للعام 2001 أفاد المرصد العالمي للألغام أن مخصصات قضايا الألغام كانت 237 مليون دولار قدمت من 24 مانح[97].

[97] في حالات كثيرة لا يقدم المانحون تقارير عن تقويم 2001. فبين الدول التي بلغت عن سنواتها المالية المختلفة كانت الولايات المتحدة (أكتوبر / تشرين الأول 2000 – سبتمبر / أيلول 2001)، اليابان (مارس / آذار 2001 – فبراير / شباط 2002)، كندا (أبريل / نيسان 2001 – مارس / آذار 2002)، المملكة المتحدة (أبريل / نيسان 2001 – مارس / آذار 2002) و استراليا (يوليو / تموز 2001 – يونيو / حزيران 2002).

هذا يشكل إنخفاضاً بقدر أربعة ملايين من الدولارات عن السنة الماضية. و على افتراض أن البيانات المجموعة عن تمويل قضايا الألغام غير دقيقة أو أكيدة فإن هذا الإنخفاض غير مهم من الناحية الاحصائية. و في الحقيقة يمكن أيضاً عزو ذلك و لو جزئيا إلى التقلب في سعر الصرف مقابل الدولار الأمريكي. مع ذلك أنه جدير بالذكر و مثير للقلق أنه و لأول مرة منذ العام 1992 لم يزداد التمويل العالمي لقضايا الألغام بمبالغ ملحوظة.

خلاف التقارير السنوية الماضية فإن المرصد العالمي للألغام أدرج تمويل الاتحاد الأوروبي (EC) لقضايا الألغام للعام 2001 و السنوات السابقة حيث يعتقد أن هناك معلومات كافية للحيلولة دون حصول إزدواج في الحساب (نظراً لتقديم أعضاء الاتحاد الأوروبي تقارير عن المنح التي تقدمها للإتحاد الأوروبي كجزء من نفقاتها الوطنية لقضايا الألغام).

كما كان الحال في السابق فإن المرصد العالمي للألغام لم يدرج تمويل الابحاث و تطوير تقنيات و معدات إزالة الألغام في هذه الاجماليات، بدلاً من ذلك وضعت قائمة خاصة بنفقات الأبحاث و التطوير عند توفر المعلومات عنها. في الوقت الذي يخصص فيه الممولين جزء من تمويلهم للأبحاث و التطوير في قضايا الألغام، فقط عدد صغير من الممولين يخصيص ميزانية خاصة لتمويل الأبحاث و التطوير في العام 2001 (على وجه الخصوص بلجيكا، كندا، الاتحاد الأوروبي، هولندا، المملكة المتحدة و الولايات المتحدة) مشكلة أكثر من 21 مليون دولار أمريكي. في الأعوام 1992-2000 إجمالي نفقات الأبحاث و التطوير لقضايا الألغام شكلت 178 مليون دولار أمريكي، بينها 38 مليون دولار على الأقل في العام 2000.

و حيث أمكن تم أدراج التمويل المخصص لبرامج مساعدة الضحايا، لكن بالنسبة لعدد من الممولين الرئيسين لا يمكن فصل تمويل برامج مساعدة ضحايا الألغام عن تمويلهم للبرامج غير المعنية بقضايا الألغام. و أيضاً في بعض الحالات، لا يقدم الممولين تقارير عن قيمة مساهماتهم العينية (عكس المالية). بالتالي فإن الأرقام المشارة هنا تقلل - إلى حد ما - من التمويل العالمي لقضايا الألغام.

إنخفض تمويل قضايا الألغام بشكل كبير لثلاثة من أكبر المانحين: الولايات المتحدة (نزولاً 13,2 مليون دولار أمريكي)؛ المملكة المتحدة (نزولاً 6,1 مليون دولار أمريكي) و اليابان (4,9 مليون دولار أمريكي). أكبر زيادة سجلت للإتحاد الأوروبي (إرتفاع 11 مليون دولار أمريكي)؛ كندا (إرتفاع 3,6 مليون دولار أمريكي) و إيطاليا (إرتفاع 3 مليون دولار أمريكي).

إجمالي مساهمات الاتحاد الأوروبي في العامين 2000 و 2001 كانت متماثلة، لكن في العام 2000 خصص 14,7 مليون دولار أمريكي للأبحاث و التطوير، بينما في العام 2001 فقط حوالي 235,000 دولار أمريكي خصصت للأبحاث و التطوير.

بالنسبة لعشرون مانح؛ إرتفع التمويل (إن حسب بالعملة المحلية و ليس بالدولار) بالنسبة لتسعة مانحين في الحقيقة بمبالغ كبيرة، و إنخفض (إن حسب بالعملة المحلية) بالنسبة لأحد عشر مانح، تقريباً كلهم بمبالغ صغيرة باستثناء الثلاثة المذكورين أعلاه.

تمويل قضايا الألغام للعام 2001: 237 مليون دولار أمريكي

الولايات المتحدة الأمريكية	69,2 مليون دولار أمريكي
الاتحاد الأوروبي	25,3 مليون دولار أمريكي
النرويج	19.2 مليون دولار أمريكي
كندا	15.5 مليون دولار أمريكي
المملكة المتحدة	15,4 مليون دولار أمريكي
الدانمارك	14.4 مليون دولار أمريكي
هولندا	13.9 مليون دولار أمريكي

ألمانيا	12,3 مليون دولار أمريكي
السويد	8.5 مليون دولار أمريكي
سويسرا	8.4 مليون دولار أمريكي
اليابان	7 ملايين دولار أمريكي
استراليا	6,4 مليون دولار أمريكي
إيطاليا	5 ملايين دولار أمريكي
فنلدنا	4,5 مليون دولار أمريكي
فرنسا	2,7 مليون دولار أمريكي
إيرلندا	2 مليون دولار أمريكي
بلجيكا	1.9 مليون دولار أمريكي
نيوزيلاند	0,95 مليون دولار أمريكي
ألنمسا	0,89 مليون دولار أمريكي
أسبانيا	0,7 مليون دولار أمريكي
أخرى	2,3 مليون دولار أمريكي

تمويل قضايا الألغام إلى تاريخنا: 1,419 بليون دولار أمريكي

الولايات المتحدة الأمريكية	375,5 مليون دولار أمريكي
الاتحاد الأوروبي	203,3 مليون دولار أمريكي
النرويج	127,2 مليون دولار أمريكي
المملكة المتحدة	94,1 مليون دولار أمريكي
السويد	80 مليون دولار أمريكي
اليابان	70,8 مليون دولار أمريكي
كندا	67,4 مليون دولار أمريكي
هولندا	67,2 مليون دولار أمريكي
ألمانيا	62,7 مليون دولار أمريكي
الدانمارك	62,3 مليون دولار أمريكي
استراليا	43 ملايين دولار أمريكي
سويسرا	39,6 مليون دولار أمريكي
إيطاليا	36 ملايين دولار أمريكي
فنلدنا	27,9 مليون دولار أمريكي
فرنسا	16,8 مليون دولار أمريكي
بلجيكا	11,8 مليون دولار أمريكي
ألنمسا	7.9 مليون دولار أمريكي
إيرلندا	7,8 مليون دولار أمريكي
نيوزيلاندا	6,6 مليون دولار أمريكي

أسبانيا	4,2 مليون دولار أمريكي
أخرى	7,2 مليون دولار أمريكي

تمويل قضايا الألغام بالسنوات

2001	237 مليون دولار أمريكي
2000	241 مليون دولار أمريكي
1999	220 مليون دولار أمريكي
1998	180 مليون دولار أمريكي (إضافة إلى التسعة الملايين التي تم تقديرها)
1997	105 مليون دولار أمريكي (إضافة إلى 35 مليون التي تم تقديرها)
1996	99 مليون دولار أمريكي (إضافة إلى 34 مليون التي تم تقديرها)
95-1992	218 مليون دولار أمريكي (إضافة إلى 41 مليون التي تم تقديرها)

ممولي قضايا الألغام

كل التقدير تم بالدولار الأمريكي[98] ما لم تتم الإشارة إلى عكس ذلك؛ هذه الأرقام تشير إلى تمويل برامج مساعدة الضحايا؛ لكنها لا تضم تمويل الأبحاث و التطوير لقضايا الألغام، و التي تمت الإشارة إليها بشكل مستقل؛ كما أن الأرقام لا تضم المساهمات التي قدمت للإتحاد الأوروبي.

الولايات المتحدة الأمريكية - 375.5 مليون دولار أمريكي

2001	**69,2 مليون**
2000	82,4 مليون
1999	63.1 مليون
1998	44.9 مليون
1997	30.8 مليون
1996	29.8 مليون
1995	29.2 مليون
1994	15.9 مليون
1993	10.2 مليون

- هذه الأرقام لا تضم تمويل برامج مساعدة ضحايا الألغام؛ لكن تمويل برامج ضحايا الحرب وصل إلى إجمالي إضافي 10 مليون دولار أمريكي للسنة المالية 2001.
- الأبحاث و التطوير أيضاً وصلت إلى إجمالي إضافي 12,6 مليون دولار أمريكي للسنة المالية 2001، و 81,8 مليون دولار أمريكي للسنوات المالية منذ 1995 و حتى 2000.

[98] الأرقام ما قبل عام 2001 أخذت من *تقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2001*، في بعض الحالات تم تلقي بعض التصحيحات للسنوات المنصرمة. في معظم و لكن ليس في كل الحالات، أرقام السنوات المنصرمة حسبت حسب سعر الصرف لتلك السنوات.

الأتحاد الأوروبي - 203.3 مليون دولار أمريكي[99]

2001	**25,3 مليون (28,1 مليون يورو)**
2000	14,3 مليون (15,9 مليون يورو)
1999	15,5 مليون (17,3 مليون يورو)
1998	21,4 مليون (23,8 مليون يورو)
1997-1992	126,8 مليون (141,2 مليون يورو)

- الأرقام لا تشمل التمويل الإضافي الفردي لإعضاء الأتحاد الأوروبي.
- الأرقام لا تشمل تمويل الأبحاث و التطوير في قضايا الألغام و التي شكلت اجمالي 43,2 مليون دولار أمريكي (48,1 مليون يورو): 262,000 يورو في العام 2001، 16,4 مليون يورو في العام 2000، 13,8 مليون يورو في العام 1999 ، 7,6 مليون يورو في العام 1998 و 10,1 مليون يورو من للأعوام 1992-1997.

النرويج - 127.2 مليون دولار أمريكي

2001	**19,7 مليون (176,9 مليون كرون نرويجي)**
2000	19.2 مليون (178,6 مليون كرون نرويجي)
1999	21.7 مليون (185 مليون كرون نرويجي)
1998	20.8 مليون
1997	16.7 مليون (125 مليون كرون نرويجي)
1996	13.5 مليون (101 مليون كرون نرويجي)
1995	11.6 مليون (87 مليون كرون نرويجي)
1994	4 مليون (30 مليون كرون نرويجي)

- النرويج تمول عدد من برامج الأبحاث و التطوير لقضايا الألغام، لكن القيمة الاجمالية غير معروفة.

المملكة المتحدة - 94,1 مليون دولار أمريكي

2001- 2002	**15,4 مليون (10,7 مليون جنيه إنكليزي)**
2001 – 2000	21.5 مليون (15 مليون جنيه إنكليزي)
2000 – 1999	19.5 مليون (13,6 مليون جنيه إنكليزي)
1999 – 1998	6.5 مليون (4,57 مليون جنيه إنكليزي)
1998 - 1997	6.6 مليون (4,6 مليون جنيه إنكليزي)
1996	6.3 مليون
1995	6.9 مليون
1994	6.3 مليون
1993	5.1 مليون

[99] سعر الصرف 1 يورو = 0,898 دولار أمريكي، و قد استخدم لكل السنوات.

- الأرقام لا تشمل تمويل برامج مساعدة الضحايا.
- شكل إجمالي تمويل الأبحاث و التطوير 1,87 مليون دولار أمريكي إضافي في العام2001-2002، و 3,43 مليون دولار من العام 1997 - 98 و حتى 2000 - 2001.

السويد - 80 مليون دولار أمريكي

2001	**8,5 مليون (91,6 مليون كرون سويدي)**
2000	7.9 مليون (76,7 مليون كرون سويدي)
1999	11.5 مليون (94,5 مليون كرون سويدي)
1998	16.6 مليون (129,5 مليون كرون سويدي)
1997	11.9 مليون
1996	10.4 مليون
1995	5.1 مليون
1994	2.6 مليون
1993-1990	5.5 مليون

- الأرقام لا تشمل تمويل برامج مساعدة الضحايا.
- خصصت السويد مبالغ إضافية مهمة للأبحاث و التطوير، مشكلة أجمالي قدره أكثر من 24 مليون دولار منذ العام 1994-1999؛ لا تتوفر أي إحصائيات عن الأعوام 2000 و 2001.

اليابان - 70.8 مليون دولار أمريكي

2001	**7 مليون (741 مليون ين ياباني)**
2000	11.9 مليون (1,246 مليون ين ياباني)
1999	13.2 مليون (1,600 مليون ين ياباني)
1998	8.7 مليون (1,000 مليون ين ياباني)

- قبل عام 1998 ساهمت اليابان بحوالي 30 مليون دولار أمريكي لقضايا الألغام.
- في ديسمبر/ كانون الأول 2000 أعلنت اليابان عن إلتزام جديد بتقديم بـ 500 مليون ين لأبحاث و تطوير تقنيات إزالة الألغام.

كندا – 67,4 مليون دولار أمريكي

2001	**15,5 مليون (24 مليون دولار كندي)**
2000	11.9 مليون (17,7 مليون دولار كندي)
1999	15.2 مليون (23,5 مليون دولار كندي)
1998	9.5 مليون
1997	3 مليون (4,6 مليون دولار كندي)
1996	4 مليون (6 مليون دولار كندي)

1995	1.5 مليون (2,2 مليون دولار كندي)
1994	2.9 مليون (4,4 مليون دولار كندي)
1993	2.2 مليون (3,4 مليون دولار كندي)
1989	1.7 مليون (2,5 مليون دولار كندي)

- تمويل الأبحاث و التطوير شكل مبلغاً إضافياً 2.4 مليون دولار أمريكي (3,7 مليون دولار كندي) في العام 2001، و 2.7 مليون دولار أمريكي في العام 2000، 1,7 مليون دولار في العام 1999، و مليون دولار في العام 1998.

هولندا - 67,2 مليون دولار أمريكي

2001	**13,9 مليون (32 مليون غيلدر، 15,5 مليون يورو)**
2000	14.2 مليون (35,4 مليون غيلدر)
1999	8.9 مليون (23 مليون غيلدر)
1998	9.3 مليون
1997	10.2 مليون
1996	10.7 مليون

- الأرقام تضم بعض و ليس كل تمويل برامج مساعدة الضحايا.
- إحصائيات قبل عام 1996 غير متوفرة.
- هولندا أنفقت 12,8 مليون غيلدر (5 مليون دولار أمريكي) في العام 2000 لمشاريع الأبحاث و التطوير لتقنيات الألغام من العام 1997 و حتى إنتهاؤها في العام 2001. مبلغ 7,4 مليون غيلدر المتبقي (2,9 مليون دولار أمريكي) سيتم إنفاقه في مشاريع أخرى للأبحاث و التطوير في العامين 2001 و 2002.

ألمانيا - 62.7 مليون دولار أمريكي

2001	**12,3 مليون (26,8 مليون مارك ألماني، 13,7 مليون يورو)**
2000	14.5 مليون (27,5 مليون مارك ألماني)
1999	11.4 مليون (21,7 مليون مارك ألماني)
1998	10.1 مليون
1997	4.9 مليون
1996	7.9 مليون
1995	0.8 مليون
1994	0.5 مليون
1993	0.3 مليون

- ألمانيا خصصت مبالغ إضافية كبيرة للأبحاث و التطوير، مشكلة إجمالي أكثر من ستة ملايين دولار أمريكي بين الأعوام 1993 – 1999؛ لا توجد أي إحصائيات للعامين 2000 و 2001.

الدانمارك – 62,3 مليون دولار أمريكي

2001	**14,4 مليون (119,4 مليون كرون دانماركي)**
2000	13.4 مليون (106,7 مليون كرون دانماركي)
1999	7 مليون (54,9 مليون كرون دانماركي)
1998	6.2 مليون (44,3 مليون كرون دانماركي)
1997	5.4 مليون (38,6 مليون كرون دانماركي)
1996	8 مليون (57 مليون كرون دانماركي)
1995	2.3 مليون
1994	2 مليون
1993	1.7 مليون
1992	1.9 مليون

- أرقام الأعوام 1992-1995 لا تحتوى على المساهمات الثنائية.
- الدانمارك تمول عدد من برامج الأبحاث و التطوير، بما في ذلك المجلس الأسكندنافي لإزالة الألغام (150,000 كرون دانماركي في العام 2001)، و لكن القيمة الأجمالية غير معروفة.

أستراليا - 43 مليون دولار أمريكي

2001 – 2002	**6,4 مليون (12 مليون دولار أسترالي)**
2000 – 2001	6.7 مليون (12,6 مليون دولار أسترالي)
1999 – 2000	8 مليون (12,4 مليون دولار أسترالي)
1998 – 1999	7 مليون (11,1 مليون دولار أسترالي)
1997 - 1998	5.9 مليون (9,9 مليون دولار أسترالي)
1996 - 1997	4.5 مليون (7,5 مليون دولار أسترالي)
1995 - 1996	4.5 مليون (7,5 مليون دولار أسترالي)

- أستراليا مولت عدد من مشاريع الأبحاث و التطوير، لكن القيمة الإجمالية غير معروفة.

سويسرا - 39.6 مليون دولار أمريكي

2001	**8,4 مليون**
2000	8.5 مليون
1999	5.8 مليون
1998	غير معروف
1997	4 مليون
1996	2.6 مليون
1995	4.1 مليون
1994	3.5 مليون
1993	2.7 مليون

- تمويل برامج مساعدة الضحايا لم تدرج في هذه الأرقام لأنها أدرجت في تمويل آخر لضحايا الحرب؛ إعادة البناء للفترة اللاحقة للحرب و التنمية المستديمة.

 إجمالي 3,3 مليون دولار أمريكي لمركز جنيف الدولي لإزالة الألغام في العام 2001 و 2,3 مليون دولار أمريكي للعام 2000؛ بعض أو كل هذا التمويل يمكن أن يعتبر تمويلاً للأبحاث و التطوير.

إيطاليا - 36 مليون دولار أمريكي

2001	**5 مليون (11,2 بليون ليرة، 5,6 مليون يورو)**
2000	2 مليون (4,3 بليون ليرة)
1999	6.5 مليون (13,9 بليون ليرة)
1998	12 مليون (20 بليون ليرة)

- قدرت مساهمات إيطاليا بـ 18 بليون ليرة (10.5 مليون دولار أمريكي) من الأعوام 1995-1997.
- إيطاليا مولت عدد من برامج الأبحاث و التطوير لقضايا الألغام، لكن القيمة الاجمالية غير معروفة.

فنلندا - 27.9 مليون دولار أمريكي

2001	**4,5 مليون (30 مليون مارك فنلندي، 5 مليون يورو)**
2000	4 مليون (26,9 مليون مارك فنلندي)
1999	5 مليون (28,7 مليون مارك فنلندي)
1998	6.6 مليون
1997	4.5 مليون
1996	1.3 مليون
1995	0.7 مليون
1991 - 94	1.3 مليون

فرنسا - 16.8 مليون دولار أمريكي

2001	**2,7 مليون (3 مليون يورو)**
2000	1.2 مليون
1999	0.9 مليون
1995- 1998	12 مليون

- خصصت فرنسا مبالغ إضافية كبيرة لتمويل الأبحاث و التطوير بما في ذلك 14,914,000 يورو (13,393,000 دولار) من أجل أبحاث و تطوير "الألغام المضادة للألغام" في العام 2001، لكن القيمة المرتبطة ببرامج الأبحاث و التطوير للقضايا الإنسانية غير معروفة.

بلجيكا – 11,8 مليون دولار أمريكي

2001	**1,9 مليون (2,2 مليون يورو)**
2000	2.5 مليون (111 مليون فرنك بلجيكي)
1999	2.3 مليون (93 مليون فرنك بلجيكي)
1998 -1994	5.1 مليون

- شكل إجمالي تمويل برامج الأبحاث و التطوير 1.4 مليون دولار أمريكي (1,5 مليون يورو) في العام 2001، 1,3 مليون دولار في العام 2000، و أربعة ملايين حتى العام 1999.

ألنمسا - 7.9 مليون دولار أمريكي

2001	**0.89 مليون (13,7 مليون شلنج نمساوي)**
2000	1.9 مليون (30 مليون شلنج نمساوي)
1999	0.95 مليون (15 مليون شلنج نمساوي)
1998 -1994	4.2 مليون

إيرلندا – 7,8 مليون دولار أمريكي

2001	**2 مليون (1,8 مليون جنيه إيرلندي، 2,2 مليون يورو)**
2000	1,4 مليون (1,3 مليون جنيه إيرلندي)
1999	1.8 مليون (1,6 مليون جنيه إيرلندي)
1998 -1994	2.6 مليون

نيوزيلاند – 6,6 مليون دولار أمريكي

2001	**0,95 مليون (2,3 مليون دولار نيوزيلاندي)**
2000	0,7 مليون (1,8 مليون دولار نيوزيلاندي)
1999	0,9 مليون (1,8 مليون دولار نيوزيلاندي)
1998 -1992	4 مليون (6,9 مليون دولار نيوزيلاندي)

أسبانيا – 4,2 مليون دولار أمريكي

2001	**0,7 مليون (741,357 يورو)**
2000	0.9 مليون (185 مليون بيزيتا)
1999	0.7 مليون (178 مليون بيزيتا)
1998	0.8 مليون (152 مليون بيزيتا)
1997	0.9 مليون (175 مليون بيزيتا)
1996	0.1 مليون
1995	0.1 مليون

الدول الأخرى التي ساهمت بتمويل لقضايا الألغام:

- أعلنت المملكة العربية السعودية في العام 2001 أنها ستقدم ثلاثة ملايين من الدولارات على إمتادا أكثر من 3 سنوات للبرنامج الوطني اليمني لإزالة الألغام (غير معروف كم أنفق في العام 2001).
- سلوفينيا – 2,2 مليون دولار أمريكي من الأعوام 1998-2001، إضافة إلى 418,373 دولار في العام 2001.
- لوكسمبورغ – 2,1 مليون دولار أمريكي من الأعوام 1998-2001، إضافة إلى 718,896 دولار في العام2001.
- آيسلاند – مليون دولار أمريكي من الأعوام 1997-2000، لا شيء في العام 2001.
- كوريا الجنوبية – 910,000 دولار من الأعوام 1998-2001، إضافة إلى 150,000 دولار في العام 2001.
- أعلنت الإمارات العربية المتحدة في مارس / آذار 2001 عن نيتها في منح 50 مليون دولار من أجل إعادة بناء جنوب لبنان، إضافة إلى تمويل بعض نشاطات قضايا الألغام. تم التوقيع على مذكرة التفاهم بين الإمارات العربية المتحدة و لبنان في أكتوبر / تشرين الأول 2001؛ إلى الآن ليس معلوماً ما إذا تم إنفاق إي مبلغ لقضايا الألغام في العام 2001.

مساعدة الدول و الضحايا

نصت معاهدة حظر الألغام في مادتها السادسة فقرة 3 أن **"كل دولة يسمح لها وضعها بأن تقدم المساعدة للعناية و إعادة التأهيل و لإعادة الدمج الإجتماعي و الإقتصادي لضحايا الألغام ... يجب أن تفعل ذلك".** في العديد من الدول الموبوءة بالألغام المساعدة المتوفرة لتلبية احتياجات الناجين من الألغام غير متكافئة و الحاجة، بالتالي هناك حاجة ماسة للمساعدة الخارجية من أجل تقديم العناية و إعادة التأهيل اللازمين للناجين من الألغام.

من الصعب الحصول على أرقام دقيقة و شاملة و قابلة للمقارنة عن تمويل برامج مساعدة الضحايا، لأن بعض الحكومات لا تخصص مبالغ خاصة لمساعدة الضحايا، بل تفضل إعتبار مساعدة الضحايا كجزء متكامل من القضايا الإنسانية للألغام. بعض الدول الأخرى؛ السويد و المملكة المتحدة على سبيل المثال لا تخصصا البته مبالغ خاصة لمساعدة الضحايا، على إعتبار أن التمويل ينال ضحايا الألغام الأرضية من خلال برامج التنمية ثنائية الأطراف و غيرها من المساهمات.

علاوة على ذلك الكثير إن لم تكن معظم برامج مساعدة الضحايا تنفذ من قبل منظمات غير حكومية و التي تتلقى تمويلاً من مصادر مختلفة؛ كالحكومات، الممولين الخاصين و المؤسسات الخيرية. بالتالي لا يمكن إعتبار المعلومات التي عرضت هنا صورة عن التمويل العالمي الإجمالي لبرامج مساعدة ضحايا الألغام.

من المعلومات المتوفرة في تقرير المرصد العالمي للألغام عن دولة، ممولي برامج مساعدة الضحايا للعام 2001 هم:

أستراليا	473,078 دولار
النمسا	382,238 دولار
بلجيكا	450.112 دولار
كندا	4,812.009 دولار
الدانمارك	306.223 دولار
فنلندا	643.721 دولار
فرنسا	95,829 دولار
ألمانيا	964,959 دولار
إيرلندا	454.674 دولار
إيطاليا	1,145,537 دولار
اليابان	668,000 مليون دولار

لوكسمبورغ	356,788 دولار
هولندا	1,472,091 دولار
نيوزيلاند	109,200 دولار
النرويج	4.538,385 دولار
البرتغال	56,080 دولار
سلوفينيا	165,807 دولار
جنوب أفريقيا	20,000 دولار
الولايات المتحدة الأمريكية	10,969,340 دولار
	28,084,071 دولار

من الجدير بالمحلاظة أنه في الوقت الذي تظهر فيها مساهمة الولايات المتحدة كأكبر المساهمات، إلا كلها تقريباً تتم عبر صندوق ليهي لضحايا الحرب (10 مليون دولار في العام 2001) و هو صندوق يدعم البرامج المعنية بكل ضحايا الحرب؛ نسبة التمويل الذي يدعم برامج ضحايا الألغام الأرضية غير متوفرة.

في العام 2001 وصلت مساهمة الإغاثة الخاصة لقضايا الألغام التابعة للجنة الدولية للصليب الأحمر إلى 19.1 مليون فرنك سويسري (11.4 مليون دولار) لنشاطات مساعدة ضحايا الألغام المتضمنة: العناية الطارئة، المساعدة الطبية المستمرة و إعادة التأهيل الفيزيائية في 35 دولة موبوءة بالألغام [100]. في العام 2001 إحدى عشرة دولة ساهمت في صندوق الإغاثة الخاصة بمبلغ 8,6 مليون فرنك سويسري[101]. في العام 2001 من المانحين الآخرين؛ جمعيات الصليب الأحمر الوطنية من كندا، الدانمارك، فرنسا، ألمانيا، الصين (هونغ كونغ)، اليابان، نيوزيلاند، النرويج و اسبانيا، كذلك منظمات أخرى مثل المحور الدولي، UEFA، Soroptimist الدولية و جزء من زيوريخ.

صندوق اللجنة الدولية للصليب الأحمر الخاص بالمعاقين أنفق 2,8 مليون فرنك سويسري (1,7 مليون دولار أمريكي) على برامج إعادة التأهيل الفيزيائية للمعاقين، من بينهم الناجين من الألغام الأرضية في العام 2001. النرويج، الولايات المتحدة الأمريكية و هولندا ساهمتا بـ2,6 مليون فرنك سويسري (1,5 مليون دولار)؛ جمعية الصليب الأحمر النرويجية و غيرها من المنظمات أيضاً قدمت مساهمتها[102].

في العام 2001، صندوق الإئتمان السلوفيني الدولي لإزالة الألغام و مساعدة الضحايا (ITF) خصص 1,325 مليون دولار أمريكي لبرامج مساعدة الضحايا. هذه تشكل 5 % من كامل إنفاق صندوق الإئتمان في العام 2001، أقل بكثير من مراد صندوق الإئتمان المحدد بـ 15%.

---

[100] اللجنة الدولية للصليب الأحمر "تقرير اللجنة الدولية للصليب الأحمر الخاص: قضايا الألغام 2001"، جنيف، يوليو / تموز 2002، ص.51. إجمالي نفقات برامج الإغاثة الخاصة من بينها نشاطات التوعية بمخاطر الألغام كانت: 23,1 مليون فرنك سويسري في العام 2001.

[101] في العام 2001، حسب ما رود في "تقرير اللجنة الدولية للصليب الأحمر الخاص: قضايا الألغام 2001"، يوليو / تموز 2002، ص.45 بلغ إجمالي تمويل الدول: أستراليا (978,962 دولار أمريكي)، ألنمسا (200,215 دولار أمريكي)، بلجيكا (227,863 دولار أمريكي)، كندا (195,255 دولار أمريكي)، الدانمارك (250,426 دولار أمريكي)، فنلندا (640,522 دولار أمريكي)، إيرلندا (288,846 دولار أمريكي)، إيطاليا (713,755 دولار أمريكي)، هولندا (381,319 دولار أمريكي) و النرويج (1,242,565 دولار أمريكي). من الجدير بالملاحظة أنه في بعض حالات مساهمات الدول تختلف عن تلك التي تم التقرير عنها من قبل الدول في *تقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2002*. كما يجب ملاحظة أمر آخر أن 82,4 % فقط من كامل المساهمات لبرامج الإغاثة الخاصة للجنة الدولية للصليب الأحمر هي لمساعدة ضحايا الألغام مع مبالغ مخصصة لنشاطات التوعية بمخاطر الألغام و التعاون الإنساني بين الدول. سعر الصرف بتاريخ 31 ديسمبر / كانون الأول 2001، دولار = 1,6732 فرانك سويسري.

[102] في العام 2001، حسب ما رود في "تقرير اللجنة الدولية للصليب الأحمر الخاص: قضايا الألغام 2001"، يوليو / تموز 2002، ص.45 بلغ إجمالي تمويل الدول: هولندا (18,708 دولار أمريكي)، النرويج (1,082,051 دولار أمريكي) و الولايات المتحدة الأمريكية (445,236 دولار أمريكي).

سبع دول ساهمت في برامج مساعدة ضحايا الألغام خلال صندوق الإئتمان الدولي؛ ألنمسا، كندا، كرواتيا، الدنمارك، لوكسمبورغ، سلوفينيا و الولايات المتحدة. من بين الخاصين الآخرين الخاصين مؤسسة محاربي أمريكا القدامى في فييتنام.

رغم أن دعم برامج مساعدة ضحايا الألغام مدرج في سياسة الإتحاد الأوروبي لقضايا الألغام، إلا أنه لم يتم تقديم أي تمويل لهذا النوع من البرامج في ميزانية قضايا الألغام للعام 2001. و لكن قدم تمويلاً عن طريق خطوط الإنفاق الأخرى، كتلك الصادرة من مكتب الاتحاد الأوروبي للمساعدة الإنسانية (ECHO)، لدعم البرامج التي تساعد المعاقين في الدول الموبوءة بالألغام، القيمة الإجمالية لهذه المساهمات غير معروفة.

المتلقين الرئيسيين في تمويل قضايا الألغام

إن الحصول على أرقام دقيقة و كاملة و قابلة للمقارنة للمتقلين الرئيسيين لتمويل قضايا الألغام يعد أكثر تحييراً من الحصول على تلك المتعلقة بالمانحين الرئيسيين. فقط قسم من معلومات التمويل للعام 2001 متوفرة و الواردة من قاعدة بيانات نفقات قضايا الألغام التابعة لخدمة الأمم المتحدة لقضايا الألغام، و ذلك لأن العديد من الممولين الرئيسيين لم يدرجوا في سجل البيانات للعام 2001.

حسب المعلومات المتوفرة لدى المرصد العالمي للألغام فإن - و بشكل تصاعدي - أكبر متلقي تمويل قضايا الألغام منذ أوائل التسعينات؛ أفغانستان (193 مليون دولار أمريكي)، موزمبيق (160 مليون دولار أمريكي)، كمبوديا (146 مليون دولار أمريكي)، البوسنة و الهرسك (103 مليون دولار أمريكي)، كوسوفو / جمهورية يوغسلافيا الفيدرالية (85 مليون دولار أمريكي)، شمال العراق (80 مليون دولار أمريكي)، أنغولا (71 مليون دولار أمريكي) و لاوس (42 مليون دولار أمريكي). لبنان، إريتريا و فييتنام تظهر كمتلقين رئيسين في السنوات القليلة المنصرمة.

أعلى المتلقين للعام 2001، شمال العراق (30 مليون دولار أمريكي)، كمبوديا (21 مليون دولار أمريكي)، البوسنة و الهرسك (16,6 مليون دولار أمريكي)، موزمبيق (15,1 مليون دولار أمريكي)، أنغولا (15 مليون دولار أمريكي)، أفغانستان (14,1 مليون دولار أمريكي)، لبنان (12,6 مليون دولار أمريكي)، كوسوفو (8,4 مليون دولار أمريكي)، اريتريا (8,4 مليون دولار أمريكي) و لاوس (7,5 مليون دولار أمريكي).

في العام 2001 عدد من برامج قضايا الألغام عانت من مشاكل خطيرة أو حتى من أزمات حادة في التمويل، مثل أفغانستان، أنغولا، البوسنة و الهرسك، كوستا ريكا و لاوس.

أفغانستان

عَجْز تمويل برامج قضايا الألغام في أفغانستان قبل أحداث 11 سبتمبر / أيلول 2001 هدد مرة أخرى بتقليص عمليات قضايا الألغام كما فعل في العام 2000. و بعد أحداث 11 سبتمبر / أيلول 2001 توقفت عمليات قضايا الألغام. البنية التحتية لقضايا الألغام عانت بشدة خلال النزاع العسكري التالي، لأن بعض الجماعات المقاتلة نهبت المكاتب، صادرت المركبات و التجهيزات، و أعتدت على الكادر المحلي. قتل أربعة من خبراء إزالة الألغام و كلبي تحري الألغام خلال غارات الطيران الأمريكي.

تمويل برامج الأمم المتحدة لقضايا الألغام في أفغانستان (MAPA) شكلت إجمالي 193,5 مليون دولار من العام 1991 و حتى أغسطس / آب 2001. الإجمالي 14,1 مليون دولار للعام 2001 يشكل أصغر مبلغ منذ العام 1992. في العام 2000 كان تمويل قضايا الألغام 22,8 مليون دولار. كان هناك تسعة مانحين في العام 2001 مقارنة بإثني عشر مانح للعام 2000. تمويل برامج الأمم المتحدة لقضايا الألغام في أفغانستان تتضمن عمليات إزالة الألغام و التوعية بمخاطر الألغام، و لكن ليس برامج مساعدة ضحايا الألغام.

الأحداث الأخيرة زيدت بشكل كبير أهتمام المانحين تجاه أفغانستان. فمنذ أكتوبر / تشرين الأول 2001 أنفق حوالي 64 مليون دولار أمريكي لقضايا الألغام في أفغانستان.

موزمبيق

يقدر أن إجمالي تمويل قضايا الألغام في موزمبيق شكلت حوالي 160 مليون دولار أمريكي من الأعوام 1993-2001. ثلاثة عشر مانحاً أفاد في تقاريرهم للمرصد العالمي للألغام أن مساهماتهم لقضايا الألغام في موزمبيق للعام 2001 أجملت حوالي 15,1 مليون دولار أمريكي. قد تكون هناك مساهمات أخرى لم يتم تسجيلها من قبل المرصد العالمي للألغام. المرصد العالمي للالغام رصد حوالي 17 مليون دولار أمريكي كتمويل لقضايا الألغام في موزمبيق.

كمبوديا

إجمالي تمويل قضايا الألغام لكمبوديا منذ العام 1994 و حتى 2001 تجاوز 146 مليون دولار أمريكي. و في العام 2001 أفاد سبعة عشر مانحاً أن مساهماتهم لقضايا الألغام في كمبوديا أجملت أكثر من 21 مليون دولار أمريكي. و في العامين 2001 و 2002 عدد من المانحين استأنف تمويلهم لمركز كمبوديا لقضايا الألغام، مستعرضين الثقة المسترجعة بعد أزمات الماضي. في العام 2000 شكل إجمالي تمويل قضايا الألغام حوالي 25 مليون دولار أمريكي.

البوسنة و الهرسك

تمويل قضايا الألغام في البوسنة والهرسك شكلت إجمالي 103 مليون دولار أمريكي من الأعوام 1995 و حتى 2001. تمويل العام 2001 شكل 16,6 مليون دولار أمريكي، مقارنة بـ 16,2 مليون دولار أمريكي للعام 2000 و 23 مليون دولار أمريكي للعام 1999. و كما هو الحال بالنسبة للعام 2000 شهد العام 2001 أيضاً أزمات مالية كبيرة، و خاصة مراكز قضايا الألغام، على الأقل جزئياً نتيجة تلاشي ثقة الممولين.

كوسوفو

بناء على الدراسة المستقلة التي أجرتها مجموعة براكسيس لمصلحة خدمة الأمم المتحدة لقضايا الألغام، بلغ تمويل قضايا الألغام في كوسوفو حوالي 85 مليون دولار أمريكي من منتصف العام 1999 حيث بدأت العمليات وحتى نهاية العام 2001 عندما أعلنت الأمم المتحدة الإتمام الناجح لعمليات إزالة الألغام. المرصد العالمي للألغام سجل حوالي 8,4 مليون دولار أمريكي تمويل قضايا الألغام للعام 2001.

أنغولا

بشكل استثنائي كان من الصعب جداً الحصول على معلومات دقيقة حول تمويل قضايا الألغام في أنغولا. حسب ما أوردته التقديرات فإن تمويل قضايا الألغام في أنغولا أجملت حوالي 71 مليون دولار أمريكي من العام 1993 و حتى العام 2001. الموازنات السنوية للمنظمات غير الحكومية الرئيسية العاملة في قضايا الألغام للعام 2001 شكلت أكثر من 13,5 مليون دولار أمريكي. علاوة على ذلك اليونيسيف أنفقت حوالي 1,5 مليون دولار أمريكي لبرامج التوعية التعليمية بمخاطر الألغام كما أن اللجنة الدولية للصليب الأحمر أنفقت مبلغاً غير معروفاً لبرامج التوعية التعليمية بمخاطر الألغام و مساعدة الضحايا. و بناء على المعلومات التي قدمها المانحين و المنظمات المعنية بقضايا الألغام للمرصد العالمي للألغام، شكل تمويل العام 2000 حوالي 13 مليون دولار أمريكي.

شمال العراق

يقدر أن تمويل قضايا الألغام في شمال العراق شكلت حوالي 80 مليون دولار أمريكي من الأعوام 1993 و حتى 2001. برنامج العراق لقضايا الألغام تحت ولاية الأمم المتحدة، ممول بكشل كامل من قبل برنامج الأمم المتحدة النفط مقابل الغذاء و الذي بدأ في العام 1997. برنامج قضايا الألغام أنفق حوالي 28 مليون دولار أمريكي في العام 2001، و حوالي 20 مليون دولار أمريكي في العام 2000. أثنتين من أهم المنظمات غير الحكومية العاملة في قضايا الألغام؛ مجموعة استشارات قضايا الألغام و المنظمة النرويجية لقضايا الألغام، تلقت تمويلاً عير تمويل برنامج الأمم المتحدة، يقدر بحوالي 2,4 مليون دولار في العام 2001.

لاوس

إجمالي تمويل قضايا الألغام في لاوس قدر بحوالي 42 مليون دولار أمريكي من الأعوام 1994 و حتى 2001. وبناء على إفادة برنامج لاو للذخائر غير المنفجرة شكل تمويل قضايا الألغام للاوس في العام 2001 تقريباً 7,5 مليون دولار أمريكي. في تقرير المرصد العالمي للألغام تم رصد حوالي 8,6 مليون دولار أمريكي للعام 2000.

أمريكا الوسطى ـ كوستا ريكا، غواتيمالا، هوندوراس و نيكاراغوا

تمويل برنامج المساعدة لإزالة الألغام في أمريكا الوسطى (PADCA) لمنظمة الدول الأمريكية (OAS) و التي تعمل في إزالة الألغام و الذخائر غير المنفجرة في كوتساريكا، غواتيمالا، هوندوراس و نيكاراغوا شكل 27,3 مليون دولار أمريكي من الأعوام 1992 و حتى 2001. و في العام 2001 البرنامج الإقليمي لمنظمة الدول الأمريكي تلقى تمويل من 4,7 مليون دولار أمريكي، إنخفاض عن 4,9 مليون دولار أمريكي للعام 2000.

لبنان

منذ الإنسحاب الإسرائيلي من جنوب لبنان في مايو / أيار 2000 إرتفع تمويل و نشاطات قضايا الألغام بشكل كبير. قدمت حوالي ستة ملايين دولار أمريكي في العام 2000، كما قدر المرصد العالمي للألغام أنه حوالي 12,6 مليون دولار أمريكي خصصت لمشاريع قضايا الألغام في لبنان في العام 2001 من قبل 13 مانح على الأقل؛ من بينهم الولايات المتحدة الأمريكية (4,6 مليون دولار أمريكي). أعلنت الإمارات العربية المتحدة في مارس / آذار 2001 عن نيتها في منح 50 مليون دولار أمريكي من أجل مساعدة إعادة إعمار جنوب لبنان و من أجل نشاطات قضايا الألغام. تم التوقيع على مذكرة التفاهم بين الإمارات العربية المتحدة و لبنان في أكتوبر / تشرين الأول 2001؛ و إلى الآن ليس معروفاً إذا ما تم إنفاق إي مبلغ لقضايا الألغام في العام 2001.

فييتنام

بناء على تقارير المانحين تم تقديم أو إنفاق أكثر من 25 مليون دولار أمريكي لقضايا الألغام في فييتنام خلال السنوات القليلة المنصرمة. هذه تضم 11,2 مليون دولار أمريكي منحت في مارس / آذار 2002 من قبل الحكومة اليابانية لوزارة الدفاع من أجل توفير معدات إزالة الألغام لإستخدامها في مشاريع تنمية البنية التحتية، مثل الطريق السريع هو تشي مينه. في العام 2001 قدمت حوالي 5,7 مليون دولار أمريكي، من بينها 3,5 مليون دولار أمريكي من الولايات المتحدة الأمريكية.

كرواتيا

كلفت عمليات إزالة الألغام في كرواتيا من الأعوام 1997 – 2001 حوالي 103 مليون دولار أمريكي. كرواتيا أنفقت على معظم عمليات إزالة الألغام من الميزانية الوطنية لكنها أيضاً تلقت دعماً دولياً. مركز CROMAC أفاد أنه في العام 2001 أنفق 26,4 مليون دولار أمريكي، و أنه من ذلك الإجمالي 20,6 مليون دولار أمريكي تمويل دولة كرواتيا بنفسها و 5,8 من المانحين الآخرين. قاعدة البيانات لنفقات قضايا الألغام للأمم المتحدة أفادت أن مبلغ 7,2 مليون دولار أمريكي قدم من تسعة مانحين في العام 2001. في العام 2000 شكل إجمالي نفقات قضايا الألغام 22,5 مليون دولار أمريكي.

مراجعات إقليمية

أفريقيا

سياسة حظر الألغام

39 دولة من بين 48 دولة في أفريقيا من الدول الأطراف في معاهدة حظر الألغام. أربع دول من بين الدول الست الأطراف الجديدة خلال فترة هذا التقرير من هذه المنطقة، بإنضمام إريتريا (27 أغسطس / آب 2001)، نيجيريا (27 سبتمبر / أيلول 2001) و جمهورية كونغو الديموقراطية (2 مايو /أيار 2002)، و مصادقة أنغولا (5 يوليو / تموز 2002). كل من أنغولا، جمهورية كونغو الديموقراطية و اريتريا استخدمت الألغام المضادة للأفراد بشكل مكثف خلال السنوات الأخيرة لكن بعد إنبثاق مبادرات السلام قررت الإمتناع عن أي استخدام مستقبلي لها. كل دولة عضو في إتحاد دول أفريقيا الجنوبية للتنمية (SADC) الآن دولاً أطرافاً في المعاهدة، مثل كل الأعضاء الستة عشر للاتحاد الاقتصادي لدول غرب أفريقيا (ECOWAS).

ست دول أفريقية وقعت و لكنها لم تصادق على المعاهدة: بوروندي، الكاميرون، إثيوبيا، غامبيا، ساوتومي أيه برينسيب و السودان. بالتالي فقط ثلاث دول في المنطقة تبقى خارج المعاهدة: جمهورية أفريقيا الوسطى (CAR)، جزر القمر و الصومال. ثلاث من بين الدول التسع غير الأطراف في المعاهدة – الكاميرون، جمهورية أفريقيا الوسطى و غامبيا – قد إنتهت من الإجراءات الوطنية اللازمة للإنضمام بالمعاهدة، و لكن إلى الآن لم تودع رسمياً صكوك المصادقة أو الإنضمام لدى الأمم المتحدة.

خلال هذه الفترة، فقط بوركينا فاسو أقرت تشريعاً وطنياً لتطبيق معاهدة حظر الألغام. ثلاث دول أطراف أفريقية أخرى لديها تشريعاً وطنياً لتطبيق المعاهدة: مالي، موريتوس و زمبابوي. تسع دول أشارت إلى أن تشريعات تطبيق المعاهدة حالياً قيد السن أو أنه قد تم دراسة مسوّدة التشريع الوطني: بوتسوانا، ساحل العاج، موريتيانا، موزمبيق، السيشل، جنوب أفريقيا، سوازيلاند، أوغندا و زامبيا. ليسوثو و ناميبيا تعتبران أن القوانين الموجودة لديها كافية و أنها لا ترى أن هناك ضرورة لسن تشريع جديد. المرصد العالمي للألغام لا يعلم ما إذا تم إتخاذ أي خطوات لسن تشريعات التطبيق الوطنية في الدول الأطراف المتبقية.

إن الإمتثال لمتطلبات المادة 7 بشأن تقارير الشفافية في تحسن مستمر. فخلال هذه الفترة تسع دول أودعت تقاريرها الأولى للشفافية للمادة 7: تشاد، غانا، كينيا، موريتانيا، موريتوس، موزمبيق، رواندا، أوغندا، و زامبيا. على أنه في 31 يوليو / تموز 2002، تسع عشرة دولة من دول الأطراف في المنطقة كانت متأخرة في تقديم تقاريرها الأولية: كاب فيردي، جمهورية كونغو الديموقراطية، ساحل العاج، جيبوتي، غينيا الإستوائية، اريتريا، الغابون، غانا، غينيا، غينيا بيساو، ليبيريا، ملاوي، ناميبيا، النيجر، السيشل، سيراليون، تنزانيا و توغو. بعض هذه التقارير الأولية كانت واجبة الأداء في أغسطس / آب 1999.

لم تصوت ضد و لم تمتنع أي دولة أفريقية عن التصويت على قرار المجلس العمومي للأمم المتحدة رقم 56/24M المتعلق بدعم معاهدة حظر الألغام في 29 نوفمبر / تشرين الثاني 2001. جزر القمر الدولة غير الموقعة على المعاهدة صوتت لصالح القرار.

24 حكومة أفريقية حضرت المؤتمر الثالث للدول الأطراف في المعاهدة الذي عقد في مناغوا - نيكاراغوا في سبتمبر / أيلول 2001، من بينها الدول الموقعة على المعاهدة: بوروندي، الكاميرون، إثيوبيا و السودان. 29 دولة أفريقية حضرت إجتماع المجلس غير الدوري للجنة الدائمة للعام 2002 في جنيف بما فيها الدول غير الموقعة على المعاهدة: جمهورية أفريقيا الوسطى و جزر القمر، والدول الموقعة: بوروندي، الكاميرون، إثيوبيا و السودان. في سبتمبر / أيلول 2001 عينت كينيا للقيام بمهام المقرر للجنة الدائمة لإزالة الألغام، التوعية بمخاطر الألغام و التقنيات المتعلقة بها.

في يونيو / حزيران 2002، عقد المؤتمر الأول لخبراء إزالة الألغام لإتحاد دول أفريقيا الجنوبية للتنمية (SADC) في لواندا - أنغولا، خلال هذا المؤتمر عُقد الاجتماع السابع للجنة قضايا الألغام التابعة لإتحاد دول أفريقيا الجنوبية للتنمية، الذي حضرته: أنغولا، ناميبيا، موزمبيق، جنوب أفريقيا، سوازيلاند، تنزانيا، زامبيا و زيمبابوي. اللجنة الدولية للصليب الأحمر نظمت "مؤتمراً حول الأسلحة و القانون الإنساني الدولي: إتفاقية الأسلحة التقليدية و معاهدة أوتاوا" في أبوجا - نيجيريا 10 - 11 أكتوبر/ تشرين الأول 2001، بالتعاون مع الاتحاد الاقتصادي لدول غرب أفريقيا، حضرت المؤتمر 14 دولة.

أقامت اللجنة الدولية للصليب الأحمر برعاية وزير خارجية جنوب أفريقيا، الندوة الإقليمية السنوية الثانية حول القانون الدولي الإنساني في بريتوريا من 21-23 مايو / أيار 2002، و الذي تضمن ورشات عمل حول التشريعات الوطنية لتطبيق معاهدة حظر الألغام؛ 12 من بين 14 دولة من أعضاء إتحاد دول أفريقيا الجنوبية للتنمية حضرت الندوة.

الإستخدام

أستمر استخدام الألغام المضادة للأفراد من قبل كل من القوات الحكومية و متمردي UNITA خلال العام 2001، لكن منذ إتفاقية السلام في أبريل / نيسان 2002 لم ترد أي تقارير عن استخدام جديد للألغام. اريتريا و أثيوبيا توقفتا عن استخدام الألغام منذ إنتهاء نزاع الحدود بينهما في يونيو / حزيران 2000، كما أن اريتريا إنضمت إلى معاهدة حظر الألغام.

لم يتلق المرصد العالمي للألغام أي مزاعم بخصوص قيام متمردي MFDC في السنغال أو جيش الملك للمقاومة (قاعدتها أوغندا) باستخدام الألغام، رغم وجود بعض المخاوف حول احتمال قيام كليهما باستخدام الألغام في المستقبل. في السودان قلت الإتهامات المتبالدة حول الاستخدام الجديد للألغام من قبل كل من الحكومة و مقاتلي SPLA/M ثم أن الأدلة لم تكن مؤكدة. هذا، و يعتقد استمرار استخدام الألغام المضادة للأفراد من قبل الجماعات المتقاتلة في الصومال خلال فترة هذا التقرير.

منذ العام 1998 تقريباً كل القوات المتقاتلة في جمهورية كونغو الديموقراطية أتُهمت باستخدام الألغام المضادة للأفراد في مرحلة من المراحل، لكن معظمها أنكرت. في مارس / آذار 2002 حصل المرصد العالمي للألغام على أعتراف باستخدام جارٍ للالغام المضادة للأفراد من قبل متمردي الحشد الكونغولي للديموقراطية و الذي يتعاون مع الجيش الرواندي.

نوه *تقرير المرصد العالمي للألغام للعام 2001* إلى بعض المزاعم الخطيرة التي تفيد أن القوات المسلحة في أوغندا - التي تعد من دول الأطراف - استخدمت الألغام المضادة للأفراد في جمهورية كونغو الديموقراطية في يونيو/حزيران 2000. أوغندا كررت نفيها لهذه المزاعم و قد صرحت أنها تجري حالياً تحقيقات إزاء هذه المزاعم، في إطار روح التعاون و الشفافية التي تدعو إليها معاهدة حظر الألغام. المرصد العالمي للألغام ما زال يتلقى روايات مقلقة حول الاستخدام المستمر للألغام المضادة للأفراد داخل بوروندي من قبل كل من القوات الحكومية و المتمردة، و الاستخدام المستمر للألغام في جمهورية كونغو الديموقراطية من قبل جيش بوروندي. الحكومة تنكر هذه المزاعم بشدة، و المرصد العالمي للألغام لم يتمكن من تقصي الحقائق بشكل مستقل.

الإنتاج و النقل

لم تقم أي دولة أفريقية بإنتاج الألغام المضادة للأفراد. أوغاندا أفادت بأنها دعت الملحقيات العسكرية الأجنبية للتفتيش و التأكد من المزاعم القائلة بوجود تجهيزات إنتاج الألغام، و كانت نتيجة التفتيش عدم وجود أي خطوط إنتاج للألغام.

الاستخدام السابق للألغام و المزاعم الحالية حول أستخدام الألغام المضادة للأفراد في المنطقة أثار الشكوك حول النقل غير المشروع للألغام عبر الحدود، لكن المرصد العالمي للألغام لم يتمكن من رصد أي حالات خاصة.

التخزين و التدمير

فقط خمس دول أطراف أفريقية صرحت للمرصد العالمي للألغام أنها إنتهت من تدمير مخزونها من الألغام: مالي، موريتانيا، ناميبيا، جنوب أفريقيا و زيمبابوي. خلال فترة التقرير لم تنته أي دولة أفريقية من تدمير مخزونها من الألغام.

و بينما صرحت روندا في تقريرها الأول للشفافية في سبتمبر / أيلول 2001 أنه ليس لديها مخزون من الألغام، هناك أدلة دامغة حول تلقي روندا إلغاماً مضادة للأفراد في الماضي؛ لذا فهو غير معروف متى تم تدميرها.

ثمان دول من دول الأطراف في أفريقيا صرحت رسمياً أنها لم تملك أبداً مخزوناً للألغام المضادة للأفراد، باستثناء ما كان منها لإغراض التدريب: بنين، بوتسوانا، بوركينافاسو، ليسوثو، مدغشقر، النيجر، السنغال، سوازيلاند و زامبيا. زامبيا صرحت أنها ستحتفظ بكامل مخزونها من الألغام المؤلف من 6,691 لغماً مضاداً للأفراد لإغراض التدريب. النيجر أيضاً أفادت و لأول مرة أنها لا تملك مخزوناً من الألغام، و هو مناقض للمعلومات السابقة.

عشر دول أفريقية من الدول الأطراف لم تصرح بشكل رسمي عن وجود أو عدم وجود مخزون من الألغام لديها: كاب فيردي، ساحل العاج، غينيا الإستوائية، الغابون، غانا، غينيا، غينيا، ملاوي، موريتوس، السيشل و توغو.

فقط ثلاث من دول الأطراف في أفريقيا أفادت أنها قيد تدمير مخزونها من الألغام: تشاد، موزمبيق و أوغندا. إحدى عشرة دولة لم تبدأ بعد عمليات التدمير: جمهورية الكونغو، جيبوتي، غينيا بيساو، كينيا، ليبيريا، سيراليون و تنزانيا، كذلك الدول الأطراف حديثة العهد التي ما زال عليها الإعلان عن حجم مخزونها من الألغام و عن خططها للتدمير: أنغولا، جمهورية كونغو الديموقراطية، أريتريا و نيجيريا. الموعد النهائي لتدمير مخزون الالغام المحدد في المعاهدة بالنسبة لجيبوتي يقترب بسرعة (الأول من مارس / آذار 2003).

إثنتي عشرة دولة من دول الأطراف من أفريقيا مارست خيار استبقاء الألغام المضادة للأفراد لأهداف التدريب و التطوير المنصوص عليها في المادة 3 من معاهدة حظر الألغام: زامبيا (6,691 لغماً)، موريتانيا (5,728 لغماً)، جنوب أفريقيا (4,455 لغماً)، كينيا (3,000 لغماً)، أوغندا (2,400 لغماً)، مالي (2,000 لغماً)، زيمبابوي (700 لغماً)، جمهورية كونغو (400 لغماً)، موريتوس (93 لغماً)، غينيا بيساو (50 لغماً)، بوتسوانا و تشاد (غير معلوم). جنوب أفريقيا الدولة الطرف الوحيدة التي أفادت في تجديد تقريرها السنوي عن عدد الألغام المستهلكة (50 لغماً). زامبيا الدولة الطرف الوحيدة في العالم التي قررت بناء على نص المادة 3 استبقاء كامل مخزونها من الألغام بحجمه هذا.

إحدى عشرة دولة من دول الأطراف في أفريقيا قررت عدم استبقاء أي ألغام مضادة للأفراد: بنين، بوركينافاسو، الغابون، غانا، ليسوثو، مدغشقر، ملاوي، موزمبيق، روندا، السنغال و سوازيلاند.

بين الدول الثلاث غير الموقعة على المعاهدة، جمهورية أفريقيا الوسطى أعلنت و لأول مرة أن لديها عدد محدود من الألغام المضادة للأفراد في مستودعاتها، و التي تم استبقاؤها فقط لأغراض التدريب؛ جزر القمر أعلنت أن ليس لديها مخزون من الألغام؛ يعتقد أن مختلف الجماعات المتقاتلة في الصومال لديها مخزون كبير من الألغام المضادة للأفراد.

بين الدول الست الموقعة على المعاهدة؛ بوروندي أعلنت في أغسطس / آب 2001 أن لديها مخزون من الألغام يتألف من 1200 لغماً مضاداً للأفراد؛ الكاميرون أكدت تصريحها السابق الذي يشير احتفاظها بـ 500 لغم للأغراض التدريبية؛ غامبيا صرحت مرة أخرى أن ليس لديها مخزون من الألغام؛ ساو توميه و برنسيب صرحت في الماضي أنه ليس لديها مخزون من الألغام؛ السودان صرحت مرة أخرى أن ليس لديها مخزون من الألغام، رغم أن هذه التصريحات تتناقض مع المزاعم و الأدلة حول إستخدام الألغام المضادة للأفراد في الماضي كما هو مبين في التقارير السابقة للمرصد العالمي للألغام؛ من المحتمل أن لدى أثيوبيا مخزون ضخم من الألغام المضادة للأفراد، لكنها لم تكشف عن أية معلومات.

تمويل قضايا الألغام

برامج قضايا الألغام في أفريقيا في العام 2001 مولت بشكل أساسي من قبل: كندا، الدانمارك، فنلندا، ألمانيا، هولندا، النرويج، السويد، سويسرا، الولايات المتحدة الأمريكية و الاتحاد الأوروبي.

حسب المعلومات المتوفرة لدى المرصد العالمي للألغام، أكبر متلقي تمويل قضايا الألغام في أفريقيا و بشكل تصاعدي هي: موزمبيق (160 مليون دولار أمريكي) و أنغولا (71 مليون دولار أمريكي). في العام 2001 تلقت موزمبيق حوالي 15,1 مليون دولار أمريكي، لكن من المحتمل أن تكون هناك مساهمات إضافية لم يسجلها المرصد العالمي للألغام. و في الوقت الذي كان من الصعب الحصول على معلومات دقيقة حول التمويل في أنغولا، تمكن المرصد العالمي للألغام من رصد 15 مليون دولار أمريكي خصصت لقضايا الألغام في العام 2001؛ بعض برامج قضايا الألغام في أنغولا عانت من مشاكل خطيرة في التمويل في العام 2001.

عشرة مانحين ساهموا بحوالي 8,4 مليون دولار أمريكي لقضايا الألغام في اريتريا عام 2001. حوالي 4,3 مليون دولار أمريكي قدمت لقضايا الألغام في الصومال (الأرض الصومالية) في العام 2001. خمسة ممولين قدموا مليوني دولار أمريكي لقضايا الألغام في إثيوبيا في العام 2001. في العام 2001، قدم 1,62 مليون دولار لقضايا الألغام في غينيـابيسـاو، و1,3 مليون دولار أمريكي لقضايا الألغام في تشاد. في السنة المالية 2001 قدمت الولايات المتحدة الأمريكية 700,000 دولار أمريكي لزامبيا، 594,910 دولار أمريكي لزمبابوي، 400,000 دولار أمريكي لكل من جيبوتي، موريتانيا و روندا، و 40,000 دولار أمريكي لناميبيا.

مشكلة الألغام الأرضية

25 دولة في المنطقة إضافة إلى الأرض الصومالية، موبوءة بالألغام: أنغولا، بوروندي، تشاد، جمهورية كونغو، جمهورية كونغو الديموقراطية، جيبوتي، اريتريا، إثيوبيا، غينيا بيساو، كينيا، ليبيريا، ملاوي، موريتانيا، موزمبيق، ناميبيا، النيجر، رواندا، السنغال، سيراليون، الصومال، السودان، سوازيلاند، أوغندا، زامبيا و زيمبيابوي. أنغولا و موزمبيق تعتبران من الدول الأشد تلوثاً بالألغام. لم تدخل تنزانيا في السجل، لأن الأدلة تشير إلى أن مشكلة الألغام فيها مقتصرة على الجزء البوروندي من الحدود.

أنجز استطلاع آثار الألغام في تشاد (مايو / أيار 2001) و في موزمبيق (أغسطس / آب 2001). و قد رصدت عملية الاستطلاع في تشاد 417 منطقة موبوءة بالألغام و الذخائر غير المنفجرة مغطية 1,801 مليون متر مربع من الأراضي و مؤثرة على حوالي 284,435 شخصاً في 249 مجتمعاً. عملية الاستطلاع في موزمبيق وجدت أن 123 مديرية بين 128 في كل المقاطعات العشر موبوءة بحوالي 1,374 منطقة ألغام.

مركز استطلاع آثار الألغام و شركاؤه المتعاقدين حالياً ينفذون أو يخططون لإجراء عملية استطلاع لآثار الألغام في إثيوبيا، اريتريا و الصومال (الأرض الصومالية). كما أنه من المخطط إرسال بعثة استطلاعية سابقة لاستطلاع آثار الألغام لتزور أنغولا في سبتمبر / أيلول 2002. خدمة الأمم المتحدة لقضايا الألغام نفذت عمليات تقييم في موريتانيا و السودان في مايو / أيار 2001. المرصد العالمي للألغام لم يتلق أي معلومات حول قيام أي نوع من الاستطلاعات أو التقييم المعمق لمشكلة الألغام في جمهورية كونغو، كينيا، ليبيريا، ملاوي، النيجر، رواندا، السنغال، سيراليون أو زامبيا.

التنسيق و التخطيط في قضايا الألغام

11 بين 25 دولة من الدول الموبوءة بالألغام في أفريقيا لديها مركز قضايا الألغام (MAC) أو أي نوع آخر من الهيئات الوطنية المنسقة في قضايا الألغام: أنغولا، تشاد، جمهورية كونغو الديموقراطية، جيبوتي، اريتريا، غينيا بيساو، موريتانيا، موزمبيق، روندا، زامبيا و زيمبابوي.

في جمهورية كونغو الديموقراطية مركز قضايا الألغام أنشيء في العام 2002 بدعم من UNOPS. في أنغولا تم إنشاء قطاع اللجنة الوطنية لإزالة الألغام و المساعدة الإنسانية في 28 يوليو / تموز 2001. في غينيا بيساو، تم إنشاؤ اللجنة الوطنية للإزالة الإنسانية للألغام (CNDH) في 10 سبتمبر / أيلول 2001.

البرامج الوطنية لقضايا الألغام موجودة في أنغولا، تشاد، غينيابيساو، موزمبيق و زيمبابوي. لدى مراكز قضايا الألغام التابعة للأمم المتحدة في جمهورية كونغو الديموقراطية و اريتريا بعض المشاريع المحدودة لإزالة الألغام. في موزمبيق، المؤسسة الوطنية لإزالة الألغام أصدرت خطتها الوطنية الخمسية لقضايا الألغام (2002-2006). في الأرض الصومالية مكتب الأمم التحدة الإنمائي و مركز الأرض الصومالية لقضايا الألغام تبنى استراتيجية لقضايا الألغام. لم تقدم أي دولة من دول غير الأطراف خطة لبرامج قضايا الألغام في العام 2001.

عمليات إزالة الألغام

خلال العام 2001 و أوائل العام 2002، لاحظ المرصد العالمي للألغام بعض أنواع عمليات إزالة الألغام في 17 دولة في أفريقيا: أنغولا، تشاد، جمهورية كونغو الديموقراطية، جيبوتي، إريتريا، إثيوبيا، غينيا بيساو، كينيا، موريتانيا، موزمبيق، ناميبيا، رواندا، السنغال، السودان، أوغندا، زامبيا و زيمبابوي، وأيضاً الأرض الصومالية.

بدأت منظمة المعاقين الدولية في عام 2001 البرامج الإنسانية لإزالة الألغام في جمهورية كونغو الديموقراطية. في بعض البلدان مثل جيبوتي، كينيا و السنغال العمليات الوحيدة التي رصدت لإزالة الألغام تنفذ من قبل الجيش و الهيئات المماثلة، مثل خبراء المخلفات العسكرية المنفجرة (EOD) لوحدات الشرطة الوطنية، و ذلك إستجابة للضرورات التي تتطلب إزالة الألغام الأرضية أو الذخائر غير المنفجرة. المنظمات غير الحكومية الدولية و المحلية كانت تدير عمليات إزالة الألغام للأغراض الإنسانية في ست دول في أفريقيا: أنغولا، تشاد، جمهورية كونغو الديموقراطية، اريتريا، موزمبيق و السودان و كذلك في الأرض الصومالية.

في تشاد، تم تطهير 645,663 متر مربع من الأراضي من الألغام المضادة للأفراد. في رواندا تم تطهير إجمالي 9,712 متر مربع من الأراضي. بناء على ما أوردته المنظمات غير الحكومية العاملة في قضايا الألغام في أنغولا، تم تطهير 6,7 مليون متر مربع من الأراضي خلال العام 2001. المعلومات المتناقضة الواردة من موزمبيق تفيد أنه في العام 2001 تم تطهير بين 4 إلى 12 مليون متر مربع من الأراضي في العام 2001.

لم يتم رصد أي نوع من أنواع إزالة الألغام في سبع دول موبوءة بالألغام في أفريقيا: ليبيريا، ملاوي، النيجر، سيراليون، الصومال، سوزيلاند و أوغندا.

التوعية التعليمية بمخاطر الألغام

لم يرد أي معلومات عن تنفيذ أي برامج للتعليم بمخاطر الألغام في ليبيريا، سيراليون أو الصومال، رغم أن مشكلة الألغام الأرضية و الذخائر غير المنفجرة أيضاً تؤثر على هذه الدول. من ناحية أخرى نفذت برامج التوعية التعليمية بمخاطر الألغام في 16 دولة على الأقل: أنغولا، جمهورية كونغو الديموقراطية، جيبوتي، إريتريا، إثيوبيا، غينيا بيساو، ملاوي، موزمبيق، ناميبيا، رواندا، السنغال، الأرض الصومالية، السودان، أوغندا، زامبيا و زمبيابوي، بينما نفذت برامج أساسية للتعليم بمخاطر الألغام في بوروندي، تشاد و موريتانيا. الحاجة الشديدة للمزيد من برامج التعليم بمخاطر الألغام وردت في أنغولا، بوروندي، تشاد و الصومال.

هناك تزايد مستمر في عدد الحكومات الأفريقية، المنظمات غير الحكومية، و جمعيات الصليب الأحمر التي تدير برامج التعليم بمخاطر الألغام. في أنغولا وافقت وزارة التعليم على إدراج التوعية التعليمية بمخاطر الألغام في المنهج التربوي الوطني. في اريتريا في أواخر العام 2001 بدأ العمل بالبرنامج الشامل للتعليم بمخاطر الألغام الأرضية لمدرسي المدارس في إقليمي غاش بركة و دبوب الشديدي الخطورة.

في اثيوبيا، المنظمة المحلية غير الحكومية RaDO وسعت نطاق برامجها التوعوية التعليمية بمخاطر الألغام إلى معظم المجتماعات الريفية في إقليم أفار في أبريل / نيسان 2001، بينما في شرق اثيوبيا منظمة المعاقين الدولية أنهت برنامجها الموجه للاجئين الصومال في يونيو / حزيران 2001. في موزمبيق المؤسسة الوطنية لإزالة الألغام تسلمت نشاطات التوعية التعليمية بمخاطر الألغام التي عملت عليها منظمة المعاقين الدولية خلال العقد المنصرم. في الصومال، لم يكن من الممكن تنفيذ برامج التوعية بمخاطر الألغام المخطط له مسبقاً بسبب استمرار النزاع.

ضحايا الألغام

في العام 2001 تم التبليغ عن ضحايا جدد للألغام / الذخائر غير المنفجرة في 18 من 25 دولة من الدول الموبوءة بالألغام في أفريقيا: أنغولا، بوروندي، تشاد، جمهورية كونغو، جمهورية كونغو الديموقراطية، اريتريا، إثيوبيا، غينيا بيساو، كينيا، موريتانيا، موزمبيق، ناميبيا، رواندا، السنغال، الصومال، السودان، أوغندا و زيمبابوي، كما سقط ضحايا جدد للألغام في الأرض الصومالية. و من المحتمل أن تكون هناك إصابات للألغام في مناطق أخرى من الدول الموبوءة بالألغام في الإقليم؛ إلا أن هناك نقص في الأدلة القاطعة التي تشير إلى تحصيل ضحايا جدد. و من الجدير بالملاحظة بالرغم من أن تنزانيا لم ترصد ضحايا جدد للألغام في العامين 2000 – 2001، إلا أنها تقدم المساعدة لضحايا الألغام و الذخائر غير المنفجرة القادمين من بوروندي و جمهورية كونغو الديموقراطية.

رغم الإعتراف بنقص المعلومات، إلا أن الدول التي بلّغت عن حصد ضحايا جدد للألغام / الذخائر غير المنفجرة في العام 2001 هي: أنغولا بلغت عن 660 ضحية؛ 135 ضحية في جمهورية كونغو الديموقراطية؛ 49 ضحية في اريتريا؛ 71ضحية في منطقتي تيغاري و أفار في إثيوبيا، 80 ضحية في موزمبيق، 50 في ناميبيا، 23 في رواندا، 54 في السنغال، 224 في الصومال و 32 في أوغندا. في تشاد سُجلت 339 ضحية للألغام بين يناير / كانون الثاني 1998 و مايو /أيار 2001. في السودان تم التبليغ عن 123 ضحية خلال الأشهر الستة الأولى من العام 2001.

مساعدة الناجين من الألغام

في العديد من الدول الموبوءة بالألغام في المنطقة، وضع التسهيلات الطبية و خدمات إعادة التأهيل سيء بشكل عام، السبب الرئيسي لذلك هو نقص الموارد و في بعض الأحيان نقص الأدوية و المعدات و الكادر المختص. بالتالي، فإنه و في معظم الأحيان المساعدة المتوفرة للناجين من الألغام تكون غير متكافئة و المشاكل التي يعانون منها. فبناء على استطلاع آثار الألغام الذي أجري في تشاد تبين أنه من بين الـ 217 الناجين الجدد من الألغام لم يتلق أي منهم إعادة التأهيل الفيزيائي أو التدريب المهني بعد الإصابة.

مع كل ذلك، هناك تطورات مشجعة في الإقليم؛ ففي أنغولا في يوليو / تموز 2001، تم تأسيس لجنة فرعية لمساعدة الضحايا و النابعة عن قطاع اللجنة الوطنية لإزالة الألغام و المساعدة الإنسانية. في اريتريا اللجنة الدولية للصليب الأحمر و السلطات الاريترية وقعتا على مذكرة التفاهم لإنشاء برنامج إعادة التأهيل الفيزيائي للمعاقين في البلاد. في موزمبيق المؤسسة الوطنية لإزالة الألغام عملت على وضع مسوّدة سياسة مساعدة الناجين و ضحايا الألغام، و التي تحاول تحديد دور المؤسسة إزاء قضية مساعدة الناجين من الألغام. في ناميبيا في 24 سبتمبر / أيلول 2001 بدأ العمل بالمكتب الاستشاري للمعاقين المنبثق عن مكتب رئاسة الوزراء. في أوغندا في سبتمبر / أيلول 2001 بدأ العمل ببرنامج متكامل جديد للتوعية بمخاطر الألغام و مساعدة الضحايا في شمال أوغندا.

الأمريكتان

سياسة حظر الألغام

31 دولة بين 35 دولة في الإقليم الأمريكي من دول الأطراف في معاهدة حظر الألغام. خلال فترة هذا التقرير - منذ مايو/ أيار 2001 - ثلاث دول صادقت على المعاهدة: سانت فينسنت و الغرينادين (1 أغسطس / آب 2001)، تشيلي (10 سبتمبر / أيلول 2001) و سورينام (23 مايو / أيار 2002). بذلك بقت في الإقليم دولتين موقعتين على المعاهدة: غويانا و هايتي. في غويانا قُدم اقتراح برلماني إلى المجلس الوطني من أجل المصادقة على المعاهدة. أما في هايتي فبناء على ما أفاده ناطق رسمي في يونيو / حزيران 2002: إجراءات التصديق تسير "بخطىً حثيثة".

ما زالت كوبا و الولايات المتحدة الأمريكية الدولتين الوحديتين في الإقليم خارج معاهدة حظر الألغام تماماً. البرازيل، كلومبيا و كوستاريكا سنت خلال فترة هذا التقرير التشريع الوطني للتطبيق، و بذلك تكون إلتحقت بكندا، غوتيمالا، نيكاراغوا و ترينيداد و توباغو التي سبق و قامت بهذا الشيء.

خلال فترة هذا التقرير عدد من الدول أودعت تقاريرها الأولية (و في بعض الحالات التقارير اللاحقة) للمادة 7 المتعلقة بالشفافية: البهاما، كوستاريكا، جمهورية الدومينيكان، آل سلفادور و بانما. فقط البربادوس، دومينيكا، سان لوتشيا، ترينيداد و توباغو و فينيزويلا اللاتي لم تودع تقاريرها الأولية للشفافية.

عقد المؤتمر الثالث للدول الأطراف في مناغوا - نيكاراغوا في سبتمبر / أيلول 2001. إحدى و عشرون دولة من المنطقة حضرت المؤتمر بما فيها الدولة غير الموقعة - كوبا. كرئيس للمؤتمر الثالث للدول الأطراف، اشتركت نيكاراغوا أيضاً في ترؤس اللجنة المنسقة لمعاهدة حظر الألغام منذ سبتمبر / أيلول 2001. 16 دولة – بمافي ذلك كوبا - حضرت اجتماعات المجالس غير الدورية للجنة الدائمة التي عُقدت في يناير / كانون الثاني و مايو / أيار 2002 في جنيف. منذ سبتمبر / أيلول 2001 كندا و هوندوراس ترأستا اللجنة الدائمة لمساعدة الضحايا و إعادة الدمج الاجتماعية-الاقتصادية، كما شاركت كلومبيا بمهام المقرر لنفس اللجنة. البيرو شاركت بمهام المقرر للجنة الدائمة حول الأوضاع العامة و عمليات المعاهدة. كندا استمرت في تنسيق مجموعة التواصل للعولمة و ترؤس صندوق الدعم للمجالس غير الدورية.

27 دولة في المنطقة صوتت لصالح قرار الجمعية العمومية للأمم المتحدة رقم 56/24M الصادر في نوفمبر/تشرين الثاني 2001، و قد تغيبت ست دول خلال التصويت. كوبا و الولايات المتحدة الأمريكية كانتا الدولتين الوحيدتين في المنطقة من بين الـ 19 دولة في العالم الممتنعة عن التصويت. في يونيو / حزيران 2002 تبنى أعضاء منظمة الدول الأمريكية ثلاثة قرارات متعلقة بالألغام الأرضية: لدعم برنامج قضايا الألغام في الأكوادور و بيرو؛ و قرار تأييد برنامج منظمة الدول الأمريكية AICMA في أمريكا الوسطى و قرار تأييد أن يكون نصف الكرة الغربي خالياً من الألغام.

في نوفمبر / تشرين الثاني 2001 استضافت البيرو القمة الإيبيرية-أمريكية (اللاتينو-أمريكية) الحادية عشرة، و التي حضرتها 21 دولة عضو فيها. الفقرة الـ 43 من إعلان ليما ركزت على مشكلة الألغام الأرضية في المنطقة و أكدت ضرورة العمل من أجل التخلص من المشكلة و تحسين وضع الناجين من الألغام. في ديسمبر / كانون الأول 2001، ممثلين عن المنطقة حضروا مؤتمراً حول "قضايا الألغام في أمريكا اللاتينية" في ميامي.

في يونيو / حزيران 2002، وزراء الخارجية و الدفاع للمجتمع الآندي (بوليفيا، كلومبيا، الأكوادور، البيرو و فينيزويلا) إلتقوا في ليما و أصدروا "إلتزام ليما" و الذي برزت فيه ست نقاط متعلقة بمعاهدة حظر الألغام؛ التدمير التام لمخازن الألغام؛ وضع برامج وطنية لمساعدة ضحايا الألغام و إعادة الدمج الاجتماعي-الاقتصادي؛ مناداة كل الدول غير الأطراف الإمتثال للمباديء الدولية المناهضة للألغام المضادة للأفراد.

الإستخدام

كلومبيا هي الدولة الوحيدة في المنطقة حيث الأدلة الدامغة عن استمرار استخدام الألغام المضادة للأفراد فيها. فالمجموعات المتمردة FARC-EP و UC-ELN و القوات غير النظامية AUC مستمرة في استخدام الألغام المضادة للأفراد، و بشكل متصاعد في العام 2001 و النصف الأول من العام 2002.

الإنتاج و النقل

ما زالت كوبا و أمريكا بين الدول الـ14 الباقية في العام المنتجة للألغام المضادة للأفراد. ليس معلوماً ما إذا كانت خطوط الإنتاج في كوبا فعّالة خلال الأعوام 2001 و 2002، فكوبا تصرح بأنها لا تصدر الألغام المضادة للأفراد، إلا إنها إلى الآن لم تتبن حظراً رسمياً بمنع التصدير. الولايات المتحدة الأمريكية لم تنتج الألغام المضادة للأفراد منذ العام 1997، لكنها ما زالت محتفظة بحقها في القيام بذلك، كان لدى الولايات المتحدة حظر تشريعي على التدصير منذ العام 1992. العصابات الكولومبية المتقاتلة ما زالت تنتج الألغام المضادة للأفراد المنزلية الصنع و غيرها من المعدات المتفجرة.

التخزين و تدمير المخزون

12 دولة في المنطقة لديها مخزون من الألغام بما فيها الدولتين غير الموقعتين على المعاهدة (كوبا و الولايات المتحدة)، دولة واحدة موقعة (غويانا) و تسع دول أطراف (الأرجنتين، البرازيل، تشيلي، كلومبيا، آل سلفادور، نيكاراغوا، سورينام، الأوروغواي و فنزويلا). حالياً تنفذ عمليات تدمير مخزون الألغام في كل دولة طرف بإستثناء سورينام و فنزويلا.

الاكوادور و بيرو إنتهت من تدمير مخزونها من الألغام في سبتمبر / أيلول 2001، ملتحقة بكندا، غواتيمالا و هوندوراس. البهاما، كوستاريكا و جمهورية الدومينيكان أكدت رسيماً أنها لا تملك مخزوناً من الألغام المضادة للأفراد.

صرحت الأرجنتين في يوليو / تموز 2002 بأن مخزونها من الألغام يتألف من 96,513 لغماً مضاداً للأفراد و هو أكثر مما تم التصريح عنه في الماضي بـ 7,343 لغماً، إنها لم تعمل على تدمير مخزونها من الألغام في العام 2001 أو في أوائل العام 2002 لكن لديها خطة بذلك. البرازيل صرحت أنها دمرت 13,649 من الألغام المضادة للأفراد في العام 2001، فبقى في مستودعاتها 30.748 لغماً حتى 31 ديسمبر / كانون الأول 2001.

تشيلي إلى الآن لم تكشف عن حجم مخزونها من الألغام المضادة للأفراد، لكنها صرحت أنها دمرت 14,000 لغماً في سبتمبر / أيلول 2001. و في مايو / أيار 2002 صرحت أن 50% من مخزونها من الألغام سيدمر بحلول أغسطس / آب 2002 و النصف المتبقي سيدمر قبل حلول نهاية العام 2003. كما صرحت تشيلي أنها قد سبق و دمرت 16,000 لغماً مضاداً للأفراد.

في تقريرها الأول للشفافية في مارس / آذار 2002 صرحت كلومبيا بأن لديها مخزون من الألغام مؤلف من 20,312 لغماً؛ و لم يتم تدمير أي شيء خلال فترة هذا التقرير لكنها حالياً تعد خطة التدمير. آل سلفادور أفادت أنها دمرت 1,291 لغماً مضادا للأفراد في العام 2000، و لا شيء في العام 2001 مخلفة 5,344 في مستودعاتها. قدر المرصد العالمي للألغام أن مخزون غويانا من الألغام يتألف تقريباً من 20,000 لغماً مضاداً للأفراد.

دمرت نيكاراغوا 50,000 لغماً مضاداً للأفراد في العام 2001 و 25,000 لغماً آخراً في أبريل / نيسان و يونيو / حزيران 2002؛ و هي تخطط بتدمير بقية الـ 18,313 لغماً بحلول سبتمبر / أيلول 2002. أعترفت سورينام بأن لديها مخزون من الألغام و الذي يعتقد أنه يتألف من 296 لغماً حتى يوليو / تموز 2002، وزارة الدفاع ما زالت تجري الجرد. الأوروغواي دمرت 432 لغماً مضاداً للأفراد من مايو / أيار 2000 و حتى يونيو / حزيران 2002، تاركة 1,728 في المستودعات. صرح مسؤول رسمي في الحكومة الفنزويلية للمرصد العالمي للألغام أن لدى الجيش و القوات البحرية مخزون من الألغام يتألف تقريباً من 40,000 لغماً مضاداً للأفراد.

لدى الولايات المتحدة الأمريكية ثالث أكبر مستودعات الألغام في العالم، حيث يقدر حجم مخزون ألغام أمريكا بـ 11,2 مليون لغماً مضاداً للأفراد، التي تحتوي على عشرة ملايين من الألغام ذاتية التدمير و 1,2 من ألغام "الصامتة". البرازيل احتفظت بـ 17,000 لغماً مضاداً للأفراد لإغراض التدريب و التطوير و هو الحجم الأكبر إطلاقاً بين كل دول الأطراف.

و قد قالت البرازيل بأن هذه الألغام "ستدمر خلال عمليات التدريب على مدى عشر سنوات بعد دخول المعاهدة حيز النفاذ بالنسبة للبرازيل، أي أكتوبر / تشرين الأول 2009". مع ذلك، فقد استهلكت البرازيل فقط 450 لغماً من هذه الألغام في العام 2000 و خمسة ألغام في العام 2001.

في البداية أعلنت الأرجنتين أنها ستحتفظ بـ 13.025 لغماً لأغراض التدريب، و في أبريل / نيسان 2002 أفادت للمرصد العالمي للألغام بأنها تخطط في إفراغ المكونات المتفجرة لـ 12,025 من هذه الألغام لتحولها إلى ألغام خاملة، بالتالي يجب أن لا تعتبر ألغاماً مستبقاة. كما كشفت الأرجنتين أن الجيش ينوي الاحتفاظ بـ1,160 لغماً مضاداً للأفراد من طراز FMK-1 من أجل استخدامها كصمامات للألغام المضادة للمركبات (على ما يبدو لإغراض التدريب).

الأكوادرو تراجعت عن عدد الألغام التي كانت تنوي الإحتفاظ بها من 16.000 لغم إلى 4,000 لغماً. في مايو / أيار 2002، صرحت البيرو بأنها ستحتفظ بـ 4,024 لغماً، بدلاً من 5.578 لغماً. آل سلفادور أشارت في السابق أنها لن تستبقي أية الغام لكنها الآن صرحت بأنها ستحتفظ بـ 96 لغماً.

خلال فترة التقرير، كندا سهلت برامج تدمير مخزون الألغام في عدد من الدول حول العالم، من بينها كانت في الأكوادور و البيرو.

مشكلة الألغام الأرضية

من المعلوم أن عشر دول في المنطقة موبوءة بالألغام: تشيلي، كالومبيا، كوستا ريكا، كوبا، الأكوادور، آل سلفادور، غواتيمالا، هوندوراس، نيكاراغوا و البيرو و أيضاً جزر الملفيناس / فالكلاند المتنازع عليها. كما كشف فلم وثائقي أن مشكلة الألغام موجودة أيضاً في الارجنتين في قسمها الحدودي مع تشيلي.

يعتقد أنه على الأقل 256 مديرية من بين 1.097 مديرية في 28 بين 31 مقاطعة في كلومبيا موبوءة بالألغام، و هو إرتفاع عن الـ 168 مديرية التي تم التبليغ عنها في العام 2000. قدرت نيكاراغوا أنه حتى مارس / آذار 2002 هناك 61,875 لغماً مزروعاً في الأرض و هناك 184 كيلومتراً من الأراضي على إمتداد الحدود التي تحتاج إلى تطهير. بناء على تقرير كوستاركيا للشفافية لشهر سبتمبر / أيلول 2002 حوالي 1,800 لغماً ما زال في الأرض.

تمويل قضايا الألغام

ما زالت الولايات المتحدة الأمريكية أكبر مانح لبرامج قضايا الألغام في العالم في العام 2001، رغم أن تمويلها نزل إلى 13,2 مليون دولار أمريكي ليشكل إجمالي 69,2 مليون دولار أمريكي. مساهمة كندا لقضايا الألغام إرتفعت بمقدار 6,3 مليون دولار كندي ليشكل إجمالي 24 مليون دولار كندي (15,5 مليون دولار أمريكي).

برنامج منظمة الدول الأمريكية لإزالة الألغام في أمريكا الوسطى تلقى 4,7 مليون دولار أمريكي في العام 2001، و هو إنخفاض عن 4,9 مليون دولار أمريكي في العام 2000. عانى برنامج كورستاريكا على وجه الخصوص من مشاكل في التمويل. شكلت المنوحات المقدمة لبرامج منظمة الدول الأمريكية لإزالة الألغام في كل من الأكوادور و البيرو 1,59 مليون دولار أمريكي

في العام 2001 و هي أعلى من 772,347 للعام 2000. في السنة المالية 2001 قدمت الولايات المتحدة الأمريكية 1,76 مليون دولار أمريكي لقضايا الألغام في الأكوادور و 1,66 مليون دولار أمريكي لبيرو.

عمليات إزالة الألغام

رصد المرصد العالمي للألغام بعض أنواع عمليات إزالة الألغام خلال فترة هذا التقرير في تشيلي، كوستاريكا، الأكوادور، غوتيمالا، هوندوراس، نيكاراغوا و البيرو. نفذت عمليات عسكرية محدودة لإزالة الألغام في كلومبيا لأهداف تكتيكية.

حتى يونيو / حزيران 2002، طهرت نيكاراغوا أكثر من 2,5 مليون متر مربع من الأرضي و 78,374 لغماً. في يونيو / حزيران 2002 إنتهى الجيش البروفي من عملية إزالة الألغام على إمتداد 18 كيلومتر من قناة زاروميلا على حدودها مع الأكوادور، محصلةً بذلك 906 لغماً و 1,259 ذخيرة غير منفجرة. أفادت الأكوادور أنه تم إزالة 4,439 لغماً بين مارس / آذار 2001 و أبريل / نيسان 2002.

في كوستاريكا برامج إزالة الألغام عانت من مشاكل مالية خطيرة منذ ديسمبر / كانون الأول 2001 و التي أدت إلى إنقطاع و توقف العمليات، بالتالي فإن الموعد النهائي المحدد بيوليو / تموز 2002 للإنتهاء من عمليات الإزالة لن يتحقق. في هوندوراس عمليات إزالة الألغام التي كان من المفترض أن تنتهي في العام 2001 حسب المخطط السابق تأجل موعدها مرة أخرى بوضع موعد نهائي آخر بحلول نهاية العام 2002. هوندوراس أفادت أنها حتى أبريل / نيسان 2002 نفذت 98,6 % من أهدافها المتعلقة بإزالة الألغام. نيكاراغوا الآن تتوقع الإنتهاء من عمليات إزالة الألغام في 2005، و ليس 2004 كما كان متوقع في السابق. في غواتيمالا من المتوقع إتمام الخطة الوطنية لإزالة الألغام بحلول العام 2005.

كلومبيا حالياً تعمل على وضع خطة و طنية لإزالة الألغام و تتوقع أن عمليات الإزالة ستستهلك 20 سنة؛ و قد صرح الناطقون الرسميون أن حقل الألغام العسكري المحيط بالمناطق الاستراتيجية لن يتم تطهيره ما دامت الحرب مستمرة. في أكتوبر / تشرين الأول 2001، إتفقت كل من الأرجنتين و المملكة المتحدة في مذكرة التفاهم حول إجراء دراسة عملية حول برامج إزالة الألغام في فولكلاند / مالفيناس و تم إنشاء مجموعات عمل مشتركة.

من أجل دعم نشاطات إزالة الألغام، تم إنشاء نظام إدارة المعلوات لقضايا الألغام في الأكوادور، نيكاراغوا و البيرو في العام 2001 و في كلومبيا و غواتيمالا في العام 2002. في النصف الأول من العام 2002 مركز جنيف الدولي للإزالة الإنسانية للألغام أسس أول مركز للدعم الأقليمي في مناغوا - نيكاراغوا و ذلك لمساعدة مستخدمي نظام إدارة المعلومات لقضايا الألغام في أمريكا اللاتينية. الولايات المتحدة الأمريكية مولت إنشاء "قوات التفاعل السريع لإزالة الألغام" و التي قاعدتها موزمبيق.

التوعية التعليمية بمخاطر الألغام

نفذت برامج التعليم بمخاطر الألغام في كلومبيا، الأكوادور، غواتيمالا، هوندوراس، نيكاراغوا، البيرو و بشكل محدود في تشيلي و كوستاريكا و آل سلفادور. الجيوش الوطنية و الهيئات الحكومية نفذت برامج التوعية بمخاطر الألغام في تشيلي، كلومبيا، كوستاريكا، الأكوادور، آل سلفادور، نيكاراغوا و البيرو، بينما قامت المنظمات المحلية بتنفيذ برامج التعليم بمخاطر الألغام في كلومبيا، غواتيمالا و نيكاراغوا.

ضحايا الألغام

من يناير / كانون الثاني 2001 و حتى نهاية يونيو / حزيران 2002 تم التبليغ عن ضحايا للألغام / الذخائر غير المنفجرة في تشيلي، كالومبيا، كوبا، اكوادور، آل سلفادور (الذخائر غير المنفجرة فقط)، غواتيمالا (الذخائر غير المنفجرة فقط)، نيكاراغوا و البيرو. و أيضاً خلال فترة هذا التقرير ضحايا الألغام / الذخائر غير المنفجرة يمثلون مواطني الدول الخالية من الألغام و في بعض الأحيان القادمون من دول موبوءة بالألغام، و لكن الذين قتلوا أو جرحوا خلال قيامهم بمهامهم في الخارج في العمليات العسكرية أو عمليات إزالة الألغام، حفظ السلام أو غيرها من النشاطات. هذا النوع من الضحايا تم التبليغ عنهم في كندا، هوندوراس، البيرو و الولايات المتحدة. في العام 2001 و النصف الأول من العام 2002، خلال عمليات إزالة الألغام أو عمليات التدريب حصدت الحوادث ضحايا من بين خبراء و عاملي إزالة الألغام في كلومبيا و نيكاراغوا.

كان لكالومبيا النصيب الأكبر من عدد ضحايا الألغام و الذخائر غير المنفجرة. خلال الأشهر العشرة الأولى من العام 2001 بلغت الحكومة الكلومبية عن إجمالي 243 حادثة متعلقة بالألغام المضادة للأفراد و الذخائر غير المنفجرة، و التي حصدت 43 قتيل و 158 جريح، بإرتفاع عن 83 ضحية للعام 2000.

و بناء على ما أفادته وسائل الإعلام أنه تم التبليغ عن 129 ضحية خلال النصف الأول من العام 2002. في نيكاراغوا رصدت 16 ضحية للألغام في العام 2001. في تشيلي جرح ثلاثة مدنيين و قتل عسكرياً في حادثة لغم. في البيرو في العام 2001 و حتى يونيو / حزيران 2002 جرح ستة مدنيين و قتل واحد في خمس حوادث للألغام.

مساعدة الناجين من الألغام

المساعدات الحكومية للناجين من الألغام و الذخائر غير المنفجرة في الأمريكتين بشكل عام سيئة. فالموارد اللازمة لمساعدة الضحايا من المدنيين تكون غير كافية أو غير موجوة البته، بينما في معظم الأحيان قد تتوفر بعض الموارد المحدودة للضحايا من الكادر العسكري أو الشرطة. كما أن الإنحياز الواضح في توفير وسائل الرعاية الصحية في الحضر يفاقم من حدة المشكلة.

في آل سلفادور جمعية أمانة العاصمة الوطنية لقضايا الأسرة، التي تترأسها السيدة الأولى في آل سلفادور، تطبق قانون الفرص المتكافئة للمعاقين. في هوندوراس ورشة جديدة لتصنيع الأطراف الصناعية بدأت العمل في سان بيدرو سولا. في نيكاراغوا يتم بذل الجهود لضمان دمج مساعدة الضحايا في جهاز الصحة العامة و جعلها جزءاً متكاملاً منه و من غيره من مؤسسات الدولة بما في ذلك وزارة الأسرة، هيئة الشباب و الهيئة التقنية الوطنية. المشروع الثلاثي كندا/PAHO/المكسيك لمساعدة الضحايا في أمريكا الوسطى ما زال فاعلاً في نيكاراغوا، هوندوراس و السلفادور.

آسيا-الباسيفيك

سياسة حظر الألغام

15 من بين 40 دولة في منطقة آسيا-الباسيفيك تعد من دول الأطراف في المعاهدة. استراليا، بنغلادش، كمبوديا، فيجي، اليابان، كيريباتي، ملايزيا، المالديف، ناورو، نيوزيلاند، نيو، الفلبين، ساموا، جزر السلمون و تايلاند.

خلال فترة هذا التقرير لم تسن أي دولة طرف التشريع الوطني لتطبيق المعاهدة، و إن كان تشريع الفلبين قيد المعاملة. كل الدول الأطراف باستثناء بنغلاديش، المالديف، ناورو و جزر السلمون أودعت تقريرها الأول للشفافية للمادة 7، كما أن كلها قد أودعت التجديدات السنوية المطلوبة باستثناء فيجي.

خمس دول أخرى وقعت على المعاهدة و لكن لم تصادق عليها: برونواي، جزر كوك، إندونيزيا، جزر مارشال و فانواتو. في يناير / كانون الثاني 2002 أفاد مسؤول رسمي من جزر كوك أنه مسودّة قانون المصادقة قد وضعت. اندونيزيا أيضاً تتقدم نحو المصادقة. 20 دولة ما زالت خارج معاهدة حظر الألغام، كما لم تقم أي دولة من المنطقة بالإنضمام أو المصادقة على معاهدة حظر الألغام خلال فترة هذا التقرير.

الدول غير الموقعة على المعاهدة تتمثل بمستخدمي، منتجي و مخزني الألغام الرئيسيين مثل بورما (ميانمار)، الصين، الهند و باكستان، و بعض الدول الموبوءة بشدة بالألغام مثل أفغانستان، بورما، لاوس، سريلانكا و الفييتنام.

رغم ذلك، هناك بعض التطورات المشجعة؛ فالمجلس الاستشاري للحكومة الإنتقالية في أفغانستان وافقت على الإنضمام إلى المعاهدة في 29 يوليو / تموز 2002، بينما حكومة دولة تيمور (حديثة التكوين) أعلنت عن رغبتها في الإنضمام إلى المعاهدة كإحدى أولوياتها.

23 دولة في المنطقة صوتت لصالح قرار الجمعية العمومية للأمم المتحدة رقم 56/24M في نوفمبر / تشرين الثاني 2001 و التي تنادي لعولمة و تطبيق معاهدة حظر الألغام. هذه المجموعة تضم أيضاً ثمان دول من الدول غير الموقعة على المعاهدة: أفغانستان، بوتان، منغوليا، النيبال، بابوا غينيا الجديدة، سنغافورة، سريلانكا و تونغا. هناك 17 دولة من أصل 19 دولة من آسيا-الباسيفيك أمتنعت عن التصويت: بورما، الصين، الهند، ف.س. ميكرونيزيا، باكستان، كوريا الجنوبية و فييتنام. الدول الأخرى من المنطقة إما كانت غائبة أو غير قادرة على التصويت.

تسع دول من المنطقة حضرت المؤتمر الثالث للدول الأطراف الذي عقد في مناغوا – نيكاراغوا في سبتمبر/أيلول 2001 ، بما في ذلك الدولة غير الموقعة: لاوس. عينت تايلاند خلال الاجتماع لترؤس اللجنة الدائمة للأوضاع العامة و عمليات المعاهدة. عرضت تايلاند قيامها باستضافة الاجتماع الخامس للدول الأطراف في العام 2003. هذا و قد قامت من 13 إلى 15 مايو / أيار 2002 باستضافة اجتماعاً حول "الألغام الأرضية في جنوب شرق آسيا" من أجل إشراك دول الـASEAN في موضوع الألغام الأرضية.

الأستخدام

الهند و الباكستان زرعتا أعداداً ضخمة من الألغام المضادة للأفراد على إمتداد حدودهما المشتركة ذات الـ1,800 ميل منذ ديسمبر / كانون الأول 2001، كما يبدو في واحدة من أكبر عمليات زرع الألغام في العالم خلال السنوات الأخيرة. علاوة على ذلك، يبدو أن في مقاطعتي جامو و كشمير الهنديتين خمس مجموعات مسلحة غير رسمية استخدمت الألغام الأرضية و أنه في مقاطعات هندية أخرى ست مجموعات أخرى مسلحة استخدمت الألغام و / أو المعدات المتفجرة منزلية الصنع خلال فترة هذا التقرير.

الحكومات و المجموعات المتمردة استمرت في استخدام الألغام المضادة للأفراد في خمس نزاعات أخرى. فالقوات الحكومية في بورما استمرت في زرع الألغام داخل البلاد و على إمتداد حدودها مع تايلاند كجزء من خطتها الجديدة في **"تسوير البلاد"**. ثلاث مجموعات متمردة لم تعرف سابقاً كمستخدمة للألغام أكتشف استخدامها للألغام الأرضية في بورما في العام 2002، مشكلة بذلك إجمالي عدد المجموعات المتمردة التي تستخدم الألغام 13 مجموعة.

في النيبال سجل المرصد العالمي للألغام إرتفاعاً في استخدام الألغام منزلية الصنع من قبل متمردي ماوست، و ما زالت هناك مؤشرات خطيرة بأن القوات الحكومية - كل من الشرطة و الجيش - تستخدم الألغام المضادة للأفراد. في الفلبين على الأقل مجموعتين متمردة ما زالت مستمرة في استخدام الألغام المضادة للأفراد: الجيش الشعبي الجديد و جماعة أبو سياف. في سريلانكا لم ترد أي تقارير تفيد عن استخدام جديد للألغام المضادة للأفراد من قبل الحكومات أو المجموعات المتمردة منذ التوقف عن إطلاق النار في ديسمبر/ كانون الأول 2001.

في أفغانستان في القتال الذي تلى أحداث 11 سبتمبر / أيلول 2001 أوردت بعض التقارير عن استخدام محدود للألغام و القنابل المفخخة من قبل التحالف الشمالي، طالبان و مقاتلي القاعدة، من ناحية أخرى لم تستخدم قوات التحالف، بما فيها القوات الأمريكية، الألغام المضادة للأفراد.

الإنتاج و النقل

ثمانية من منتجي الألغام الأربعة عشر في العالم هم من منطقة آسيا-الباسيفيك: بورما، الصين، الهند، كوريا الشمالية، كوريا الجنوبية، باكستان، سنغافورة و فييتنام. باكستان أعترفت أنها بدأت في إنتاج ألغاماً جديدة و هي الألغام المضادة للأفراد يدوية الوضع و القابلة للرصد و الألغام الجديدة التي تقبل التحكم عن بعد مع تقنيات التدمير و التفعيل الذاتي. الهند أشارت إلى أنها تقوم بنفس الشيء. أفادت الصين أنها توقفت عن إنتاج الألغام التي لا يوجد فيها آليات التدمير الذاتي. كوريا الجنوبية صرحت أنها لم تنتج أي ألغام مضادة للأفراد بما فيها ألغام كليمور بعد عام 2000. سنغافورة أكدت أنها مستمرة في إنتاج الألغام المضادة للأفراد. كما يعتقد أن الجماعات المتمردة و الجيوش غير الرسمية في كل من؛ بورما، الهند، النيبال، الفلبين و سريلانكا تنتج الألغام المضادة للأفراد منزلية الصنع.

لدى كل المنتجين قرار بحظر التصدير أو أنهم صرحوا بأنهم لم يعودوا يصدروا الألغام المضادة للأفراد، باستثناء بورما (ميانمار) و كوريا الجنوبية. مع ذلك في أبريل / نيسان 2002 وردت بعض المزاعم أن المصانع الحكومية للمعدات العسكرية في باكستان عرضت نوعين من الألغام المضادة للأفراد للبيع في المملكة المتحدة لمراسل تلفزيوني أدعى أنه ممثل عن شركة خاصة يبحث عن أسلحة مختلفة لشرائها. في تايلاند، تم إلقاء القبض على ضابطين بينما كانوا يحاولون تهريب الأسلحة بما فيها ألغاماً مضادة للأفراد.

التخزين و التدمير

من أكبر مستودعات الألغام في العالم تقع في منطقة آسيا-الباسيفيك: الصين (110 مليون)، الباكستان (6 مليون)، الهند (4-5 مليون) و جمهورية كوريا (2 مليون). الدول الأخرى التي تملك مخزوناً من الألغام هي أفغانستان، بورما، كوريا الشمالية، لاوس، منغوليا، سنغافورة، سريلانكا و فييتنام؛ و الدول الموقعة إندونيزيا و برونواي؛ و الدول الأطراف بنغلادش، اليابان و تايلاند. بنغلاديش لم تكشف عن حجم مخزونها من الألغام. إندونيزيا كشفت أن مخزونها من الألغام يتألف من 16,000 لغماً مضاداً للأفراد. الجيوش غير الرسمية التي يعتقد أن لديها مخزون من الألغام في: أفغانستان، بورما، الهند، النيبال، الفلبين و سريلانكا.

دمرت اليابان 605,040 لغماً مضاداً للأفراد حتى نهاية فبراير / شباط 2002. إجمالي الألغام المضادة للأفراد التي دمرت في تايلاند حتى يوليو / تموز 2002 كان 266,245. بالرغم من إعلان كمبوديا إنتهاءها من تدمير مخزونها من الألغام، إلا أن المصادر الرسمية ما زالت تجد و تجمع و تدمر ألغاماً من مختلف المناطق؛ فقد دمرت 3,405 لغماً مضاداً للأفراد في 14 يناير / كانون الثاني 2002.

ماليزيا استضافت ندوة إقليمية في 8-9 أغسطس / آب 2001 حول تدمير مخزون الالغام المضادة للأفراد و غيرها من الذخائر العسكرية و التي شاركت فيها 21 دولة بما فيها ثمان دول غير أطراف. أستراليا اشتركت في ترؤس اللجنة الدائمة لتدمير المخزون منذ سبتمبر / أيلول 2001.

مشكلة الألغام الأرضية

هناك 16 دولة و تايوان أيضاً في المنطقة موبوءة بالألغام و الذخائر غير المنفجرة. أفغانستان تعد من أشد المناطق تلوثاً بالألغام / الذخائر غير المنفجرة في العالم مع حوالي 737 مليون متر مربع من الأراضي الموبوءة. العمليات العسكرية التي تلت أحداث 11 سبتمبر / أيلول 2001 شكلت المزيد من التهديدات للسكان، خاصة بعد تبعثر القنابل الشظوية و المعدات العسكرية غير المنفجرة من المستودعات بسبب الضربات الجوية، و أيضاً القنابل المفخخة التي زرعت حديثاً.

في سريلانكا الألغام غير المزالة تهدد سلامة آلاف المرحلين العائدين إلى أوطانهم بعض توقف الحروب. أمانة وزارة الدفاع السريلانكية قدرت أن هناك حولي 700,000 لغم مزروع في الأرض. و على ما يبدو فأن مشكلة الألغام / الذخائر غير المنفجرة في النيبال قد ساءت لأن النزاع الداخلي أشتد في العام 2001 و في النصف الأول من العام 2002. فقد تم التبليغ عن وجود الألغام و الذخائر غير المنفجرة في 71 مقاطعة بين 75 مقاطعة في البلاد مقارنة بـ 37 مقاطعة فقط بُلغ عنها السنة الماضية.

في الهند عمليات زرع الألغام التي بدأت في ديسمبر / كانون الأول عام 2001 أعاقت الريفيين من الإعتناء بحصادهم و ماشيتهم. نفس المشكلة تواجه القرويين في القسم الباكستاني من الحدود. مساكن المناطق الباكستانية الخاضعة للإدارة القبلية الفيدرالية ما زالت تواجه وجود الألغام الأرضية المزروعة منذ الاحتلال السوفييتي لأفغانستان.

ما زالت كمبوديا أكبر دولة في العالم تأثراً بالألغام، فعملية استطلاع آثار الألغام التي أختتمت في أبريل / نيسان 2002 كشفت أن عدد المناطق الموبوءة بالألغام و الذخائر غير المنفجرة حوالي 30% أعلى مما تم تقديره في أوائل التسعينات، و حوالي 46% من القرى الكمبودية موبوءة بالألغام / الذخائر غير المنفجرة. بالتالي تشكل إجمالي الأراضي التي يعتقد أنها موبوءة بالألغام 4,466 مليون متر مربع.

في لاوس أكثر من 25% من القرى متأثرة بالذخائر غير المنفجرة الموجودة. عملية استطلاع آثار الألغام التي أختتمت في مايو / أيار 2001 حددت أن 934 منطقة موبوءة بالألغام تتوزع على 27 مقاطعة من تايلاند. في فييتنام، قدرت الحكومة أنه حوالي 16,478 مليون متر مربع من الأراضي ما تزال موبوءة بالألغام و الذخائر غير المنفجرة إلى الآن قرابة الثلاثين سنة منذ إنتهاء النزاع. 9 من بين 14 مقاطعة في بورما موبوءة بالألغام، و بتركيز أشد في بورما الشرقية؛ لم تضع بورما أي علامات نظامية للتعريف بالمناطق الموبوءة بالألغام فيها.

تمويل قضايا الألغام

المانحين الرئيسيين لقضايا الألغام من المنطقة هم اليابان و أستراليا. قدمت أستراليا 12 مليون دولار أسترالي (6,4 مليون دولار أمريكي) لتمويل قضايا الألغام للسنة المالية 2001-2002 و هو نفس مستوى العام الماضي. إنخفض تمويل اليابان لقضايا الألغام بحوالي 40% في العام 2001، ليشكل 741 مليون ين ياباني (6,98 مليون دولار أمريكي). في العام 2001، ساهمت نيوزيلاند بحوالي 2,3 مليون دولار نيوزيلاندي (0,95 مليون دولار أمريكي) لقضايا الألغام، إرتفاعاً عن 1,8 مليون دولار نيوزيلاندي في العام 2000. كوريا الجنوبية قدمت 150,000 دولار أمريكي في العام 2001.

عجر الميزانية لقضايا الألغام في افغانستان التي سبقت أحداث 11 سبتمبر / أيلول 2001 هددت مرة أخرى بتوقيف برامج مهمة لقضايا الألغام كما فعلت في العام 2000 و بعد 11 سبتمبر /أيلول 2001 توقفت برامج قضايا الألغام. إجمالي تمويل قضايا الألغام للعام 2001 شكل 14,1 مليون دولار أمريكي و هو أقل مساهمة منذ العام 1992، لكن منذ أكتوبر / تشرين الأول 2001 تم إنفاق حوالي 64 مليون دولار أمريكي لقضايا الألغام في أفغانستان.

في العام 2001 أفاد 17 مانح عن مساهمتهم لقضايا الألغام في كمبوديا مشكلين أكثر من 21 مليون دولار أمريكي. في العام 2001 و العام 2002 استأنف عدد من المانحين تمويل مركز كمبوديا لقضايا الألغام، مظهرين بذلك الثقة المسترجعة بعد الأزمات الماضية. بناء على إفادة مركز لاو للذخائر غير المنفجرة، تمويل قضايا الألغام للاوس بلغت حوالي 7,5 مليون دولار أمريكي.

بناء على تقارير المانحين، أكثر من 25 مليون دولار أمريكي منحت أو أنفقت لقضايا الألغام في الفيتنام خلال السنوات الأخيرة. من بينها 11,2 مليون دولار أمريكي الممنوحة من الحكومة اليابانية في مارس / آذار 2002 لوزارة الدفاع من أجل تجهيزات إزالة الألغام لتستخدم لمشاريع تنمية البنية التحتية، مثل طريق هو تشي منه السريع. في العام 2001، منحت حوالي 5,7 مليون دولار أمريكي، بينها 3,5 مليون دولار أمريكي من الولايات المتحدة الأمريكية.

تلقت تايلاند أكثر من 2,2 مليون دولار أمريكي من خمسة مانحين في العام 2001 لقضايا الألغام. في سريلانكا، توقفت معظم نشاطات قضايا الألغام في العام 2000 بسبب إرتفاع القتال، و في العام 2001 قدم مبلغ صغير فقط من التمويل لبرامج التوعلية التعليمية بمخاطر الألغام. مع ذلك، في إطار إتفاقية وقف إطلاق النار التي تم التوقيع عليها في فبراير/ شباط 2002، أنفقت أكثر من 1,7 مليون دولار أمريكي أنفقت لقضايا الألغام في سريلانكا.

برامج إزالة الألغام

في العام 2001، المنظمات العاملة في قضايا الألغام في أفغانستان طهرت 15,6 مليون متر مربع من الأراضي و حوالي 81 مليون متر مربع أخرى من ميادين القتال السابقة، مدمرة إجمالي 230,077 لغماً مضاداً للأفراد خلال العملية. برامج إزالة الألغام في أفغانستان توقفت لوهلة بعد أحداث 11 سبتمبر / أيلول 2001، و قد عانت البنية التحتية لقضايا الألغام بشكل كبير خلال النزاع العسكري اللاحق. لكن بحلول مارس / آذار 2002 استؤنفت برامج قضايا الألغام من مراحلها الأساسية بعد ذلك إتسعت إلى ما بعد مستوى 2001.

في العام 2001 تم تطهير 21,8 مليون متر مربع من الأراضي في كمبوديا، مزيلة 29,358 لغماً مضاداً للأفراد. في لاوس، تم تطهير إجمالي 8,74 مليون متر مربع من الاراضي في العام 2001، مزيلة 82,724 من مخلفات الحرب المتفجرة. تم تطهير حوالي 3,8 مليون متر مربع من الأراضي في فيتنام من الأعوام 1999 – 2001، غير تلك التي قام بها الجيش الفيتنامي.

أفاد المركز التيلاندي لقضايا الألغام أنه منذ أن بدأ في برامج إزالة الألغام في يوليو / تموز 2000 و حتى يونيو / حزيران 2002 تم تطهير 4,4 مليون متر مربع من الأراضي. في سريلانكا عملية توقف إطلاق النار ستمكن من إنطلاق نشاطات مهمة لقضايا الألغام، و حالياً تنفذ عمليات إزالة الألغام من قبل الجيش السريلانكي و LTTE.

التوعية التعليمية بمخاطر الألغام

هناك حاجة ماسة لتنفيذ المزيد من برامج التعليم بمخاطر الألغام في بورما، الهند، نيبال و الباكستان. من جهة أخرى هناك أعداداً كبيرة من برامج التعليم بمخاطر الألغام المستمرة في: أفغانستان، كمبوديا، لاوس، باكستان، سريلانكا، تايلاند و الفيتنام، بينما نفذت برامج بحجم أصغر في بنغلاديش، الهند، كوريا الجنوبية و النيبال. في العام 2001، تلقى 729,318 مدنياً توعية تعليمية بمخاطر الألغام في أفغنستان، من بينهم اللاجئين العائدين من إيران و باكستان.

في بورما - رانغون في فبراير / شباط 2002 نُفذت ورشة عمل لمدة ثلاثة أيام تعمل على تقديم معلومات عن قضايا الألغام بما فيها التوعية التعليمية بمخاطر الألغام. في كمبوديا، دشن مركز كمبوديا لقضايا الألغام في أكتوبر / تشرين الأول 2001 مشروع ريادي للتخفيف من مخاطر الألغام / الذخائر غير المنفجرة و الموجهة للمجتمعات المحلية.

فريق توعية المجتمعات المحلية التابع لمركز لاو للذخائر غير المنفجرة زار 766 قرية في العام 2001، ووصل إلى حوالي 182,000 شخصاً، بينهم 75,000 طفلاً في لاوس كلها. في تايلاند، مركز تايلاند لقضايا الألغام و ثلاث منظمات غير حكومية نفذت برامج للتوعية التعليمية بمخاطر الألغام و التي وصلت إلى أكثر من 77,000 شخصاً.

ضحايا الألغام / الذخائر غير المنفجرة

في 13 دولة من بين الـ 16 دولة في منطقة آسيا-الباسيفيك رصدت ضحايا جدد للألغام في: أفغانستان، بنغلادش، بورما، كمبوديا، الهند، كوريا الجنوبية، لاوس، النيبال، باكستان، الفلبين، سريلانكا، تايلاند و فيتنام.

في أفغانستان، أفادت اللجنة الدولية للصليب الأحمر عن حصد 1,368 ضحية للألغام و هو إرتفاع عن 1,114 ضحية للعام 2000. الحملة النيبالية لحظر الألغام سجلت 424 ضحية للمعدات غير المنفجرة منزلية الصنع في العام 2001، و هو يشكل إرتفاعاً و قدره 57 % عن العام 2000. في الهند حُصدت على الأقل 332 ضحية جديدة للألغام في العام 2001، و 180 ضحية أخرى بين الأول من يناير / كانون الثاني و 17 يونيو / حزيران 2002. في سريلانكا، البيانات التي جمعت من مصادر مختلفة أشارت إلى أن هناك أكثر من 300 ضحية للألغام في العام 2001. في باكستان، سجلت 92 ضحية للألغام و هو يشكل إرتفاعاً عن 62 ضحية للعام 2000.

في العام 2001 عدد الضحايا الجدد في كمبوديا استمر في الإنخفاض فقد سجلت 813 ضحية للألغام، نزولاً عن 847 ضحية للعام 2000. في لاوس، رصد مركز لاو للذخائر غير المنفجرة 122 ضحية، هو زيادة عن 103 ضحية للعام 2000.

مساعدة الناجين من الألغام

في أفغانستان، بناء على ما أوردته منظمة الصحة العالمية 65 % من الأفغان لا يطالون التسهيلات الصحية. فقط 60 مديررية بين 330 مديرية لديها مركز خدمات إعادة التأهيل أو إعادة الدمج الإجتماعي-الاقتصادي للمعاقين، و حتى في هذه المديريات بالكاد يتم تلبية الضرورات. في سريلانكا، عرضت المنظمة غير الحكومية "الأمل للأطفال" مصنعاً متنقلاً للأطراف الصناعية و المركبات المهيأة لتقديم المساعدة في المناطق النائية.

في بورما (ميانمار)، أفادت اللجنة الدولية للصليب الأحمر أنه في العام 2001 أحتلت بورما المرتبة الثالثة - من حيث أعلى رقم للناجين من الألغام الذين يتلقون الأطراف الصناعية بعد أفغانستان و أنغولا - بين برامجها الـ 14 الموزعة في العالم لتقديم الأطراف الصناعية و تقويم الأعضاء.

في لاوس وزارة العمل و الرعاية الإجتماعية صادقت بشكل رسمي على تأسيس جمعية لاو الشعبية للمعاقين بعد خمس سنوات. في فييتنام، برنامج إعادة التأهيل الموجه للمجتماعات المحلية إتسع من 40 إلى 45 مقاطعة.

من 6-8 نوفمبر / تشرين الثاني 2001، عقد في بانكوك المؤتمر الإقليمي لجنوب شرق آسيا حول مساعدة ضحايا الألغام. من أهداف المؤتمر رفع الوعي حول إحتياجات الناجين من الألغام و مساعدة الدول في المنطقة على تطوير برامج وطنية للعمل على ذلك.

أوروبا و آسيا الوسطى
سياسة حظر الألغام

35 دولة بين 53 دولة في أوروبا و آسيا الوسطى من دول الأطراف في معاهدة حظر الألغام. قبرص، اليونان، ليتوانيا، بولندا و أوكرانيا وقعت و لكن لم تصادق بعد على المعاهدة. كما أن هناك ثلاث عشرة دولة في المنطقة غير طرف في المعاهدة: أرمينيا، أذيرباجان، روسيا البيضاء، أستونيا، فنلندا، جورجيا، كازخستان، كرغيزستان، لاتفيا، روسيا، تركيا، أزبكستان و جمهورية يوغسلافيا الفديرالية. منذ التقرير الأخير للمرصد العالمي للألغام حتى 31 يوليو / تموز 2002 لم يطرأ أي تغيير على عدد الدول الأطراف في معاهدة حظر الألغام.

استناداً إلى بعض التصريحات و درجة التقدم في الإجراءات الداخلية، يبدو أن دولتين موقعتين (قبرص و اليونان) قد تصادقا على المعاهدة و دولتين غير موقعتين على المعاهدة (تركيا و يوغسلافيا) قد تنضما إلى المعاهدة بحلول نهاية العام 2002.

رغم أن الأمم المتحدة سجلت طاجكستان كدولة منضمة لمعاهدة حظر الألغام في 12 أكتوبر / تشرين الأول 1999، إلا أنه غير واضح ما إذا كانت طاجكستان تعتبر نفسها دولة طرف في المعاهدة ملزمة رسمياً بالإمتثال لبنودها. في يناير / كانون الثاني 2002 بناء على الاستفسار الذي وجه إلها من OSCE، أوحت طاجكستان أنها وقعت و لكنها لم تصادق على المعاهدة، كما صرح ناطق رسمي باسم وزارة الخارجية في يونيو / حزيران 2001 أن طاجكستان لم تودع صك المصادقة.

بين 35 دولة طرف في المعاهدة 33 دولة أودعت تقارير الشفافية للمادة 7 في العام 2002. التقارير الأولية أودعت من قبل: ألبانيا، آيسلاند، مالطا، رومانيا و تركمنستان. طاجكستان لم تودع تقريرها الأول للشفافية حسب المادة 7 و الذي كان واجب الأداء في 28 سبتمبر / أيلول 2000. 19 دولة سنت تشريعها الوطني لتطبيق المعاهدة. الدول الأطراف التي أفادت أن التشريع قيد التطوير هي ألبانيا، البوسنة و الهرسك، كرواتيا، ملدوفا ورومانيا.

خمس دول موقعة (قبرص، اليونان، ليتوانيا، بولندا و أوكرانيا) و ثمان دولٍ غير موقعة على المعاهدة في المنطقة (أرمينيا، روسيا البيضاء، أستونيا، جورجيا، فنلندا، لاتفيا، تركيا و يوغسلافيا) صوتت لصالح قرار الجمعية العمومية للأمم المتحدة رقم 56/24M في نوفمبر/ تشرين الثاني 2001 الذي نادى لعولمة معاهدة حظر الألغام. أذيربجان، كازخستان و روسيا كانت بين الدول الـ 19 الممتنعة عن التصويت.

خلال فترة تقرير العام 2001-2002، سبع دول أطراف في المنطقة أشتركت بترؤس أو قامت بمهام المقرر للمجلس غير الدوري للجنة الدائمة لمعاهدة حظر الألغام: بلجيكا، كرواتيا، فرنسا، ألمانيا، النرويج، رومانيا و سويسرا.

الأستخدام

منذ إصدار تقرير المرصد العالمي للألغام 2001، كان الأستخدام الأوسع للألغام المضادة للأفراد في هذا الإقليم من نصيب الشيشان، فقد استمر كل من القوات الروسية و المقاتلين الشيشان في استخدام الألغام.

و حسب ما أوردته بعض التقارير، زرعت القوات المسلحة الجورجية الألغام في العديد من ممرات أخدود كودوري، منهية بذلك قرار منع استخدام الألغام المضادة للأفراد الذي دام مدة ست سنوات. لم ترد أي تقارير عن أي استخدام جديد للألغام من قبل أزبكستان على إمتداد المنطقة الحدودية مع كرغيزستان من يونيو / حزيران 2001.

خلال فترة هذا التقرير، الدول الأطراف التي أعربت عن آراءها إزاء قضية الاشتراك في عمليات عسكرية موحدة مع دول غير أطراف حيث قد تُستخدم الألغام المضادة للأفراد؛ بلجيكا، جمهورية التشيك، الدانمارك، فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، هولندا، النرويج، السويد و المملكة المتحدة.

و أخيراً هناك تساؤلات خطيرة حول موقف طاجكستان إزاء استخدام القوات الروسية المتمركزة في طاجكستان للألغام المضادة للأفراد.

الإنتاج و النقل

كل الدول غير الأطراف في المنطقة لديها قرار بمنع التصدير أو أنها صرحت بأنها لم تعد تسمح بتصدير الألغام المضادة للأفراد. تبقى روسيا الدولة الوحيدة في المنطقة المنتجة للألغام رغم تصريحها في ديسمبر / كانون الأول 2001 "أن الألغام الباليستية لم تعد تنتج في روسيا الفيدرالية منذ أكثر من أربع سنوات".

الدول الأطراف في المنطقة التي أفادت في تقاريرها على جهودها المبذولة لتحويل معدات التصنيع القديمة: ألبانيا، البوسنة و الهرسك، بلغاريا، جمهورية التشيك، الدانمارك، فرنسا، هنغاريا، إيطاليا، البرتغال، اسبانيا، السويد، سويسرا و المملكة المتحدة.

التخزين و التدمير

ألبانيا إنتهت من تدمير مخزونها من الألغام المؤلف من 1,683,860 لغماً مضاداً للأفراد في 4 أبريل / نيسان 2002، السويد إنتهت من تدمير مخزونها من الألغام المضادة للأفراد في ديسمبر / كانون الأول 2001؛ جمهورية التشيك أنتهت من تدمير مخزونها من الألغام الذي كان يحتوي على أكثر من 360,000 لغم في يونيو / حزيران 2001 (حسب تقرير السنة الماضية). خمس عشرة دولة من دول الأطراف إنتهت من تدمير مخزونها: النمسا، بلجيكا، البوسنة و الهرسك، بلغاريا، جمهورية التشيك، الدانمارك، فرنسا، ألمانيا، هنغاريا، لوكسمبورغ، النرويج، سلوفاكيا، أسبانيا، سويسرا و المملكة المتحدة.

الدول الأطراف التي ما زال عليها تدمير مخزون الألغامها: كرواتيا، مقدونيا جمهورية يوغسلافيا السباقة، إيطاليا، هولندا، البرتغال، رومانيا، سولفينيا، طاجكستان و تركمنستان. كرواتيا دمرت 56,028 لغماً مضاداً للافراد من مخزونها في العام 2001. إيطاليا أفادت عن تدمير 757,680 لغماً إضافياً من الألغام المضادة للأفراد و تتوقع إتمام تدمير الألغام بحلول موعد المؤتمر الرابع للدول الأطراف في سبتمبر / أيلول 2002. أفادت البرتغال أن برنامج التدمير حالياً قيد التنفيذ و أنه قد تم تدمير 36,654 لغماً مضاداً للأفراد. رومانيا بدأت تدمير مخزونها من الألغام في أغسطس / آب 2001 و بحلول أبريل / نيسان 2002 صرحت عن تدمير 130,474 لغماً مضاداً للأفراد. بحلول 22 مايو / أيار 2002 دمرت سولفينيا 121,919 لغماً مضاداً للأفراد و بقي عليها تدمير 46,979 لغماً.

تركمنستان أفادت عن تدمير 412,601 لغماً مضاداً للأفراد بين ديسمبر / كانون الأول 1997 و أكتوبر / تشرين الأول 2001. هذا تطلب تمديد الموعد النهائي المخصص لإنهاء تدمير مخزون الألغام سبع سنوات، و إن كان هذا النوع من التمديد غير مسموح به حسب بنود معاهدة حظر الألغام. تركمنستان أفادت في وقت لاحق أنها ترغب في الوفاء بموعد الأول من مارس / آذار 2003.

حتى يونيو / حزيران 2002 مقدونيا جمهورية يوغسلافيا السابقة لم تبدأ عملية تدمير مخزونها من الألغام المؤلف من 42,871 لغماً مضاداً للأفراد، لكن لديها خطة في تمدير المخزون قبل الموعد النهائي المحدد بالأول من مارس / آذار 2003. لم يتم و لا توجد أي خطط لتدمير مخزون الألغام في طاجكستان.

بين الدول الأطراف التي أودعت تقاريرها الجديدة حسب المادة 7 من المعاهدة، صرحت ملدوفا عن وجود 12,121 لغماً مضاداً للأفراد في مستودعاتها و بأنها ستحتفظ بـ849 لغماً؛ كما صرحت رومانيا أن مستودعها يتألف من 1,076,839 لغماً مضاداً للأفراد و بأنها ستحتفظ بـ 4,000 لغماً؛ تركمنستان أعلنت عن وجود 761,782 لغماً مضاداً للأفراد في مستودعاتها، من بينها ألغام من صنف PFM-1 و PFM-1S. آيسلاند و مالطا أكدتا رسمياً أن ليس لديهما مخزون من الألغام المضادة للأفراد.

تم الحصول على معلومات أكثر دقة حول مخزون الألغام لثلاث دول موقعة على المعاهدة؛ فيعتقد أن بحيازة اليونان 1,25 مليون لغم مضاد للأفراد و قد صرحت خلال إجتماع اللجنة الدائمة في مايو / أيار 2002 أنواع هذه الألغام و التقدير المبدأي لتاكليف التدمير. بولندا كشفت أن بحيازتها ست أنواع من الألغام المضادة للأفراد، رسمياً لم تكشف عن مخزونها من الألغام لكن بشكل غير رسمي أشارت أنه يناهز المليون لغم. ليتوانيا صرحت عن إمتلاكها لـ8,091 لغماً مضاداً للأفراد.

يعتقد أن الدول غير الموقعة على المعاهدة - تركيا و يوغسلافيا – تملك مخازن كبيرة من الألغام، و لكنها تجنبت الكشف عن حجمها. أوكرانيا و وكالة الناتو للتوريد و الصيانة وقعتا على مذكرة تفاهم في ديسمبر/ كانون الأول 2001 لإنشاء صندوق الإئتمان لتمويل عملية تدمير 400,000 لغماً مضاداً للأفراد، هذه إضافة إلى الإتفاقية المشابهة التي وقعتها أوكرانيا مع كندا في مارس / آذار 2001.

ألبانيا، النمسا، النرويج و سويسرا قررت عدم الإحتفاظ بأي ألغام مضادة للأفراد تحت المادة 3 من المعاهدة. الدول الأطراف الأخرى التي تملك ألغاماً فضلت إستبقاء عدد من الألغام المضادة للأفراد تحت المادة 3. الكميات المستبقاة حسب بنود المادة 3 من المعاهدة تقل عن 5,000 لغماً، باستثناء السويد و التي احتفظت بـ 13,948 لغماً مضاداً للأفراد و أيطاليا التي أحتفظت

بـ 8,000 لغماً. في مايو / أيار 2002 صرحت إيطاليا أن من بين 8,000 لغم هناك قرابة الـ 2,500 وحدة التي في الحقيقة عبارة عن مكونات و لا يمكن أعتبارها ألغاماً مستبقاة.

دولتين من الدول الأطراف خفضت كمية الألغام المستبقاة؛ فالبرتغال صرحت أنها ستحتفظ بـ1,115 لغماً (سابقاً 3,523 لغم)، سلوفينيا ستحتفظ بـ 3,000 لغم (سابقاً 7,000 لغم)، هنغاريا قررت استبقاء 1,500 لغم التي كانت تنوي تديمرها. بلجيكا و بلغاريا أفادتا عن الأهداف التي احتفظت أو استخدمت لأجلها الألغام.

الدول الأطراف التي صرحت عن رأيها منذ مايو / أيار 2001 إزاء قضية الألغام المضادة للمركبات المجهزة بالصمامات و أجهزة منع المناولة هي: النمسا، بلجيكا، جمهورية التشيك، فرنسا، إيطاليا، هولندا، النرويج، سلوفاكيا، السويد و المملكة المتحدة.

الولايات المتحدة الأمريكية تخزن ألغامها المضادة للأفراد على أراضي 12 دولة من بينها أربع دول أطراف و دولة غير موقعة على المعاهدة في هذه المنطقة: النرويج (123,000 من الألغام الأمريكية المضادة للأفراد)، ألمانيا (112,000 لغماً)، المملكة المتحدة في دييغو غارسيا (10,000 لغماً)، اليونان (1,100 لغماً) و تركيا (1,100 لغماً). خلال فترة هذا التقرير، التصريح الوحيد الذي قدم من دولة طرف أوروبية إزاء هذا الموضوع كان من قبل المملكة المتحدة، ففي مارس / آذار 2001 أفادت المملكة المتحدة أن الألغام الأمريكية المضادة للأفراد لم تنقل أو تخزن أو تخضع للصيانة على الإقليم البريطاني في المحيط الهندي (دييغو غارسيا) خلال سير العمليات في أفغانستان. كما أنها صرحت أن معاهدة حظر الألغام تنطبق على الأقاليم الخارجية التابعة لبريطانيا.

مشكلة الألغام الأرضية

في أوروبا ثلاث دول أطراف في المعاهدة موبوءة بشكل شديد بالألغام: ألبانيا، البوسنة و الهرسك و كرواتيا. في ألبانيا نزاع العام 1999 في كوسوفو أفضى إلى تلويث المقاطعات الشمالية، و الإضطراب المدني للعام 1997 أدى إلى تلويث مناطق أخرى بالألغام / الذخائر غير المنفجرة. في البوسنة و الهرسك تقدر المناطق التي يحتمل تلوثها بالألغام بـ4,000 كيلومتر مربع، بينها كثير من الأراضي التي لم تخضع للاستطلاع. المركز الوطني لقضايا الألغام سجل 18,228 حقل ألغام في أبريل / نيسان 2002 و لكنه يقدر أن الرقم الاجمالي قد يكون 30,000 محتوياً على حوالي مليون لغماً. في كرواتيا تقدير المناطق الملوثة بالألغام إنخفض من 4,000 إلى 1,700 كيلومتر مربع، مع حوالي 10 % من الاراضي الموبوءة فعلياً بحوالي 500,000 لغم و الذخائر غير منفجرة.

بولندا – الدولة الموقعة على المعاهدة – ما زالت موبوءة بشكل كبير بالألغام و الذخائر غير المنفجرة التي من بقايا الحرب العالمية الثانية. حجم مشكلة الألغام و الذخائر غير المنفجرة التي تلوث المنطقة يمكن أن تقاس عن طريق مقارنة أعداد الألغام و الذخائر التي يستمر رصدها في بولندا بعد 50 سنة (3,842 لغماً و 45,322 ذخائر غير منفجرة في العام 2001) مقارنة بالكميات التي رصدت و دمرت في كرواتيا (3,545 لغم و 3,124 ذخائر غير منفجرة في العام 2001) و البوسنة و الهرسك (3,113 لغماً و 2,675 ذخائر غير منفجرة في العام 2001) من نزاعات التسعينات.

عشر دول أخرى موبوءة بالألغام (خمس دول أطراف، ثلاث دول موقعة، و دولتين غير موقعة) موبوءة بدرجة أقل و لأسباب متنوعة: مقدونيا جمهورية يوغسلافيا السابقة (بعض الألغام لكن بشكل رئيسي الذخائر غير المنفجرة من نزاع العام 2001)، قبرص (مقسمة بمنطقة فاصلة شديدة التلغيم، مع بعض الحقول خارج المنطقة و التي وضعت عليها علامات)، جمهورية التشيك (الألغام و الذخائر غير المنفجرة في المنطقة العسكرية السوفييتية السابقة رالسكو)، الدانمارك (جزيرة سكالينين الملغومة)، اليونان (الألغام و الذخائر غير المنفجرة من الحرب العالمية الثانية، الحرب الأهلية، و حقول الألغام المزروعة على حدودها مع تركيا)، هنغاريا و لاتفيا (الألغام و الذخائر غير المنفجرة في ميادين القتال السابقة للسوفييت و الحرب العالمية الثانية)، تركيا (الحدود الملغومة، البعض منها قد طهرت أو يتم تطهيرها من الألغام، و بعض أقسام القطاعات الجنوبية الشرقية)، المملكة المتحدة (حقول الألغام في جزر فالكلاند / مالفيناس) و يوغسلافيا (الألغام في صربيا الجنوبية و الحدود مع كرواتيا، الذخائر غير المنفجرة في مناطق الأخرى).

الدول الأوروبية الاخرى التي تعاني من التلوث بمخلفات الألغام التي تعود إلى الحرب العالمية الثانية، هي بلجيكا، استونيا، فرنسا، ألمانيا و ليتوانيا. عمليات الأمم المتحدة لإزالة الألغام في كوسوفو إنتهت في العام 2001، و على ما يبدو مع تبقي مخلفات الألغام/ الذخائر غير المنفجرة.

عملياً كل دول الإتحاد السوفييتي السابق موبوءة بالألغام. المشكال الأكثر خطورة تكمن في إقليم أبخازيا (جورجيا)، الشيشان (روسيا) و ناغورنو كاراباخ (أذيرباجان). أزبكستان، كرغيزستان و طاجكستان ما زالت موبوءة بالألغام بسبب زرع الألغام من قبل أزبكستان في المناطق التي تقع على إمتداد حدوديها مع كرغيزستان و طاجكستان. غيرها من الدول الموبوءة بالألغام و الذخائر غير المنفجرة: أرمينيا، روسيا البيضاء، ملدوفا و أوكرانيا.

تمويل قضايا الألغام

أكبر ممولي قضايا الألغام في أوروبا في العام 2001 كان؛ الإتحاد الأوروبي (25,3 مليون دولار أمريكي)، النرويج (19.7 مليون دولار أمريكي)، المملكة المتحدة (15.4 مليون دولار أمريكي)، الدانمارك (14.4 مليون دولار أمريكي)، هولندا (13.9 مليون دولار أمريكي) ألمانيا (12.3 مليون دولار أمريكي)، السويد (8,5 مليون دولار أمريكي)، سويسرا (8,4 مليون دولار أمريكي)، إيطاليا (5 مليون دولار أمريكي)، فنلندا (4,5 مليون دولار أمريكي)، فرنسا (2,7 مليون دولار أمريكي)، إيرلندا

(2 مليون دولار أمريكي)، بلجيكا (1,9 مليون دولار أمريكي)، النمسا (0,9 مليون دولار أمريكي) و أسبانيا (0,7 مليون دولار أمريكي). هذه الأرقام لا تضم تمويل الأبحاث و التطوير لقضايا الألغام.

المتلقين الرئيسيين لتمويل لقضايا الألغام في أوروبا ما زالوا؛ البوسنة و الهرسك، كرواتيا و كوسوفو. في المقابل البانيا التي تعاني من مشكلة أكبر للألغام و الذخائر غير النفجرة، تلقت تمويل أقل. البوسنة و الهرسك تلقت حوالي 16,6 مليون دولار أمريكي، رقم ممثال لما تلقته في السنة الماضية رغم الأزمة التي طرأت للتمويل بسبب إنخفاض ثقة المانحين في منتصف العام 2001. في كرواتيا تمويل قضايا الألغام تم من قبل كرواتيا نفسها من بينها قروض من البنك الدولي. نفقات مركز قضايا الألغام في العام 2001 كانت 26,4 مليون دولار أمريكي (إرتفاع كبير عن العام 2000)، من بينها تمويل خارجي الذي شكل 5,8 مليون دولار أمريكي (مثل العام 2000).

تمويل قضايا الألغام في كوسوفو في العام 2001 تضمن 1,2 مليون دولار ممنوحة لمركز التنسيق في قضايا الألغام و 7,2 مليون دولار وجهت عن طريق صندوق الإئتمان الدولي لوكالات قضايا الألغام العاملة في كوسوفو. نفذت عملية تقييم من أجل خدمة الأمم المتحدة لقضايا الألغام و التي قدرت أنه من العام 1999 و حتى العام 2001 كوسوفو تلقت 85 مليون دولار أمريكي لتمويل قضايا الألغام و مساعدات عينية.

في ألبانيا، حوالي 2,9 مليون دولار منحت لقضايا الألغام في العام 2001، معظمها ذهبت للمنظمات الدولية التي تنفذ البرامج القصيرة المدى لإزالة الألغام. هيئة الألغام في ألبانيا تلقت تمويل قليل فقط لأسس طارئة و من أجل كينونتها (أي الهيئة). في العام 2001 و أوائل العام 2002، قدم قدر صغير من التمويل من قبل المانحين الدوليين لقضايا الألغام في يوغسلافيا و مقدونيا جمهورية يوغسلافيا السابقة.

تمويل قضايا الالغام في أذيرباجان في العام 2001 شكل 5,5 مليون دولار أمريكي. في العام 2001 تلقت أرمينيا 3,15 مليون دولار أمريكي مساعدة من الولايات المتحدة الأمريكية للإزالة الإنسانية للألغام. منظمة HALO تلقت 1,1 مليون دولار أمريكي من الولايات المتحدة و ألمانيا لعمليات إزالة الألغام في أبخازيا. إضافة إلى ذلك نقلت الولايات المتحدة الأمريكية تجهيزات إزلة الألغام للحكومة الجورجية في العام 2001 و العام 2002.

عمليات إزالة الألغام و الاستطلاع

خلال العام 2001 و أوائل العام 2002 مختلف عمليات إزالة الألغام التي تم التخطيط لها (بما فيها إزالة مختلف الألغام / الذخائر غير المنفجرة و الإزالة للأهداف العسكرية) نفذت في؛ ألبانيا، البوسنة و الهرسك، روسيا البيضاء، قبرص، جمهورية التشيك، اليونان، كرغيزستان، مقدونيا جمهورية يوغسلافيا السابقة، مالدوفا، بولندا، روسيا، طاجكستان، تركيا و يوغسلافيا و أيضاً في أبخازيا، الشيشان، كوسوفو و ناغورنو كاراباخ. علاوة على ذلك استجابات خبراء المخلفات العسكرية المنفجرة التي تلت تقارير عن الألغام / الذخائر غير المنفجرة نفذت: في بلجيكا، استونيا، هنغاريا، ليتوانيا و لاتفيا. بين الدول الموبوءة بالألغام من هذه المنطقة، أرمينيا، الدانمارك و أزبكستان لم تبلغ عن أي خطط أو نشاطات لإزالة الألغام للعام 2001.

لقد كانت هناك برامج إنسانية لقضايا الألغام و خطط وطنية لقضايا الألغام في البوسنة و الهرسك و كرواتيا، و كذلك في أبخازيا، كوسوفو و ناغورنو كارابخ. ألبانيا تعمل على تطوير خطة وطنية لقضايا الألغام. في أرمينيا تم إفتتاح المركز الوطني الأرميني لقضايا الألغام في مارس / آذار 2002. في المركز الممول من قبل الولايات المتحدة يتم تدريب موظفي شركتين مؤلفة من 80 شخصاً على البرامج الإنسانية لقضايا الألغام، متضمنة قسم خاص على تدريب الكلاب لرصد الألغام. في مقدونيا جمهورية يوغسلافيا السابقة، خدمة الأمم المتحدة لقضايا الألغام فتحت مكتباً لقضايا الألغام في سكوبيي في سبتمبر / أيلول 2001 للتنسيق بين استجابات الهيئات المختلفة و تطوير استراتيجية للتطبيق السريع على قضايا الألغام.

في أبخازيا، منظمة HALO أفادت أنها دمرت 405 لغماً أرضياً و 306 قطعة من الذخائر غير المنفجرة في العام 2001، بالإضافة إلى الإنتهاء من عمليات إزالة الألغام على أطراف نهر غوميستا في سوخومي.

في اذيرباجان، تم تنفيذ علميات استطلاع شاملة في 11 مقاطعة التي وجدت أن 50 مليون متر مربع من الأراضي موبوءة بالألغام و الذخائر غير المنفجرة؛ ثم تم التعرف و وضع علامات على 84 حقل ألغام. في البوسنة و الهرسك أفاد مركز قضايا الألغام أن في العام 2001 تم فحص 73,5 مليون متر مربع من الاراضي و تم تطهير 5,5 مليون متر مربع من الأراضي و هو إنخفاض عن إنجازات عام 2000. في كرواتيا، تم تسليم 42,3 مليون متر مربع من الأراضي للمجتمعات المحلية للأستخدام و بعد إجراء استطلاعات عامة تم تخفيض الأراضي المشبوهة إلى 26,3 مليون متر مربع، كما أدت الاستطلاعات الفنية إلى تخفيض الاراضي المشبوهة بـ 2,4 مليون متر مربع و نفذت عمليات إزالة الألغام في 13,6 مليون متر مربع من الأراضي (إرتفاع عن العام 2000). اليونان صرحت الإنتهاء من عمليات التطهير لكل حقول الألغام الواقعة على الحدود اليونانية-البلغارية في ديسمبر / كانون الأول 2001 بالإضافة إلى تدمير 25,000 لغماً مضاداً للأفراد و المركبات. في كوسوفو خلال العام 2001 تم تطهير 8,1 مليون متر مربع من الأراضي مختتمة في ديسمبر / كانون الأول 2001 برنامج قضايا الألغام الذي يتم تنسيقه من قبل الأمم المتحدة و الذي بدأ في منتصف 1999. من العام 1999 و حتى ديسمبر / كانون الأول 2001، تم تطهير 32,2 مليون متر مربع من الأراضي من الألغام و الذخائر غير المنفجرة.

في ناغورنو كاراباخ منظمة HALO أفادت عن تدمير 441 لغماً مضاداً للأفراد، 145 لغماً مضاداً للمركبات، و 13,536 قطعة من الذخائر غير المنفجرة خلال فترة التقرير. في العام 2001 تم إنشاء نظام إدارة المعلومات لقضايا الألغام (IMSMA) في البانيا، أذيرباجان، قبرص، استونيا، مقدونيا و أيضاً في كوسوفو و أوسيتيا الشمالية (روسيا). مركز استطلاع آثار الألغام و شركاؤه المتعاقدين ينفذون أو لديهم خطة لإجراء برامج استطلاع لآثار الألغام في أذيرباجان و البوسنة و الهرسك.

التوعية التعليمية بمخاطر الألغام

في العام 2001 نفذت برامج التوعية التعليمية بمخاطر الألغام في: ألبانيا، أذيربجان، روسيا البيضاء، البوسنة و الهرسك، كرواتيا، كرغيزستان، مقدونيا جمهورية يوغسلافيا السابقة، بولندا، روسيا، طاجكستان و جمهورية يوغسلافيا الفيدرالية و كذلك في أبخازيا، الشيشان، كوسوفو و ناغورنو كاراباخ.

اليونيسيف و اللجنة الدولية للصليب الأحمر عادة بالتعاون مع الجمعيات المحلية للصليب الأحمر، نفذت برامج التعليم بمخاطر الألغام في ألبانيا، أذيربجان، البوسنة و الهرسك، كرواتيا، مقدونيا جمهورية يوغسلافيا السابقة، روسيا، طاجكستان و جمهورية يوغسلافيا الفيدرالية، و كذلك في أبخازيا، الشيشان، كوسوفو و ناغورنو كاراباخ. منظمة المعاقين الدولية دعمت منظمة محلية غير حكومية APM في تنفيذ برامج في البوسنة و الهرسك. منظمة أطباء بلا حدود نفذت برامج في جمهورية يوغسلافيا الفيدرالية في العام 2001. كان من المتوقع أن تبدأ اليونيسيف برامج التعليم بمخاطر الألغام في آسيا الوسطى في يناير / كانون الثاني 2002 بعد البعثة التقييمية التي نفذها لها مركز جنيف الدولي لقضايا الألغام في صيف 2001. مع ذلك، حتى يوليو / تموز 2002، لم ترد أي تقارير عن قيام برامج تابعة لليونيسيف للتعليم بمخاطر الألغام في المنطقة.

برامج التوعية التعليمية بمخاطر الألغام غير مدرجة في الخطط الوطنية لقضايا الألغام لكل من البوسنة و الهرسك أو كرواتيا، رغم إنشاء حلقة تواصل غير رسمية على المستوى المحلي لدمج عمليات إزالة الألغام و غيرها من النشاطات. في كوسوفو، برامج التعليم بمخاطر الألغام أدرجت في خطة قضايا الألغام للأمم المتحدة و أدمجت مع غيرها من النشاطات خلال العام 2001. في مقدونيا جمهورية يوغسلافيا السابقة، اللجنة الدولية للصليب الالحمر و جمعية الصليب الأحمر المقدونية بدأت برامج التعليم بمخاطر الألغام القائمة على المجتمعات المحلية في سبتمبر / أيلول 2001. في روسيا، هيئة مركز قضايا الألغام بالتعاون مع خبراء من فيلق مهندسي الجيش الروسي، خبراء طبيون و المنظمة غير الحكومية IPPNW/روسيا قدمت محاضرة حول برامج التوعية التعليمية بمخاطر الألغام لطلاب تتراوح أعمارهم بين 12 و 16 سنة.

في طاجكستان، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، جمعية الهلال الأحمر الطجيكية و وزارة حالات الطوارىء و الدفاع المدني، دشنت مشروع ريادي مبني المبدأ: " كل النشاطات تبدأ و تنتهي في المجتمع". عملياً تم دمج المجتمعات المتأثرة بالألغام في كل مرحلة من مراحل المشروع (الاستطلاع، تقييم الاحتياجات، تصميم المواد، فحص الحقول، التدريب، التقييم). في جورجيا، لا توجد أي برامج حكومية أو غير حكومية للتوعية التعليمية بمخاطر الألغام.

ضحايا الألغام

في العام 2001 حصلت عدة حوادث للألغام و الذخائر غير المنفجرة في 20 دولة من أوروبا و آسيا الوسطى. فقد تم التبليغ عن ضحايا جدد في أقليم ابخازيا، الشيشان، كوسوفو و ناغورنو كاراباخ. يتم عزو هذه الزيادة منذ آخر تقرير للمرصد العالمي إلى حوادث الذخائر غير المنفجرة التي تحصل في دول لا تعتبر بشكل عام موبوءة بالألغام.

أزيلت بلجيكا و لاتفيا من القائمة و أضيفت جمهورية التشيك، هنغاريا و بولندا. في الدول و الأقاليم الأوروبية و آسيا الوسطى حيث توجد قاعدة بيانات لضحايا الألغام، لا يوجد فيها نموذج واضح للزيادة أو النقصان في نسبة الضحايا.

سجلت تسع ضحايا للألغام في ألبانيا للعام 2001 و هو إنخفاض عن 35 ضحية للعام 2000. في البوسنة و الهرسك سجلت 87 ضحية في العام 2001 نزولاً عن 100 ضحية للعام 2000. في كرواتيا سجلت 34 ضحية صعوداً عن 22 ضحية في العام 2000. في كوسوفو سجلت 22 ضحية للألغام نزولاً عن 95 ضحية للعام 2000. في ناغورنو كاراباخ سجلت 18 ضحية زيادة عن 15 ضحية للعام 2000.

في الدول الأخرى تم الحصول على بيانات ضحايا الألغام/ الذخائر غير المنفجرة من الوزارات و الهيئات الحكومات، الهيئات الدولية و المنظمات غير الحكومية، المستشفيات، وسائل الإعلام، و في بعض الأحيان من قاعدة البيانات التي أنشئت من قبل الحملات المحلية لحظر الألغام الأرضية. في الشيشان، تم التبليغ عن 1,153 ضحية للألغام؛ كما تم التبليغ أن هناك بين 30-50 مواطن يجرحون شهرياً في حوادث الألغام. في جورجيا تم التبليغ عن 98 ضحية. في مقدونيا جمهورية يوغسلافيا السابقة تم التبليغ عن 48 ضحية. في طاجكستان تم التبليغ عن 29 ضحية للألغام. في تركيا تم التبليغ عن 49 ضحية و هو إرتفاع كبير من خمس ضحايا للعام 2000.

في العام 2001 و أوائل العام 2002 أدرج أيضاً بين ضحايا الألغام و الذخائر غير المنفجرة مواطني الدول الخالية من الألغام أو دول أخرى موبوءة بالألغام، لكن الذين قتلوا أو جرحوا في الخارج بينما يؤدون مهامهم العسكرية أو إزالة الألغام، عمليات حفظ السلام، السياحة أو نشاطات أخرى. هذه الدول الـ 13 هي: ألبانيا، البوسنة و الهرسك، الدانمارك، فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، النرويج، بولندا، البرتغال، روسيا، سلوفاكيا، تركيا و المملكة المتحدة. و هذه زيادة ملحوظة عن الثمان الدول الواردة في تقرير السنة الماضية.

في العام 2001 و النصف الأول من العام 2002، حصدت حوادث الألغام التي طرأت خلال عمليات إزالة الألغام و عمليات التدريب ضحايا بين خبراء أو عمال إزالة الألغام في: ألبانيا، أذيرباجان، كرواتيا، استونيا و اليونان، و أيضاً في أبخازيا و كوسوفو. كما وردت بعض التقارير غير المؤكدة حول وجود ضحايا لعمليات إزالة الألغام في العديد من الدول الأخرى.

مساعدة الناجين من الألغام

في 31 مايو / أيار 2001 تمت المصادقة على "مجموعة البرامج الدولية لإعادة تأهيل المحاربين القدامى و المشاركين في النزاعات الدولية و ضحايا الأرهاب للعام 2001-2005" بقرار من مجلس رؤساء حكومات دول CIS.

في الشيشان العديد من المستشفيات و العيادات غالبا ما تعمل بدون ماء جار، بدون نظام تدفئة مناسب أو مجاري. اللجنة الدولية للصليب الأحمر وقعت على إتفاقية مع وزارة الصحة الشيشانية و الفرع الشيشاني للصليب الأحمر الروسي من أجل توفير التسهلايت الطبية اللازمة في الشيشان.

حتى يوليو / تموز 2002، لم تكن هناك مراكز إعادة التأهيل عاملة في الشيشان. في جورجيا، من الواضح أن خدمات إعادة التأهيل الطبي المتخصص و الدعم النفسي ما زالت في غير متناول الجميع أو أنها غير متوفرة للكثير من الناجين من الألغام. في أرمينيا في يناير / كانون الثاني 2002 مركز يريفان للأعضاء الصناعية و لتقويم الأطراف توقف عن تقديم المساعدة بسبب نقص تمويل الدولة. يفترض استئناف العمليات في أغسطس / آب 2002. في أوكرانيا في 13 نوفمبر / تشرين الثاني 2001، وافق الرئيس على مرسوم جديد لتوفير الحماية الطبية و الاجتماعية للمعاقين، للمحاربين القدامى و ضحايا الحرب.

في سلوفينيا، أقيمت بين الأول و الثاني من شهر يوليو / تموز 2002 ورشة عمل بعنوان "تحديد استراتيجيات النجاح" في مركز صندوق الإعتماد الدولي لإزالة الألغام و مساعدة ضحايا الألغام في بلدية إيغ، من أجل تحديد الاستراتيجيات اللازمة لتحسين مساعدة ضحايا الألغام في البلقان. في كوسوفو، أثير بعض القلق لأنه بدلاً من محاولة تأسيس برامج مستديمة لإعادة التأهيل في كوسوفو فإن بعض البرامج الموجودة تقدم المساعدة عن طريق نقل المحتاجين لإعادة التأهيل أو للأطراف الصناعية إلى دول آخرى.

في كرواتيا إدارة تقويم الأطراف و إعاد التأهيل لمستشفى مارتن هورفات في روفينج تم تجديده من أجل تقديم إعادة التأهيل و الدعم النفسي للشباب الناجين من الألغام. في تركيا، إفتتح مركز جديد للأطراف الصناعية و إعادة التأهيل في جامعة ديكل قرب المناطق الموبوءة بالألغام. في يوغسلافيا منظمة المعاقين الدولية وقّعت على مذكرة التفاهم مع وزارة الشؤون الاجتماعية من أجل المساعدة في إجراءات التعديل و وضع سيسات جديدة معنية باحتياجات المعاقين

الشرق الأوسط/ شمال أفريقيا

سياسة حظر الألغام

خمس دول بين 18 دولة في منطقة الشرق الأوسط / شمال أفريقيا دول أطراف في معاهدة حظر الألغام: الجزائر، الأردن، قطر، تونس و اليمن. الجزائر من أحدث الدول التي صادقت على المعاهدة (9 أكتوبر / تشرين الأول 2001). 13 دولة في المنطقة لم تنضم إلى المعاهدة: البحرين، مصر، إيران، العراق، اسرائيل، الكويت، لبنان، ليبيا، المغرب، عمان، المملكة العربية السعودية، سوريا و الإمارات العربية المتحدة. اسرائيل و الأردن و مؤخراً المغرب (19 مارس / آذار 2002) دولاً أطرافاً في البروتوكول الثاني المعدل لإتفاقية الأسلحة التقليدية.

الأردن و اليمن أودعتا تقارير الشفافية للمادة 7 للعام 2001. بينما تونس قدمت تقريرها الأول للشفافية في يوليو / تموز 2000، لكنها لم تقدم التجديد السنوي لتقاريرها للأعوام 2001 و 2002. قطر لم تودع تقريرها الأول و الذي كان واجب الأداء في 27 سبتمبر / أيلول 1999. التاريخ النهائي لتقديم التقرير الأول بالنسبة للجزائر هو 28 سبتمبر / أيلول 2002.

في اليمن حالياً يتم السير في الإعدادات اللازمة لسن التشريع الوطني لتطبيق معاهدة حظر الألغام. تونس صرحت بأنها تدرس بعض الخطوات الإضافية لكن لم يتم رصد أي تقدم. الأردن تطبق قانون 1953 الذي ينظم موضوع المتفجرات من أجل تنفيذ معاهدة حظر الألغام. لا يعرف عن إتباع أي تدابير لأجل تطبيق المعاهدة في الجزائر و قطر.

كل دول الأطراف الخمس في المنطقة صوتت لصالح القرار السنوي للجمعية العمومية للأمم المتحدة رقم 56/24M في نوفمبر/ تشرين الثاني 2001 الذي يدعو إلى عولمة و تطبيق معاهدة حظر الألغام. علاوة على ذلك صوتت كل من البحرين، عمان و الإمارات العربية المتحدة لصالح هذا القرار، تماماً كما فعلت في السنة الماضية رغم عدم إنضمامها إلى المعاهدة. بين 19 حكومة التي أمتنعت عن التصويت كانت: مصر، إيران، اسرائيل، لبنان، ليبيا، المغرب و سوريا.

وفود من الجزائر، الأردن و اليمن حضرت المؤتمر الثالث للدول الأطراف الذي عقد في مناغوا-نيكاراغوا في سبتمبر/ أيلول 2001. لم يتمكن وفد تونس و قطر من القدوم بسبب المشاكل المرتبطة بأحداث 11 سبتمبر/ أيلول 2001.

أربع دول من الدول غير الأطراف حضرت كمراقبة: الكويت، المغرب، عمان و سوريا. هذه هي أول مرة يحظر فيها ممثلين عن سوريا مؤتمراً دبلوماسياً متعلقاً بمعاهدة حظر الألغام. كل دولة طرف باستثناء قطر حضرت على الأقل اجتماعاً واحداً للمجلس غير الدوري للجان الدائمة في العام 2002. الدول غير الأطراف التي أيضاً شاركت هي مصر، اسرائيل، لبنان، المغرب، عمان و المملكة العربية السعودية.

في يناير / كانون الثاني 2002، استضافت تونس ندوة إقليمية لتشجع معاهدة حظر الألغام. حضر الندوة ممثلين من الجزائر، ليبيا، المغرب، موريتانيا، تسع دول مانحة، الأمم المتحدة، اللجنة الدولية للصليب الأحمر و الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية.

الإنتاج و النقل

ما زال المرصد العالمي للألغام يعتبر – مصر، إيران و العراق – كثلاثة منتجين للألغام المضادة للأفراد في المنطقة و إن كان غير معروف في أي من الحالات ما إذا كانت خطوط الإنتاج فاعلة في العامين 2001 و 2002. أفادت مصادر رسمية في مصر عدة مرات بأن مصر لم تعد تنتج أو تنقل الألغام المضادة للأفراد منذ العام 1997. لكنها لم تعبر عن موقفها هذا علناً بتصريح رسمي، رغم المطالبات العديدة من المرصد العالمي للألغام و الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية. لذلك، ما زال المرصد العالمي للألغام يعتبر مصر من منتجي الألغام.

هناك أدلة حديثة تشير إلى حدوث عمليات نقل للألغام من قبل إيران، التي ظاهرياً أصدرت قراراً رسمياً بمنع تصدير الألغام المضادة للأفراد في العام 1997. فقد تلقى المرصد العالمي للألغام معلومات تفيد أن منظمات إزالة الألغام العاملة في أفغانستان تصادف المئات من الألغام المضادة للأفراد من نوع YM-I و YM-I-B إيرانية الصنع للعامين 1999 و 2000، و التي يحتمل زراعتها من قبل قوات التحالف الشمالية خلال السنوات الأخيرة. إضافةً إلى ذلك في الثالث من يناير/ كانون الثاني 2002، صادرت اسرائيل باخرة قيل أن مصدرها إيران و أنها كانت مخصصة لفلسطين عبر جماعة حزب الله في لبنان؛ اسرائيل قالت أن الأسلحة التي كانت في الباخرة أحتوت على ألغام مضادة للأفراد من نوع YM-I 311.

التخزين و تدمير المخزون

اليمن إنتهت من تدمير مخزونها من الألغام المضادة للأفراد في 27 أبريل / نيسان 2002. الأردن دمرت 10,000 لغماً مضاداً للأفراد من مخزونها في أبريل / نيسان 2002 في أول عملية لها لتدمير الألغام منذ ديسمبر / كانون الأول 2000. تونس دمرت 1,000 لغم مضاد للأفراد في يناير / كانون الثاني 2002 في أول تدمير لها للألغام منذ العام 1999. يعتقد أن لدى الجزائر مخزون من الألغام و لكنها لم تعلن عن حجمه. في العام 2002 أفاد وزير الخارجية القطري للحملة الدولية لحظر الألغام أن قطر ليس لديها مخزون من الألغام باستثناء تلك التي استبقت لأغراض التدريب.

الموعد النهائي للدول الأطراف لتدمير مخزونها من الألغام، باستثناء تلك التي إبقاؤها لإغراض التدريب هي: قطر (الأول من أبريل / نيسان 2003)؛ الأردن (الأول من مايو / أيار 2003)؛ تونس (الأول من يناير / كانون الثاني 2004) و الجزائر (الأول من أبريل / نيسان 2006). ثلاث دول أطراف ستحتفظ بألغام مضادة للأفراد لإغراض التدريب و التطوير: تونس (5,000 لغم)؛ اليمن (4,000 لغم) و الأردن (1,000 لغم). الجزائر و قطر لم يكشفا عن خططهما.

قطر مع البحرين و الكويت و عمان و المملكة العربية السعودية، تستضيف ما يشكل حوالي 80,000 لغم مضاد للأفراد تابعة للولايات المتحدة الأمريكي كجزء من مخزون الذخائر الحربية المتأهبة. قطر لم تؤكد كما أنها لم تنفي تقرير المرصد العالمي للألغام حول تواجد الألغام الأمريكية المضادة للأفراد على أراضيها. مصادر رسمية سعودية أكدت وجود مخزون الألغام الأمريكية في المملكة العربية السعودية، لكنها صرحت أن ليس للولايات المتحدة الأمريكية أن تستخدمها في الأراضي السعودية.

من المرجح أن مصر، إيران، العراق، اسرائيل و سوريا لديها مخزون كبير للألغام المضادة للأفراد. المملكة العربية السعودية أكدت أن لديها مخزون من الألغام، عمان صرحت و لأول مرة أن لديها مخزون "محدود" من الألغام المضادة للأفراد التي تم استبقاؤها لإغراض التدريب. المصادر الرسمية الكويتية أفادت أن الكويت بعد حرب الخليج أزالت 45,845 لغماً مضاداً للأفراد من أراضيها و بعد ذلك تم تدمير المستودعات. المغرب كررت قولها أنه لم يعد لديها مخزون من الألغام.

الاستخدام

المرصد العالمي للألغام لم يتلق أي أدلة دامغة حول أي استخدام للألغام المضادة للأفراد في المنطقة خلال فترة هذا التقرير. مع ذلك، خبراء مخلفات المعدات المنفجرة أفادوا استخدام المعدات العسكرية المنفجرة ذاتية الصنع و القنابل المفخخة من قبل الفلسطينيين في مخيم جنين. مصدر من وزارة الدفاع أفاد أن الكويت لا تستخدم الألغام المضادة للأفراد.

مشكلة الألغام الأرضية

توجد الألغام و الذخائر غير المنفجرة المتبقية من فترة الحرب العالمية الثانية و من النزاعات الحديثة في 14 دولة من بين 18 دولة في المنطقة كلها بإستثناء البحرين، قطر، المملكة العربية السعودية و الإمارات العربية المتحدة. الألغام و الذخائر غير المنفجرة تؤثر أيضاً على المرتفعات الجولانية، الأراضي الفلسطينية المحتلة و الصحراء الغربية. تقديرات عدد الألغام المزروعة في المنطقة تتباين بشدة من منطقة إلى أخرى.

نفذ برنامج إستطلاع آثار الألغام في اليمن في يوليو/ تموز 2000 و بناء على بيانات الاستطلاع قامت الحكومة بإعداد خطة ستراتيجية خمسية لقضايا الألغام. برامج استطلاع آثار الألغام حالياً قيد التنفيذ في لبنان و شمال العراق (كردستان العراق).

تمويل قضايا الألغام

بناء على المعلومات التي قدمت للمرصد العالمي للألغام، برامج قضايا الألغام في شمال العراق (كردستان العراق) تلقت في العام 2001 تمويلاً أكثر من أي منطقة في العالم: إجمالي 30 مليون دولار أمريكي، بما فيها 28 مليون لبرامج الأمم المتحدة لقضايا الألغام و التي مولت من برنامج الأمم المتحدة النفط مقابل الغذاء.

الإمارات العربية المتحدة أعلنت في مارس/آذار 2001 عن نيتها في منح 50 مليون دولار لمساعدة إعادة تعمير جنوب لبنان، من بينها تمويل نشاطات قضايا الألغام. تم التوقيع على مذكرة التفاهم بين الإمارات العربية لمتحدة و لبنان في أكتوبر / تشرين الأول 2001؛ إنه غير معلوم ما إذا تم إنفاق أي مبلغ لقضايا الألغام في العام 2001. عدا مشروع الإمارات العربية المتحدة، رصد المرصد العالمي للألغام حوالي 12,6 مليون دولار أمريكي خصصت لقضايا الألغام في لبنان في العام 2001 و التي قدمت من قبل 13 مانح على الأقل.

أعلنت المملكة العربية السعودية في مايو/أيار 2001 بأنها ستقدم ثلاثة ملايين دولار على مدى ثلاث سنوات للبرنامج الوطني اليمني لإزالة الألغام، إلا أنه غير معروف كم أنفق في العام 2001. في العام 2001 ستة مانحين آخرين قدموا حوالي ثلاثة ملايين دولار أمريكي لقضايا الألغام في اليمن. الأردن تلقت في العام 2001 حوالي 1,57 مليون دولار أمريكي لبرامج المساعدة في قضايا الألغام من ثلاثة مانحين (الولايات المتحدة، كندا و النرويج). الولايات المتحدة قدمت لمصر 749,000 دولار

أمريكي في السنة المالية 2001 لتمويل برنامج التدريب الذي ينفذ من قبل القوات العسكرية الأمريكية و من أجل الحصول على تجهيزات إزالة الألغام.

عمليات إزالة الألغام

في اليمن تم تطهير حوالي 2,2 مليون متر مربع من الأراضي بين مايو /أيار 2001 و فبراير /شباط 2002 من قبل فرق قضايا الألغام العاملة في أربع من 14 منطقة ذي الأولويات القصوى للتطهير و التي حددت بعد نتائج الاستطلاع الوطني لآثار الألغام التي أجريت في الأعوام 1999-2000. منذ أن بدأت برامج إزالة الألغام في الأردن في العام 1993، 124 حقلاً للألغام يحتوي على 95,740 لغماً و مغطياً أكثر من 8 ملايين متر مربع من الأراضي طهر من الألغام.

صرح عسكري إيراني رسمي أنه منذ مارس / آذار 2002 طهر 70 مليون متر مربع من الأراضي، خلال ذلك دمر أكثر من 3,2 مليون لغم مضاد للأفراد، 914,000 لغم مضاد للدبابات، و 4,236 ذخائر غير منفجرة. مشروع جديد مشترك مع الأمم المتحدة يهدف إلى إنشاء و تطبيق برنامج وطني متكامل لقضايا الألغام في إيران.

مماطلة و رفض الحكومة العراقية في منح التأشيرة للكادر المختص لقضايا الألغام استمر في إعاقة برنامج الأمم المتحدة لإزالة الألغام في شمال العراق (كردستان العراق). منذ العام 1998 إلى منتصف العام 2002 خلال برامج الأمم المتحدة لقضايا الألغام تم تطهير أكثر من 9,7 مليون متر مربع من الاراضي. في العام 2001 مجموعة قضايا الألغام و المنظمة النرويجية للمساعدة الشعبية طهرت أكثر من مليون متر مربع من الأراضي الموبوءة بالألغام في كردستان العراق.

في العام 2001 طهر الجيش اللبناني أكثر من 1,5 مليون متر مربع من الأراضي؛ المنظمات غير الحكومية و الجيوش الأجنبية طهرت المزيد من الأراضي. UNIFIL أتمت استطلاعها الفني في جنوب لبنان في العام 2002 و مجموعة قضايا الألغام بدأت عملية استطلاع وطنية لآثار الألغام في مارس / آذار 2002.

الدول الأخرى الموبوءة بالألغام و التي تنفذ فيها برامج إزالة الألغام أحياناً بشكل منتظم و أحياناً بشكل عشوائي هي: مصر، اسرائيل، ليبيا، المغرب و عمان. في معظم دول المنطقة تنفذ عمليات التطهير من الألغام من قبل قوات الجيش. منفذي برامج إزالة الألغام في مصر تم تدريبهم من قبل الولايات المتحدة الأمريكية في الفترة الواقعة بين مايو / أيار إلى أغسطس / آب 2001. في الصحراء الغربية لم تنفذ أي برامج إنسانية لقضايا الألغام منذ مايو / أيار 2000.

التوعية التعليمية بمخاطر الألغام

الحاجة لتنفيذ برامج التوعية التعليمية بمخاطر الألغام رصدت في مصر و إيران، و كذلك في فلسطين و الصحراء الغربية. نفذت البرامج في إيران، العراق، الأردن، لبنان، سوريا (متضمنة المرتفعات الجولانية) و في اليمن، كذلك في شمال العراق (كردستان العراق) و فلسطين. كما نفذت برامج أساسية للتوعية التعليمية بمخاطر الألغام في الكويت، بينما الهيئات الحكومية و المنظمات غير الحكومية المحلية أفادت عن تنفيذ برامج للتعليم بمخاطر الألغام في الجزائر، اسرائيل، الأردن، لبنان، سوريا، تونس و اليمن، و كذلك شمال العراق (كردستان العراق) و فلسطين.

في العراق نفذت اللجنة الدولية للصليب الأحمر دروس للتعليم بمخاطر الألغام في مارس / آذار 2001 بالتعاون مع جمعية الهلال الأحمر العراقي. في لبنان تم تأسيس اللجنة الوطنية للتعليم بمخاطر الألغام في أبريل / نيسان 2001 المؤلفة من أكبر الفاعلين في برامج التعليم بمخاطر الألغام في البلاد. مركز المعلومات لقضايا الألغام الأرضية حالياً يعمل على تطوير رابطة تواصل المجتمع كجزء من أعمالهما المتعلقة بالتعليم بمخاطر الألغام. في فلسطين، منظمة الدفاع عن الأطفال غير الحكومية استمرت في العمل في برامج التعليم بمخاطر الألغام في العام 2001، بشكل أساسي في المناطق الموبوءة بالألغام، مناطق التدريب العسكرية و مناطق المواجهة. و بسبب الأزمة الحالية، أولى الإعلام المحلي المزيد من الأهتمام لرسائل التعليم بمخاطر الألغام. في اليمن، جمعية التوعية بمخاطر الألغام (YMAA) استمرت بنشاطاتها المتعلقة بالتوعية التعليمية بمخاطر الألغام الموجهة إلى المجتمعات القاطنة بقرب المناطق الملغومة.

ضحايا الألغام

في العام 2001 و 2002 كانت رصدت ضحايا جدد للألغام / الذخائر غير المنفجرة في 11 دولة من المنطقة: الجزائر، مصر، إيران، العراق، الأردن، الكويت، لبنان، عمان، سوريا، تونس و اليمن. كما كانت هناك حوادث للألغام في مناطق مثل الأراضي الفلسطينية المحتلة، الصحراء الغربية و شمال العراق. في المناطق القليلة من الإقليم التي توجد فيها آليات لجمع البيانات عن ضحايا الألغام لا يوجد فيها توجه منظم.

في لبنان تم التبليغ عن 90 ضحية للألغام في العام 2001، نزولاً عن 113 في العام 2000. في الأراضي الفلسطينية المحتلة تم التبليغ عن 20 ضحية للألغام في العام 2001 إرتفاعاً عن 11 في العام 2000. حتى 15 مايو / أيار 2002 سجلت 45 ضحية في فلسطين. خلال فترة هذا التقرير أدرج أيضاً بين ضحايا الألغام و الذخائر غير المنفجرة مواطني الدول الأخرى الموبوءة بالألغام، و الذين قتلوا أو جرحوا في الخارج بينما يقومون بمهامهم العسكرية أو عمليات إزالة الألغام، حفظ السلام أو نشاطات أخرى. أشخاص من: الجزائر، العراق، الأردن، المغرب و سوريا.

في العام 2001 و النصف الأول من العام 2002، سببت الحوادث خلال عمليات إزالة الألغام أو عمليات التدريب إصابات بين خبراء إزالة الألغام في الاردن، الكويت، لبنان و اليمن. كما وردت تقارير غير أكيدة عن تحصيل ضحايا خلال عمليات إزالة الألغام في عدد من الدول الأخرى.

مساعدة الناجين من الألغام

تختلف و بشكل حاد الخدمات المتوفرة لمساعدة الضحايا و الناجين من الألغام من مكان إلى آخر في المنطقة. في الجزائر اللجنة الدولية للصليب الأحمر وقعت على إتفاقية مع وزارة الصحة لإنشاء وحدة إنتاج في مركز بيت أكنون للأطراف الصناعية و تقويم الأعضاء، شمال العاصمة الجزائر. في لبنان، المكتب الوطني لإزالة الألغام أنشأ اللجنة الوطنية لمساعدة ضحايا الألغام، والذي يضم كل الفاعلين الرئيسين في مساعدة الناجين من الألغام، و في مايو / أيار 2000 تمت المصادقة على التشريع الوطني للمعاقين و لكنه إلى الآن غير فعّال. في سوريا تم إفتتاح مركزاً جديداً للعلاج الفيزيائي في خان أرنبة قرب المنطقة الموبوءة. في اليمن، المرسوم الرئاسي رقم 2 الذي أنشأ صندوق الرعاية و إعادة التأهيل للمعاقين دخل حيز النفاذ.